

الصحيح

فِي سِيرَةِ النَّبِيِّ الْأَعْظَمِ

لِيَنْغُولِسْتَانِ بْنِ

الْجَانِبِ الْمُحْقِقِ
السَّيِّدِ حَفْظُهُ اللَّهُ عَزَّ ذَرَفُهُ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



الصَّحْد

مِنْ سَبِيلِ النَّبِيِّ الْأَعْظَمِ

الْعَالَمُ الْمُحَقَّقُ

السَّيِّدُ جَعْفَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

الْبَرْغَةُ السَّادِسُ

الصحيح من سيرة النبي الاعظم ﷺ
(الجزء السادس)

للعلامة الحق السيد جعفر مرتضى العاملي

الناشر: دار الحديث للطباعة والنشر
المطبع: دار الحديث
الطبعة: الثانية / ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م - ١٢٨٦ هـ
عدد المطبوع: ١٠٠٠ دورة



قم، شارع معلم، قرب الساحة الشهداء، الرقم ١٢٥

الهاتف: ٧٧٤٠٥٤٥ - ٧٧٤٠٥٢٣ - ٢٥١ / فاكس: ٧٧٤٠٥٧١ - ٤٤٦٨ / ص.ب ٢٥١ - ٣٧١٨٥

لبنان - بيروت - حارة حريك - خلف الضمان الاجتماعي - بناية فروزان. تلفاكس: ٢٧٢٦٦٤ - ١ - ٩٦١ - ٠٠٩٦١

BEIRUT - LEBANON Haret Herik Behind Center Forozan Bldg TeleFax: + 961 1 272664

<http://www.hadith.net>

ISBN (SET): 978 - 964 - 493 - 171 - 0

hadith@hadith.net

ISBN: 978 - 964 - 493 - 177 - 2



* جميع الحقوق محفوظة للناشر *

9 789644 931710

الفصل الثالث:

الغنائم والأسرى

Dear Billie:

Waiting to you

قسمة الغنائم:

وغمى المسلمين من المشركين مئة وخمسين من الإبل، وعشرة أفراس، وعند ابن الأثير: ثلاثين فرساً، ومتاعاً، وسلاماً، وأنطاعاً، وأدماً كثيراً.
واختلف المسلمون في هذه الغنائم: هل تختص بالهاجرين، أو تعداهم إلى من كان خلفهم من الجيش يقوم بهمهاز أخرى. فأرجأ النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» تقسيم الغنائم بسبب هذا الخلاف، وجع الغنائم، وسلمها لعبد الله بن كعب، وأمرهم بمعاونته في حملها وحفظها، ونزل قوله تعالى - كما يقال - :

«بَسَّالُوكَ عَنِ الْأَنْفَالِ قُلِ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ»^(١).
ولم يقسم رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» الغنائم إلا وهو في طريقه إلى المدينة، وذلك من أجل أن تخف حدة الخلاف فيما بين أصحابه، وتعود إليهم حالتهم الطبيعية، بعيداً عن نزوات آمالهم الدنيوية.

(١) راجع: مغازي الواقدي ج ١ ص ١٠٢ و ١٠٣ ، والسيرۃ الخلیجیة ج ٢ ص ١٨٣ ،
والکامل لابن الأثیر ج ٢ ص ١١٨ .
(٢) الآية ١ من سورة الأنفال.

٨ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ﷺ ج ٦
فقسمها بينهم آنئذ، ولم يخرج منها الخمس.

النبي ﷺ لم يأخذ الخمس في بدر:

وأما لماذا لم يأخذ النبي «صلى الله عليه وآله» الخمس من غنائم بدر؟
فلعله لأنه أراد - بإذن من الله، وسماحة من نفسه، ومن أولي القربى -
أن يعطي المحاربين سهاماً أوفر، تأليفاً لهم وترغيباً، خصوصاً وأنها أول
حرب يخوضونها ضد المشركين، ولا سيما بعد أن رأى حرصهم على
الحصول على المال في هذه المناسبة بالذات، كما أشرنا إليه، وسيأتي توضيح
ذلك أكثر حين الحديث عن الأسرى.

ونظير ذلك ما ورد من أن الحسينين «عليهما السلام» قد طالباً أباها أيام
خلافته بالخمس، فقال لها «عليه السلام»: هو لكم حق، ولكنني محارب
معاوية، فإن شئتم تركتم حكمكم منه^(١).

كما أن الممكن أن يكون عدم أخذه للخمس لأجل أن آية الخمس لم
تكن قد نزلت بعد، مما يعني: أن تشريع الخمس قد تأخر عن غزوته بدر،
حتى إننا نجد من يقول: إن أول خمس خمسه كان في غزوةبني قينقاع^(٢).
ولكننا لا نطمئن إلى صحة ذلك، لأن بعض النصوص تفيد: أن أول
خمس أخذها «صلى الله عليه وآله» كان في سرية عبد الله بن جحش أي قبل
بدر بأشهر.

بل نجد أن ابن عساكر يذكر في حديث مناشدة علي «عليه السلام»

(١) السنن الكبرى ج ٦ ص ٣٦٣.

(٢) الثقات لابن حبان ج ١ ص ٢١١.

لأصحاب الشورى قوله:

«نشدتكم بالله، أفيكم أحد كان يأخذ الخمس مع النبي «صلى الله عليه وآله» قبل أن يؤمن أحد من قرابته غيري وغير فاطمة؟ قالوا: اللهم لا». ^(١)

فهذا النص يدل على أن تشريع الخمس كان في بدء الدعوة، حتى قبل أن يسلم أحد من أهل بيته «صلى الله عليه وآله».

ولكن في هذا النص إشكال، وهو أن جعفر «رحمه الله» قد أسلم في بدء الدعوة أيضاً، وحجزة قد أسلم في حدود السنة الرابعة أو الخامسة، وكذلك أبو طالب، أي قبل ولادة فاطمة صلوات الله وسلامه عليها. ويمكن أن يحاب عن ذلك:

أولاً: إن أبو طالب لم يكن ثمة بحاجة للمال، وكذلك النبي «صلى الله عليه وآله» وخدية. وقد كانوا في الشعب ينفقون من أموال خديجة، وأبي طالب، كما تقدم.

وأما جعفر، فلم يعلم: أنه كان يستحق من الخمس، فلعله كان ملياً من المال؛ كما أنه كان يعيش في بلاد الحبشة وكذا حجزة فلعله كان ملياً أيضاً.

(١) ترجمة الإمام علي «عليه السلام» من تاريخ ابن عساكر بتحقيق المحمودي ج ٣ ص ٩٥، وراجع ص ٢٢٥، وراجع: مناقب الخوارزمي ص ٢٢٥، وفائد السمعطين ج ١ ص ٣٢٢. وفي هامش ترجمة الإمام علي ج ٣ ص ٨٩/٨٨ مصادر كثيرة لحديث المنشدة.

وراجع أيضاً: الصعفاء الكبير ج ١ ص ٢١١ وليس فيه كلمة (قبل أن يؤمن أحد من قرابته) واللآلئ المصنوعة ج ١ ص ٣٦٢.

١٠ الصحيح من سيرة النبي الأعظم صلی اللہ علیہ وآلہ وسَلَّمَ ج ٦
 وثانياً: يمكن أن يكون الخمس قد شرع في بدءبعثة، وقبل أن يسلم أحد من أهل بيته «صلى الله عليه وآلها»، فخمسست خديجة أمواهها؛ فنال عليها من ذلك ما ناله، وبعد أن ولدت فاطمة صارت تشارطت علياً في الخمس.
 ولا يلزم من ذلك النص أن تكون فاطمة قد ولدت في أول البعثة، أو قبلها، كما ربما يتوهم.

النبي صلی اللہ علیہ وآلہ وسَلَّمَ يرد الخمس على أصحابه أيضاً:

وكما أنه لم يأخذ الخمس في بدر، فإنه لم يأخذه في غيرها أيضاً. فقد ورد أنه «صلى الله عليه وآلها» قد رد الخمس على أصحابه في قصة حنين، حيث: «تناول (أي النبي «صلى الله عليه وآلها») من الأرض وبرة من بعير، أو شيئاً، ثم قال: والذي نفسي بيده، ما لي مما أفاء الله عليكم ولا مثل هذه إلا الخمس، وهو مردود عليكم»^(١).

فهذا كان حال النبي «صلى الله عليه وآلها» معهم، ولكن غير النبي «صلى الله عليه وآلها» قد استثار بالفيء ومنعه أهله، بل حرم ورثة النبي «صلى الله عليه وآلها» من ميراثه، كما هو معلوم. ولسوف نتكلم حول تشريع الخمس في الأرباح والأموال، في فصل مستقل يأتي إن شاء الله، بعنوان: «بحوث ليست غريبة عن السيرة».

(١) الموطأ ج ٢ ص ١٤ المطبوع مع تجوير الحوالك، والأموال لأبي عبيد ص ٤٤٤ و ٤٤٧، والفتوح لابن أعشن ج ٢ ص ١٢٢، ومسند أحمد ج ٥ ص ٣١٦ و ٣١٩ و ٣٢٦، والثقةات ج ٢ ص ٧٨.

الفصل الثالث: الغنائم والأسرى
إكتفاء الناس في عهد علي عليهما السلام:

أخرج أبو عبيد، وغيره: «أن أمير المؤمنين علياً «عليه السلام» أعطى العطاء في سنة ثلاثة مرات. ثم أتاه مال من أصحابه.

فقال: اغدوا إلى عطاء رابع، إني لست بخازنكم، فقسم الحال، فأخذها قوم، وردها قوم، فأكرههم على أخذها»^(١).

وهذا يعني: أن الناس قد وصلوا في عهد أمير المؤمنين «عليه السلام» إلى درجة من الكفاية، حتى إنهم ليرون بعض العطاء.

وكيف لا يصلون إلى هذه الدرجة، وأمير المؤمنين «عليه السلام» هو الذي يقول: «أنا أهنت الدنيا»^(٢).

وسيرته في بيت مال المسلمين أشهر من أن تحتاج إلى بيان؟!.

بينما نجد في عهد غيره: أن البعض ربما لا يجد ما يستر به نفسه، سوى رقعتين، يجمع إدحهما على فرجه، والأخرى على دبره، فكان يُدعى: ذا الرقعتين^(٣).

ملاحظة هامة: الخمس، والطبقية:

وقد يطرح هنا سؤال، وهو: هل صحيح أن تشريع الخمس لآل

(١) الأموال لأبي عبيد ص ٣٨٤، وكنز العمال ج ٤ ص ٣٧٨ و ٣١٨، وحياة الصحابة ج ٢ ص ٢٣٦، وترجمة الإمام علي «عليه السلام» من تاريخ ابن عساكر بتحقيق المحمودي ج ٢ ص ١٣٢.

(٢) البداية والنهاية ج ٨ ص ٥ عن البعوي، وحياة الصحابة ج ٢ ص ٣١٠.

(٣) مصنف عبد الرزاق ج ٦ ص ٢٦٧، ٢٦٨، وراجع ٢٦٨، وسنن البيهقي ج ٧ ص ٢٠٩.

١٢ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ٦
الرسول معناه تبني مبدأ الطبقية، والالتزام به؟! بل هو قبول بمبدأ التمييز
العنصري، كما يحلو للبعض أن يقول؟.

والجواب: أن المستفاد من الروايات أن الخمس ملك الله ولرسوله،
وللإمام «عليه السلام»، والباقي من الأصناف المذكورة في الآية إنما هم
موارد صرفه.

وفي الحقيقة، فقد اعتبر الله فقراء العترة من عائلة الإمام «عليه السلام»،
فإن لم تكفهم سهامهم أتتها من عنده، وإن بقي من سهامهم شيء كان الباقي
للإمام «عليه السلام»، ويصرف الإمام الخمس فيما ينوبه مما فيه حفظ كيان
الدين وحفظ شؤون المسلمين.

والمال الذي يعطى لهؤلاء لا يعني سوى سد حاجتهم المادية، بعد أن
حرمت عليهم الزكاة، كما كانت الزكاة لسد الحاجة المادية لغيرهم، من دون
أن تعطي لذلك الغير أي إمتياز.

غير أن في إعطاء هذا الخمس لهؤلاء تكريباً للنبي الأعظم «صلى الله
عليه وآله»، وتأكيداً على قدسيته ومكانته في نفوس الناس، مع عدم
الانتهاص من حق ولا من مكانة أحد، الأمر الذي يعطي للناس زخماً
عقيدياً، ومن ثم سلوكياً تحتاج إليه الأمة.

ويلاحظ اهتمام القرآن في هذا الأمر في غير مورد، كقوله تعالى: ﴿يَا
أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ
كَجَهْرٍ بَعْضُكُمْ لِيَعْضُ﴾^(١).

(١) الآية ٢ من سورة الحجرات.

ثم إنَّه تعالى قد أمرَ النَّاسَ بالصَّلاةِ والتسليْمَ عَلَى رَسُولِهِ الْأَكْرَمِ «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» وَلَيْسَ ذَلِكَ إِلَّا لِأَجْلِ أَنَّهُ تَعَالَى يُرِيدُ أَنْ يُسْتَفِيدَ مِنْ ذَلِكَ فِي خَدْمَةِ الدِّينِ وَالإِنْسَانِ وَالإِنْسَانِيَّةِ.

أَضَفَ إِلَى مَا تَقْدِمُ: أَنَّ هَذَا الْإِعْطَاءَ لَيْسَ بِلَا حَدُودٍ وَلَا قِيُودٍ، بِحِيثُ يُوجَبُ أَنْ تَنْكُدَسِ الْأَمْوَالُ عِنْدَ طَائِفَةِ مُعِيَّنةٍ، مَعَ حَاجَةِ الْآخَرِينَ إِلَيْهَا. فَلَا يَعْطِي لَكُلِّ إِلَّا بِمَقْدَارِ مَؤْوِنَةِ سَنَتِهِ، وَمَا يَرْفَعُ حَاجَتَهُ، كَمَا فِي الرِّوَايَاتِ وَالْفَتاوَىِّ. كَمَا أَنَّ أَمْرَ سَهْمِ الْإِمَامِ بِيَدِ الْإِمَامِ أَوِ الْمُجَتَهِدِ، وَكَمَا سَهَمَ السَّادَةُ عَلَى بَعْضِ الْفَتاوَىِّ.

أَمَا بِالنِّسْبَةِ إِلَى الزَّكَاةِ فَلَيْسَ الْأَمْرُ كَذَلِكَ، إِذْ يُمْكِنُ إِعْطَاءُ مِبَالَغٍ ضَخِيمَةٍ مِنْهَا لِمَسْتَحِقَّهَا، بِحِيثُ يَنْتَقِلُونَ مِنَ الْفَقْرِ إِلَى الْغَنِّيَّ دَفْعَةً وَاحِدَةً. وَمِنْ جَهَةِ ثَانِيَّةٍ، فَإِنَّ الْخَمْسَ - إِلَى جَانِبِ أَمْوَارِ أُخْرَى - قَدْ سَاهَمَ مُسَاهِمَةً فَعَالَةً فِي حَفْظِ الدِّينِ عَلَى مَدِيَّ التَّارِيخِ، فَهُوَ الَّذِي حَفِظَ ارْتِبَاطَ النَّاسِ بِالْمَرْجِعِيَّةِ الدينيَّةِ، وَسَاهَمَ فِي بَعْثِ الثَّقَةِ الْمُبَادِلَةِ فِيهَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَهَا، وَسَاعَدَ النَّاسَ عَلَى التَّغلُّبِ عَلَى آثارِ إِهْمَالِ، وَاضْطَهَادِ الْحَكَامِ لَهُمْ، وَسَدَ الْكَثِيرَ مِنْ حَاجَاتِهِمْ، وَسَاهَمَ فِي إِنْشَاءِ الْمَؤْسِسَاتِ الَّتِي تَخْدِمُ الْمَجَمُوعَ، وَتَرْفَعُ مِنْ مَسْتَوَاهُ رُوحِيَّاً، وَمَادِيَّاً وَفَكَرِيَّاً، وَجَعَلَ يَمْكَانُ الْقِيَادَةِ الْدِينِيَّةِ، وَكَذَلِكَ الْقَاعِدَةِ الشَّعُوبِيَّةِ: أَنْ تَعِيشَ حَرَةً فِي تَفْكِيرِهَا، وَفِي مَوَاقِفِهَا، مِنْ دُونِ ارْتِبَاطِ بِالحاكمِ الْجَائزِ، أَوْ خَضُوعِ لَهُ، وَلَمْ يَعُدْ يَمْكَانُهُ أَنْ يَهَارِسْ ضَدِّهِمْ أَيْ ضَغْطٍ يَرَوْنَهُ فِي غَيْرِ صَالِحِ الدِّينِ، وَلَا أَنْ يَسْتَعْمِلُهُمْ أَدَاءً لِتَحْقِيقِ مَارِبِّهِ، وَالْوُصُولَ إِلَى غَايَاتِهِ. فَهُمْ لَا يَسْتَمْدُونَ مَكَانَتِهِمْ وَاعْتِبَارَهُمْ، وَلَا لَقْمَةً عِيشَهُمْ مِنْهُ، وَلَا يَفْرَضُ عَلَيْهِمْ أَيْ ارْتِبَاطٍ بِهِ، إِلَّا فِي حَدُودِ الرَّوَابِطِ الْعَقِيدِيَّةِ وَالْدِينِيَّةِ.

الصحيح من سيرة النبي الأعظم صلوات الله عليه وآله وسلامه ج ٦ ومن هنا نعرف مدى تأثير الخمس في نجاح الثورة الإسلامية الإيرانية، بقيادة زعيمها آية الله العظمى، والقائد الديني السيد روح الله الموسوي الخميني (قده)، بالإضافة إلى العوامل الأخرى، التي ساهمت أيضاً في هذا النجاح.

ومن جهة ثالثة، فإن حفظ هذا الدين يتطلب ذلك، إذ إنه يساهم في إيجاد الشعور بالمسؤولية المباشرة عن حفظ هذا الدين والدفاع عنه لدى فئة بعينها. ومن الطبيعي أن تكون أقرب الفئات إلى الشعور بهذه المسؤولية الكبرى هم أهل بيت النبي «صلى الله عليه وآلـه»؛ بدافع من الشعور الطبيعي. ويزيد هذا الشعور ويزكيه، ويجعلهم أكثر اندفاعاً إلى التضحية في سبيله جعل هذا الخمس بمثابة ضمانة لهم، ولعائلتهم، ووسيلة لتلبية حاجاتهم، التي تفرضها مسؤولياتهم تلك.

ومن هنا فإننا نجد حتى العقائد الفاسدة، والدعوات المريمية، كالوهابية التي هي من أفسخ العقائد، قد استطاعت بالاستفادة من هذا النوع من العصبية أن تفرض وجودها، وتحتفظ ببقائها؛ حيث وجدت من يعتبرون أن وجودهم مرهون بوجودها، ورأوا أن العصبية لها والحفظ عليها مما لا بد منه فيبقاء ملوكهم وسلطانهم.

ومن ذلك كله يتضح أن العقيدة الحقة أولى بالاستفادة من ذلك، ولكن في سبيل الخير والحق، فجاء هذا التدبير الإلهي ليحفظ لها وجودها، ويساعد على بقائها، ويخفف من الأخطار الجسمانية التي سوف تواجهها. وقد رأينا: أن المذاهب التي لم يرض عنها الحكام، حينما وجهت بأدنى مقاومة أو معارضة، كان مصيرها التلاشي والاندثار، لعدم وجود

الفصل الثالث: الغنائم والأسرى ١٥

ضمانات بقاء ها. أما مذهب أهل البيت، الذي هو رسالة الله الصافية، فإن فيه الكثير من الضمانات التشريعية والعملية التي تساعد على استمراره وبقائه في وجه أعتى القوى الظالمة، والحاقدة، حتى ولو استمر الاضطهاد له ولأتباعه القرون والقرون، كما قد كان ذلك بالفعل.

ولتكن ذلك هو أحد الأدلة على عظمته هذا الدين، وعلى شمولية وصفاء الإسلام الحنيف.

بعض المتخلفين، وغناائم بدر:

ألف: طلحة، وسعيد بن زيد:

ويقولون هنا: إن طلحة وسعيد بن زيد لم يحضرَا بدرًا، وذلك لأن رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» قد أرسلهما ليتجسسَا له خبر العير؛ فرجعا إلى المدينة بعد خروجه «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» إلى بدر، فخرجا إليها، فوجداه قد عاد منها؛ فضرب لها النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» بسميهما من الغنائم^(١).
ولكن ذلك لا يصح، وذلك لما يلي:

١ - إننا نجد نصاً آخر يقول: إنهم كانوا في تجارة إلى الشام، فقدموا بعد رجوعه «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» من غزوة بدر، فضرب لها «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» بسميهما بعد رجوعهما^(٢).

(١) راجع: السيرة الحلبية ج ٢ ص ١٤٧ و ١٨٥ وغيره.

(٢) سيرة ابن هشام ج ٢ ص ٣٣٩، ٣٤٠، ٢٢٩، والتنبيه والأشراف ص ٢٠٥، ولكنه ذكره بلفظ قيل. والإصابة ج ٢ ص ٢٢٩، والإستيعاب بهامشها ص ٢١٩.

١٦ الصحيح من سيرة النبي الأعظم صلی اللہ علیہ وآلہ وسلم ج ٦

ولكن الشق الأخير من النص لا يصح، إذ لماذا يضرب لها بسهميهما دون سائر من تخلف؟!

وهل من لا يحضر غزوة حق في غنائم تلك الغزاة شرعاً؟!
وكيف رضي المسلمين بإعطاء هذين الرجلين، دون غيرهما من تخلف عن الحرب لعذر، أو لغيره؟!.

وإذا كان النبي «صلى الله عليه وآلـه» يتسامح مع المسلمين في الأموال؛ فإنها كان يتسامح معهم بأمواله هو، لا بأموال غيره. كما أنه كان يتسامح مع من حضر الحرب، دون من لم يحضر.

٢- إن السيوطي - تبعاً لغيره - لا يقر بهذه الفضيلة لهما، بل ينكرها على كل من عدا عثمان، فهو يقول: وضرب لعثمان يوم بدر، ولم يضرب لأحد غاب غيره، رواه أبو داود عن ابن عمر، قال الخطابي: هذا خاص بعثمان، لأنه كان يمرض ابنة رسول الله «صلى الله عليه وآلـه»^(١).
وحتى بالنسبة لعثمان فسنرى أن ذلك أيضاً لا يصح.

٣- لقد جاء في حديث مناشدة علي «عليه السلام» لأصحاب الشورى وفيهم طلحة وعثمان قوله: «أفيكم أحد كان له سهم في الحاضر، وسهم في الغائب؟
قالوا: لا»^(٢).

(١) السيرة الخلبية ج ٢ ص ١٨٥.

(٢) ترجمة الإمام علي من تاريخ ابن عساكر، بتحقيق محمودي ج ٣ ص ٩٣، واللائي المصنوعة ج ١ ص ٣٦٢، والضعفاء الكبير ج ١ ص ٢١١ و ٢١٢.

الفصل الثالث: الغنائم والأسرى ١٧

ويمكن أن يكون إعطاؤه سهماً في الغائب من جهة أنه يكون في مهمة قتالية حينئذ؛ أو أنه أعطاه «صلى الله عليه وآله» من سهمه الذي كان يرده على المقاتلين. هذا بالإضافة إلى أنه لم يختلف إلا في غزوة تبوك.

فقد نص الزمخشري في فضائل العشرة على أنه «صلى الله عليه وآله» جلس في المسجد يقسم غنائم تبوك، فدفع لكل واحد منهم سهماً ودفع لعلي كرم الله وجهه سهرين، ثم ذكر اعتراض زائدة بن الأكوع، وجواب النبي «صلى الله عليه وآله» له بأن جبرائيل كان يقاتل في تبوك، وأنه قد أمره بأن يعطي علياً «عليه السلام» سهرين^(١).

ونلاحظ هنا: أن جعفر بن أبي طالب كان له أيضاً سهم في الحاضر، وسهم في الغائب، فقد روي عن الإمام الباقر «عليه السلام» أنه قال: ضرب رسول الله «صلى الله عليه وآله» يوم بدر لجعفر بن أبي طالب سهمه، وأجره^(٢). وذلك لا ينافي ما تقدم بالنسبة لعلي «عليه السلام»، فإن الذين ناشدتهم علي «عليه السلام» لم يكن فيهم غير علي له هذه الخصوصية، فلا يمنع أن يكون جعفر أيضاً - الذي لم يكن معهم آنئذ، لأنه قد استشهد في مؤة - قد كانت له هذه الخصوصية أيضاً..

ب: عثمان بن عفان:

ويقولون: إن الرسول «صلى الله عليه وآله» قد أسمهم لعثمان بن عفان في غنائم بدر، لأن الرسول «صلى الله عليه وآله» قد أمره بالخلاف ليُمَرِّضَ

(١) راجع: السيرة الحلبية ج ٣ ص ١٤٢ .

(٢) سير أعلام النبلاء ج ١ ص ٢١٦ .

١٨ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ٦
زوجته رقية بنت رسول الله «صلى الله عليه وآله»، فضرب له «صلى الله عليه
وآله» بسهمه وأجره، وعدوه من جملة البدرين^(١).
ونحن لا نصدق ذلك لما يلي:

- ١ - ما تقدم من مناشدة علي «عليه السلام» لأصحاب الشورى،
وفيهم عثمان.
- ٢ - إن ثمة روایة أخرى تقول: إنه تخلف عن بدر، لأنه كان مريضاً
بالجدرى^(٢)، فأي الروايتين نصدق؟!
- ٣ - لماذا يضرب له بسهمه، دون سائر من تخلف لعذر، وكيف لم
يعترض المسلمون المتخلفون على هذا الأمر، ويطالبوه بحقوقهم؛ وكيف
رضي المسلمين المحاربون بذلك أيضاً؟ وهل كل من تخلف على مريض
يحق له أن يأخذ من الغنائم التي تحصل في الحرب التي لم يحضرها؟
- ٤ - إن بعض نصوص روایة عثمان تذكر: أن النبي «صلى الله عليه
وآله» قد خلف أسماء بن زيد مع عثمان لأجل رقية. وأنه - يعني أسماء - قد
كان له دور من نوع ما حينها جاء الخبر بانتصار المسلمين في بدر، مع أن
أسماء لم يكن له من العمر حينئذ أكثر من عشر سنين!!.. ولم يضرب له النبي
«صلى الله عليه وآله» بسهمه كعثمان!.
- ٥ - إننا نجد: أن عبد الرحمن بن عوف يعبر عثمان بتأخره عن بدر، فقد
لقي الوليد بن عقبة؛ فقال له الوليد: مالي أراك قد جفوت أمير المؤمنين عثمان؟

(١) راجع: السيرة الخلبية ج ٢ ص ١٤٦ و ١٤٧ و ١٨٥ و ١٨٥ وأي كتاب تاريخي آخر.

(٢) السيرة الخلبية ج ٢ ص ١٨٥ و ١٤٦.

الفصل الثالث: الفنان والأسرى ١٩
فقال له عبد الرحمن: أبلغه: أني لم أفر يوم عينين - قال عاصم: يقول:
يوم أحد - ولم أختلف يوم بدر. ولم أترك سنة عمر.
فخبر الوليد عثمان.

فيقولون: إنه اعتذر عن تخلفه يوم بدر بتبريره رقية^(١).
ويمثل ذلك اعتذر ابن عمر - كما يقولون - لرجل كان يعترض على
عثمان بمثل ذلك^(٢).

ولكن ما ذكر من الاعتذار لا يجدي؛ إذ كيف خفي هذا العذر على
صحابي كبير، كعبد الرحمن بن عوف، ثم على ذلك الرجل الطاعن على
عثمان؟!

وإذا كان قد ضرب له بسهمه وأجره؛ فهذه فضيلة كبرى، لا يمكن أن
خفى على ابن عوف الذي كان حاضراً في بدر وأحد، لا سيما وأن النبي
«صلى الله عليه وآله» كان يوم المؤاخاة قد آخى بين عبد الرحمن وعثمان،
فكيف يغى عبد الرحمن بها هو فضيلة له، وهو الذي زف له الخلافة، وأثره

(١) مسند أحمد ج ١ ص ٦٨ وراجع ص ٧٥، والأوائل ج ١ ص ٣٠٥ و ٣٠٦، ومحاضرات الأدباء للراغب المجلد الثاني ص ١٨٤، والدر المنشور ج ٢ ص ٨٩ عن أحد، وابن المنذر، والبداية والنهاية ج ٧ ص ٢٠٧، وشرح النهج للمعتزلي ج ١٥ ص ٢١، ومسند أبي داود ج ٢ ص ٢٧٨، ومتكلمون ج ١ ص ٢٧٨، ومسند أبي داود ج ٩ ص ٣٢٧، ومسند أبي داود ج ١٠ ص ١٠١، ومسند أبي داود ج ١٠ ص ٢٠٧ عن أبي داود، وعن أبي حمزة الثماني ج ٢ ص ٩٧ عن أبي حمزة الثماني ج ٢ ص ٩٧، وعن أبي داود ج ١٠ ص ١٠١، ومسند أبي داود ج ١٠ ص ٢٠٧ عن أبي داود، وعن أبي حمزة الثماني ج ٢ ص ٩٧.

(٢) مسند الحاكم ج ٣ ص ٩٨، والجامع الصحيح للترمذى ج ٥ ص ٦٢٩، ومسند
أحمد ج ٢ ص ١٠١، والبداية والنهاية ج ٧ ص ٢٠٧ عن البخاري والغدیر ج ١٠
ص ٧١ عن الحاكم وص ٧٠ عن أحد، وعن صحيح البخاري ج ٦ ص ١٢٢.

٢٠ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ٦

بها على سيد وخير الأمة بعد نبيها على أمير المؤمنين «عليه السلام»؟! .
أم أنهم قد افتروا عليه في ذلك، وطعنوا عليه بما كان الأجدر بهم أن
يتمدحوه عليه؟! .

٦ - وحينما أشخاص عثمان ابن مسعود من الكوفة، وقدم المدينة،
وعثمان يخطب على منبر رسول الله «صلى الله عليه وآلـه»، فلما رأى عثمان قال:
الآن قد قدمت عليكم دويبة سوء، من يمشي على طعامه، يقيء، ويسلع.
فقال ابن مسعود: لست كذلك، ولكن صاحب رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» يوم بدر، ويوم بيعة الرضوان^(١) فهو يعرض بعثمان الذي تغيب
عن هذين الموطنين معاً.

٧ - وكذلك فقد دخل على سالم بن عبد الله رجل، فطعن على عثمان
بمثل ما تقدم من عبد الرحمن بن عوف، ومن ذلك الرجل مع ابن عمر^(٢).
فكيف خفيت هذه الفضيلة المزعومة لعثمان على هؤلاء جميعاً يا ترى؟!
٨ - وأخيراً، فإننا نستبعد أن يكون «صلى الله عليه وآلـه» قد خلفه على
ابنته ليمرضها؛ فإن الظاهر: أن عثمان لم يكن مهتماً كثيراً لحال رقية، ولا
لمرضها - وهو الذي قارف^(٣) ليلة وفاتها - ومنعه رسول الله «صلى الله عليه
وآلـه» من النزول في قبرها كما سيأتي في بحث وفاة رقية إن شاء الله تعالى.
ونرجح: أنه قد تخلف عن بدر في جلة من كرهوا الخروج مع النبي

(١) أنساب الأشراف ج ٥ ص ٣٦ والغدير ج ٩ ص ٣ عنه وص ٤ عن الواقدي.

(٢) الغدير ج ١٠ ص ٧٠ عن الرياض النضرة ج ٢ ص ٩٤ .

(٣) قارفَ: قاربَ، وقارفَ الذنبَ: قاربه.

الفصل الثالث: الغنائم والأسرى ٢١
«صلى الله عليه وآلـه». كما تقدم في أول الحديث عن بدر.

الغارات على الفضائل:

ثم إن ثمة رواية تقول:

إن أبو أمامة بن ثعلبة كان قد أجمع الخروج إلى بدر، وكانت أمـه مريضة، فأمرـه النبي «صلى الله عليه وآلـه» بالبقاء على أمـه، وضرب له بأجرـه وسـهمـه، فرجع «صلى الله عليه وآلـه» من بدر، وقد توفـيت، فـصـلـيـ رسولـ اللهـ «صـلـيـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ» عـلـىـ قـبـرـهـ^(١).

فـنـلاحظـ أـنـ لـأـفـقـ بـيـنـ هـذـهـ الرـوـاـيـةـ، وـبـيـنـ مـاـ رـوـيـ بـالـنـسـبـةـ لـعـثـمـانـ. فـأـيـ
الـرـوـاـيـتـيـنـ قـدـ حـرـفـتـ وـغـيـرـتـ لـصـالـحـ الرـوـاـيـةـ الـأـخـرـىـ، وـأـبـدـلـتـ الشـخـصـيـاتـ
فـيـهـ لـصـالـحـ الـأـخـرـيـنـ؟

وـإـنـاـ بـعـدـ أـنـ قـدـمـنـاـ مـاـ فـيـ رـوـاـيـةـ عـثـمـانـ مـنـ الإـشـكـالـ؛ وـبـعـدـ أـنـ كـانـ ثـمـةـ
جـهـازـ يـهـتـمـ بـوـضـعـ الـفـضـائـلـ لـشـيخـ بـنـيـ أـمـيـةـ، حـتـىـ لـيـكـتبـ مـعاـوـيـةـ إـلـىـ الـآـفـاقـ
فـيـ ذـلـكـ، فـإـنـاـ نـرـجـحـ أـنـ رـوـاـيـةـ أـبـيـ أـمـامـةـ هـيـ التـيـ أـغـارـ مـحـترـفـوـ التـحـرـيفـ
وـالـتـزـوـيرـ عـلـيـهـاـ، لـيـعـوـضـوـاـ عـثـمـانـ عـمـاـ فـاتـهـ مـنـ شـرـفـ حـضـورـ حـرـبـ بـدـرـ،
وـلـيـذـهـبـوـاـ بـالـسـمـعـةـ السـيـئـةـ التـيـ أـثـارـهـاـ مـوـقـفـهـ مـنـ رـقـيـةـ، التـيـ مـاتـتـ مـنـ جـرـاءـ
مـاـ صـنـعـهـ بـهـاـ. ثـمـ قـارـفـ لـيـلـةـ وـفـاتـهـ، وـلـمـ يـرـعـ لهاـ، وـلـاـ لـوـلـيـ
نـعـمـتـهاـ حـرـمـةـ، وـلـاـ إـلـاـ وـلـاـ ذـمـةـ.

(١) السيرة الحلبية ج ٢ ص ١٤٧ ، وراجع: الإصابة ج ٤ ص ٩ عن أبي أحد الحكم،
والإستيعاب بهامش الإصابة ج ٤ ص ٤ ، وأسد الغابة ج ٥ ص ١٣٩ .

الصحيح من سيرة النبي الأعظم ﷺ ج ٦
ولكن يبقى إشكال إعطاء النبي «صلى الله عليه وآله» سهاماً من الغنائم
لغير على «عليه السلام» كما في حديث الماشدة السابق.
إلا أن يقال: إن النبي «صلى الله عليه وآله» قد أعطاه من الخمس الذي
كان رده «صلى الله عليه وآله» عليهم، كما قدمنا.
أو أنه «عليه السلام» قد ناشد الحاضرين ومنهم عثمان بذلك، فكلامه
صحيح بالنسبة إليهم، أما غيرهم، كجعفر رحمة الله، فليس في كلامه «عليه
السلام» ما يثبت ذلك أو ينفيه عنه، كما تقدم.

قتل أسيرين:

وقد أسر من المشركين سبعون رجلاً كما تقدم، وقيل: واحد وسبعون
رجلاً^(١) وتحرك «صلى الله عليه وآله» نحو المدينة، فلما بلغ الصفراء أمر أمير
المؤمنين علياً «عليه السلام» بأن يضرب عنق أسيرين هما: عقبة بن أبي
معيط، ذو السوابق السيئة المعروفة مع المسلمين والنبي «صلى الله عليه وآله»
في مكة، والنضر بن الحارث^(٢)، الذي يعذب المسلمين في مكة.
وقيل: بل قتل «صلى الله عليه وآله» ثلاثة أسرى: هم عقبة، والنضر،
والطعم بن عدي^(٣).
فقال عقبة: يا محمد، ناشدتك بالله والرحم.

(١) العلل ومعرفة الحديث ج ١ ص ٤.

(٢) وقد نص على أن علياً هو الذي ضرب عنق النضر بن الحارث في سيرة ابن هشام ج ٢ ص ٢٩٨ عن الزهرى وغيره، وراجع: الأغاني ط ساسي ج ١ ص ١٠.

(٣) العلل ومعرفة الحديث ج ١ ص ٣.

فقال له «صلى الله عليه وآلـه»: وهل أنت إلا علـج من أهل صفورـية؟ وفي نص آخر: أنه «صلى الله عليه وآلـه» قال له: وأنت من قريـش؟ ما أنت إلا علـج - أو يهودـي - من أهل صفورـية، لأنـت في الميلاد أكبرـ من أبيك الذي تدعـى له، حـن قدح ليس منها، قـدمـه يا عـليـ، فاضـرب عنـقهـ. فـقـدـمـهـ علىـ؛ فـضـربـ عنـقهـ»^(١).

وفي روايـةـ: أنـ عـقبـةـ قالـ أيضـاـ: يا مـحـمـدـ، منـ لـلـصـيـةـ؟ـ
ـقـالـ: النـارـ»^(٢).

وعـنـ السـهـيـلـيـ: أنـ الذـيـ قالـ: حـنـ قدـحـ ليسـ منـهاـ، هوـ عمرـ بنـ الخطـابـ»^(٣).ـ
ـوـقـدـ كـانـ لـعـقـبـةـ هـذـاـ مـوـقـفـ سـيـئـ تـجـاهـ رـسـوـلـ اللهـ «صـلـيـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ»ـ
ـقـبـلـ الـهـجـرـةـ؛ فـأـوـعـدـهـ رـسـوـلـ اللهـ «صـلـيـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ»ـ إـنـ هـوـ وـجـدـهـ خـارـجـاـ
ـمـنـ جـبـالـ مـكـةـ، أـنـ يـضـربـ عنـقـهـ صـبـراـ»^(٤).ـ وـهـكـذـاـ كـانـ.

(١) راجـعـ: الرـوـضـ الـأـنـفـ جـ ٣ـ صـ ٦٥ـ، والـسـيـرـةـ الـخـلـبـيـةـ جـ ٢ـ صـ ١٨٧ـ وـ ١٨٦ـ،
ـوـالـبـحـارـ جـ ١٩ـ صـ ٢٦٠ـ وـ ٣٤٧ـ، ومـصـنـفـ عـبـدـ الرـزـاقـ جـ ٥ـ صـ ٢٠٥ـ، وـتـفـسـيرـ
ـالـقـمـيـ جـ ١ـ صـ ٢٦٩ـ، وـالـوـاـقـدـيـ، وـذـكـرـ اـبـنـ هـشـامـ فـيـ سـيـرـتـهـ جـ ٢ـ صـ ٢٩٨ـ، قـتـلـ
ـعـلـيـ «عـلـيـ السـلـامـ»ـ لـهـ، بـلـفـظـ: قـيلـ.

(٢) مـصـنـفـ عـبـدـ الرـزـاقـ جـ ٥ـ صـ ٣٥٢ـ وـ ٣٥٦ـ، وـرـبـيعـ الـأـبـرـارـ جـ ١ـ صـ ١٨٧ـ،
ـوـالـكـامـلـ لـابـنـ الـأـثـيـرـ جـ ٢ـ صـ ١٣١ـ، وـسـيـرـةـ اـبـنـ هـشـامـ جـ ٢ـ صـ ٢٩٨ـ وـالـأـغـانـيـ طـ
ـسـاسـيـ جـ ١ـ صـ ١١ـ وـ ١٠ـ.

(٣) الرـوـضـ الـأـنـفـ جـ ٣ـ صـ ٦٥ـ.

(٤) راجـعـ: الـغـدـيرـ جـ ٨ـ صـ ٢٧٣ـ وـ ٢٧٤ـ عـنـ اـبـنـ مـرـدـوـيـهـ، وـأـبـيـ نـعـيمـ فـيـ الدـلـائـلـ بـإـسـنـادـ
ـصـحـحـهـ السـيـوطـيـ.

ويلاحظ هنا:

ألف: نسب عقبة:

إن سر قول النبي «صلى الله عليه وآله» له: إنه علّج من أهل صفورية، هو أنهم يقولون: إن أمية جد أبيه كان في صفورية، فوقع على أمّة يهودية لها زوج، فولدت أبا عمرو - وهو ذكوان - على فراش اليهودي، لكن أمية استلحقه بنفسه بحكم الجاهلية.

وقيل: كان ذكوان عبداً لأمية، فتبناه؛ فلما ماتت أمية خلف ذكوان على زوجته.

وعند السهيلي: يقال: كان أمية قد ساعي أمّة، أو بعثت له أمّة؛ فحملت بأبي عمرو؛ فاستلحقه بحكم الجاهلية^(١).

وقد قال الفضل بن العباس، محيياً الوليد بن عقبة بن أبي معيط على أبيات له:

أطلب شارأً لست منه ولا له وأين ابن ذكوان الصفوري من عمرو؟
كما اتصلت بنت الحمار بأمها وتنسى أباها إذ تسامي أولي الفخر^(٢)
وسأل معاوية دغفلأً النسبة - وكان كبير السن - عن أمية جده، فقال:
نعم، رأيته أخفش أزرق دميأً، يقوده عبده ذكوان.
فقال: ويحك، كف؟ فقد جاء غير ما ذكرت، ذاك ابنه.

(١) السيرة الخليلية ج ٢ ص ٨٧، وراجع: الروض الأنف ج ٣ ص ٦٥.

(٢) الغدير ج ٩ ص ١٥٥ عن الطبرى ج ٥ ص ١٥١.

الفصل الثالث: الغنائم والأسرى ٢٥
فقال: أنتم تقولون ذلك^(١).

ولكن ما جاء في تفسير القمي، من قوله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» له: لأنَّكَ في الميلاد أكبر من أبيك، يدل على أن عقبة كان من نطفة رجل آخر، وذلك الرجل من أهل صفورية؛ وأنه كان ينسب إلى أبي معيط زوراً وكذباً.

وقد قال الإمام الحسن «عليه السلام» للوليد بن عقبة، مثل كلمة الرسول «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» لأبيه عقبة؛ فراجع^(٢).

ويقول الزمخشري: «إِنَّ أَبَا مَعِيطَ نَفْسَهُ كَانَ عَلِجَّاً مِّنْ أَهْلِ صَفُورِيَّةَ، وَمِنْ الْأَرْدَنَ، قَدَمَ بِهِ أَبُو عُمَرٍو بْنَ أُمَيَّةَ بْنَ عَبْدِ شَمْسٍ؛ فَادْعَاهُ»^(٣).
وحين أراد علي «عليه السلام» جلد الوليد في الخمر في عهد عثمان، فسبه الوليد، فقال له عقيل بن أبي طالب: «يا فاسق، ما تعلم من أنت؟ ألسْتَ عَلِجَّاً مِّنْ أَهْلِ صَفُورِيَّةَ؟ قَرِيَّةُ بَنْ عَكَّا وَاللَّجُونُ أَعْمَالُ الْأَرْدَنَ، كَانَ أَبُوكَ يَهُودِيًّا مِّنْهَا»^(٤).

ب: النار للصبية:

ونجد أنه «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» قد حكم بالنار للصبية، الذين منهم الوليد الفاسق، الذي كان والياً لعثمان على الكوفة؛ فشرب الخمر، وزادهم

(١) الروض الأنف ج ٣ ص ٦٥، والسيرة الخلدية ج ٢ ص ١٨٧.

(٢) شرح النهج للمعتزلي ج ٦ ص ٢٩٣ عن الزبير بن بكار في كتاب المفاخرات، وراجع: مقتل الحسين للخوارزمي ج ١ ص ١١٩.

(٣) رباع الأبراج ج ١ ص ١٧٨.

(٤) تذكرة الخواص ص ٢٠٦.

الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ٦
 في الصلاة وهو سكران!! وهو من الصحابة!! . فليتأمل إذاً في دعوى البعض عدالة كل صحابي، وقد تكلمنا عن هذا الموضوع بصورة موجزة في بعض بحوثنا^(١).

ويعتبر قول النبي «صلى الله عليه وآلـه» هذا عن الصبية بمثابة إخبار عن الغيب الذي أطلعه الله عليه، حيث عرفه تعالى أنه ليس في أولئك الصبية أحد يستحق الكراهة والنعمة. ولكن قد شاءت السياسة والعصبية تحكيم هؤلاء الصبية في أموال الناس وأعراضهم ودمائهم، وجعلهم الحكام، والمخططين للسياسة في الخلافة المغتصبة من أصحابها الشرين. ثم احتلوا مكاناً عظيماً في عقائد الناس؛ حيث فرضوا على الناس لزوم الاعتقاد بعدالة هؤلاء؛ منها اجترحوا من السيئات وكانوا من الأئمين!!.

ج: الطعن في نسب عقبة:

تقدّم أن النبي «صلى الله عليه وآلـه» قد قال لعقبة بن أبي معيط: إنما أنت علّج من أهل صفورية، أو نحو ذلك - مع أنه «صلى الله عليه وآلـه» لم يكن سبباً ولا فاحشاً، ولا متفحشاً - ، ولعل السبب في ذلك هو من أجل أن يعلم الناس بعدم صوابية ما يدّعيه، وعدم صحة تقرير الهيئة الحاكمة لأبنائه، وقد ولتهم جلائل الأعمال، على أساس هذه القربي المدعاة، ول يجعلو من ثم مال الله دولاً، وعباده خولاً، ول يكونوا مصدراً للفتن والمؤامرات، كما كان الحال بالنسبة للوليد الفاسق، وغيره من الولاة

(١) راجع كتابنا: دراسات وبحوث في التاريخ والإسلام الجزء الثاني.

الفصل الثالث: الغنائم والأسرى ٢٧
والمربيين للهيئة الحاكمة باسم الدين والإسلام. على أن حكمها لم يكن إلا حكم القبيلة والعشيرة، وحكم الجاهلية بالتعبير الأدق والأوّل.

د: إنكار قتل النضر بن الحارث في بدر:

ويذكر ابن سلام: أن ابن جعدبة الذي كان ينكر قتل أبي عزة الجمحى صبراً: «كان ينكر قتل النضر بن الحارث في يوم بدر صبراً، فقال: أصابته جراحة؛ فارتث منها، وكان شديد المداوة، فقال: لا أطعم طعاماً، ولا أشرب شراباً ما دمت في أيديهم، فمات.

فأخبرت أبي سلاماً بقول ابن جعدبة في أبي عزة، فقال: قد قيل: إن النبي «صلى الله عليه وآله» لم يقتل أحداً صبراً إلا عقبة بن أبي معيط يوم بدر^(١)، ولكن هذا يخالف ما هو ثابت عن المؤرخين، ولا نرى داعياً للوضع والاختلاق فيه.

ولذا فلا نرى للعدول عن النصوص التاريخية الثابتة مبرراً ولا مجالاً.
وأما بالنسبة لأبيات قتيلة أخت النضر بن الحارث التي قالتها بهذه المناسبة، والتي فيها قولها مخاطبة للنبي «صلى الله عليه وآله»:

ما كان ضرك لو منت وربما من الفتى وهو المغivist المحنق
وأن رسول الله «صلى الله عليه وآله» رق لها لما أنسدته إليها ودمعت عيناه، وقال لأبي بكر: لو كنت سمعت شعرها ما قتلتنه.

أما هذا فقد قال الزبير بن بكار: سمعت بعض أهل العلم يغمز في

(١) طبقات الشعراء لابن سلام ص ٦٤ و ٦٥.

الصحيح من سيرة النبي الأعظم ﷺ ج ٦
أبيات قتيلة بنت الحارث، ويقول: إنها مصنوعة^(١).

أضف إلى ذلك: أن ما نقل عن النبي «صلى الله عليه وآله» لا يعقل أن يصدر منه، فإن هذه الأبيات لم تكن لتغير من تصميمه، وهو يمثل أمر الله، ولا يعمل إلا حسب ما يقتضيه التكليف الواجب. ولعل المقصود هو تلطيف الجو بالنسبة للمتسبين إلى عقبة، وإعادة شيء من الاعتبار إليهم عن هذا الطريق.

مصير الباقيين من الأسرى:

قالوا: وما رأى الأنصار ما جرى للنصر ولعقبة، خافوا أن يقتل «صلى الله عليه وآله» جميع الأسارى، فقالوا: يا رسول الله، قتلنا سبعين، وهم قومك وأسرتك أتجذ أصلهم؟ هبهم لنا يا رسول الله، وخذ منهم الفداء وأطلقهم.

وكان أبو بكر يرجع أخذ الفداء أيضاً، وقال: أهلك، وقومك، استأن بهم، واستبقهم، وخذ فدية تكون لنا قوة على الكفار. أو قال: هؤلاء بنو العم، والعشيرة، والإخوان.

فكرة النبي «صلى الله عليه وآله» أخذ الفداء حتى رأى ذلك سعد بن معاذ في وجهه، فقال: يا رسول الله، هذه أول حرب لقينا فيها المشركين، والإثخان في القتل أحب إلينا من استبقاء الرجال.

وقال عمر: يا رسول الله، كذبوك، وأخرجوك؛ فقدتهموا واضرب

أعناقهم، وممكن عليناً من عقيل فيضرب عنقه، وممكن من فلان أضرب عنقه، وممكن حزنة من العباس فيضرب عنقه، فإن هؤلاء أئمة الكفر.

ونزل في هذه المناسبة قوله تعالى: ﴿مَا كَانَ لِبَيْتٍ أَنْ يَكُونَ لَهُ أَسْرَى حَتَّى يُنْجِنَ فِي الْأَرْضِ تُرِيدُونَ عَرَضَ الدُّنْيَا وَاللَّهُ يُرِيدُ الْآخِرَةَ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ، لَوْلَا كِتَابٌ مِّنَ اللَّهِ سَبَقَ لَمَسَكُمْ فِيهَا أَخْذَتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾^(١).

ولما رأى النبي «صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» إصرارهم على أخذ الفداء أخبرهم: أن أخذ الفداء سوف تكون عاقبتهم هو أن يقتل من المسلمين بعدد الأسرى، فقبلوا ذلك وتحقق ما أوعدهم به «صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» في واقعة أحد، كما سترى^(٢).

وتقرر الأمر على الفداء، وجعل فداء كل أسير من ألف إلى أربعة آلاف، وصارت قريش تبعث بالفداء أولًا بأول. وأعطي «صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»

(١) الآيتين ٦٧ و ٦٨ من سورة الأنفال.

(٢) راجع هذه النصوص في المصادر التالية، وإن كان كثير منها يذكر أنه «صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» قد مال إلى قول أبي بكر، وبعضها يذكر أنه لم يرد إلا قتلهم فراجع: الطبرى ج ١ ص ١٦٩، والسيرى الخلية ج ٢ ص ١٩٠، وصحىح مسلم ج ٥ ص ١٥٧، والبحار ج ١٩، وأسباب التزول للواحدى ص ١٣٧، وحياة الصحابة ج ٢ ص ٤٢، وكنز العمال ج ٥ ص ٢٦٥ عن أحمد ومسلم، والترمذى، وأبي داود، وابن أبي شيبة، وأبي عوانة، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وابن حبان، وأبي الشيخ، وابن مردوه، وأبي نعيم، والبيهقي. والدر المثور ج ٣ ص ٢٠١ - ٢٠٣، ومشكل الآثار ج ٤ ص ٢٩١ و ٢٩٢، ومعاذى الواقدى ج ١ ص ١٠٧ و ١٠٨، والكامل لابن الأثير ج ٢ ص ١٣٦.

٣٠ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ﷺ ج ٦
 وأله» كل رجل من أصحابه الأسير الذي أسر، فكان هو يفادي بنفسه^(١).
 وفي بعض النصوص: أن سهيل بن عمرو جاء بفداء أسرى بدر،
 فطلب منه «صلى الله عليه وأله» أن يخبره بما تريده قريش في غزوه^(٢).
 هذا بعض ما نظمته إلى صحته من النصوص التاريخية هنا.

لو نزل العذاب ما نجا إلا ابن الخطاب:

ولكتنا نجد روایات أخرى تقرر عكس ما ذكر آنفاً، وتقول: إنه «صلى الله عليه وأله» مال إلى رأي أبي بكر، بل وانزعج من مشورة عمر، فنزل القرآن بمخالفته وموافقة عمر، فلما كان من الغد، غدا عمر على رسول الله، فإذا هو وأبو بكر يبكيان؛ فسأل عن سبب ذلك، فقال الرسول «صلى الله عليه وأله»: إن كاد ليمسنا في خلاف ابن الخطاب عذاب عظيم، لو نزل عذاب ما أفلت منه إلا ابن الخطاب.

وعن ابن عباس، عن ابن عمر؛ أنه «صلى الله عليه وأله» قال: أبكي للذي عرض علي أصحابك من أخذهم الفداء، لقد عرض علي عذابهم أدنى من هذه الشجرة، وأنزل الله: «مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَكُونَ لَهُ أَنْرَى حَتَّى يُثْخِنَ فِي الْأَرْضِ..»^(٣).

(١) المصنف ج ٥ ص ٢١١.

(٢) المصدر السابق.

(٣) راجع: المصادر المتقدمة جميعاً، وفواتح الرحموت بهامش المستصفى للغزالى ج ٢ ص ٢٦٧، وتاريخ الخميس ج ١ ص ٣٩٣، والمستصفى للغزالى ج ٢ ص ٣٦٥ و تاريخ الأمم والملوك ج ٢ ص ١٦٩.

الفصل الثالث: الغنائم والأسرى ٣١
ونحن لا نصدق ما ذكر آنفًا، ولدينا من الأدلة ما يكفي لإثبات
بطلانها. ولعل هذه الروايات هي التي جرأت بعض الجهلة الأفاكين من
يتخل الإسلام، ليكتب ويقول: قد أخطأ الرسول في موقفه من أسرى بدر،
ونزل الوحي مصححًا خطأه.

قال تعالى: ﴿مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَكُونَ لَهُ أَنْسَرٌ حَتَّىٰ يُنْخَنَ فِي الْأَرْضِ﴾^(١).

ومستندنا في تكذيب ذلك كله ما يلي:
أولاً: لماذا ما نجا من العذاب إلا عمر؟
وما ذنب سعد بن معاذ ليعذب؟

الليس هو من المواقفين لعمر، كما نص عليه غير واحد، بل كان هو
المبدئ بهذا الرأي على حد تعبير المعتزي؟^(٢)
وما ذنب ابن رواحة؟ ليس هو من المواقفين لعمر أيضًا؟^(٣).
ولا يعقل أن يكون قوله تعالى: ﴿تُرِيدُونَ عَرَضَ الدُّنْيَا﴾^(٤).

(١) قضايا في التاريخ الإسلامي لhammad إسماعيل ص ٢٠.

(٢) شرح النهج للمعتزي ج ١٤ ص ١٧٥ و ١٧٦، والكامل لابن الأثير ج ٢ ص ١٢٦،
والسيرة الخلبية ج ٢ ص ١٩٢، وسيرة ابن هشام ج ٢ ص ٢٨١، وتاريخ الخميس
ج ١ ص ٣٨١، ومعازي الواقدي ج ١ ص ١١٠ و ١٠٦.

(٣) البداية والنهاية ج ٣ ص ٢٩٧، وتاريخ الطبرى ج ٢ ص ١٧٠، والروض الأنف
ج ٣ ص ٨٣، وأسباب التزول للواحدى ص ١٣٧، وتاريخ الخميس ج ١
ص ٣٩٣، والسيرة الخلبية ج ٢ ص ١٩٢، وحياة الصحابة ج ٢ ص ٤٣ عن الحاكم
وصححه، وابن مردويه، والترمذى، وأحمد.

(٤) الآية ٦٧ من سورة الأنفال.

الصحيح من سيرة النبي الأعظم صلوات الله عليه وآله وسلامه ج ٦
وقوله: «لَسْكُمْ فِيهَا أَخْذُنُّ عَذَابًّا عَظِيمًّا»^(١) خطاباً للنبي «صلى الله عليه وآلـه»؛ إذ لم يكن «صلى الله عليه وآلـه» طالباً لعرض الدنيا، ولا مستحفاً لذلك العذاب العظيم؛ لأن معنى ذلك هو أن الله تعالى قد أمره بأمر، وبينه له، ثم خالفه، والعياذ بالله، فإن الالتزام بهذا هو من أعظم العظام، وجريمة من أكبر الجرائم^(٢).

ومما يدل على أن الله تعالى قد أبلغ نبيه أن اللازم هو قتل الأسرى: «أن حل الفداء كان قد علم من واقعة عبد الله بن جحش، التي قتل فيها ابن الحضرمي؛ فإنه أسر فيها عثمان بن المغيرة، والحكم بن كيسان، ولم ينكره الله تعالى. وذلك قبل بدر بأزيد من عام»^(٣).

ومعنى ذلك أنه قد كانت ثمة أوامر خاصة بالنسبة لأسرى بدر بينها النبي «صلى الله عليه وآلـه» لأصحابه، ولكنهم قد أصرروا على مخالفتها، فاستحقوا العذاب العظيم، ثم عفا الله عنهم، رحمة بهم، وتآلفاً لهم.

ويدل على ذلك أيضاً: أنه قد جاء في بعض النصوص: «أن جبرائيل نزل على النبي «صلى الله عليه وآلـه» يوم بدر، فقال: إن الله قد كره ما صنع قومك، من أخذ الفداء من الأسرى.

وقد أمرك أن تخربهم: بين أن يقدموهم ويضربوا أنفاسهم، وبين أن يأخذوا الفداء على أن يقتل منهم عدتهم.

(١) الآية ٦٨ من سورة الأنفال.

(٢) راجع: دلائل الصدق ج ٣ قسم ١ ص ٥٩.

(٣) السيرة الحلبية ج ٢ ص ١٩٢.

فذكر ذلك «صلى الله عليه وآله» لأصحابه، فقالوا: يا رسول الله، عشائرنا وإخواننا^(١). بل نأخذ فداءهم، فتقوى به على عدونا، ويستشهد منا عدتهم^(٢).

فما تقدم يدل على أن تخيرهم هذا إنما كان بعد تأكيدهم على رغبتهم في أخذ الفداء، وظهور إصرارهم عليه، فأباح لهم ذلك.

وبعد ما تقدم نقول: لقد نص البعض على أن النبي «صلى الله عليه وآله» مال إلى القتل^(٣).

وذكر الواقدي أن الأسرى قالوا: لو بعثنا لأبي بكر، فإنه أوصل قريش لأرحامنا، ولا نعلم أحداً آثر عند محمد منه؛ فبعثوا إليه فجاءهم فكلموه، فوعدهم أن لا يألوهم خيراً، ثم ذهب إلى النبي «صلى الله عليه وآله» فجعل يفشوه ويليه، وعاوده بالأمر ثلاث مرات، كل ذلك والنبي «صلى الله عليه وآله» لا يحيب^(٤).

وبعد ما قدمناه فهل يصح قوله: إن النبي «صلى الله عليه وآله» قد جلس يبكي على نفسه مع أبي بكر، وأنه لو نزل العذاب لم ينج منه سوى عمر بن الخطاب؟!.

(١) هذه الكلمة تشير إلى أن الذين قالوا ذلك هم من المهاجرين.

(٢) تاريخ الخميس ج ١ ص ٣٩٣ عن فتح الباري، عن الترمذى، والنسائى، وابن حبان، والحاكم بإسناد صحيح، ومصنف عبد الرزاق ج ٥ ص ٢١٠، والبداية والنهاية لابن كثير ج ٣ ص ٢٩٨، وطبقات ابن سعد ج ٢ ص ١٤ قسم ١.

(٣) راجع على سبيل المثال: الكامل لابن الأثير ج ٢ ص ١٣٦.

(٤) مغازي الواقدي ج ١ ص ١٠٧ و ١٠٨.

الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ٦ ثانياً: لو سلمنا أن النبي «صلى الله عليه وآله» كان يميل إلى رأي أبي بكر من أول الأمر، وأنه جلس يكفي مع صاحبه - كما ذكروه في مصادرهم - فلماذا يقول لعمر: لقد عرض علي عذابهم أدنى من هذه الشجرة. إذ كيف لا يكون هو مع من استحق العذاب، وهو الذي وافقهم، وهو ما هيونته نفوسهم؟!
وثالثاً: إن الالتزام بما ذكروه معناه تكذيب قوله تعالى: ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى، إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى﴾^(١).

كما أنه لا يبقى معنى - والحالة هذه - لأمر الله تعالى للناس بإطاعة الرسول «صلى الله عليه وآله»، حيث قال: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ﴾^(٢) حتى إذا امثلوا الأمر الإلهي وأطاعوه يؤمن بهم، ثم يتهددهم. لقد كان يجب أن يتوجه التأنيب والتهديد للرسول «صلى الله عليه وآله»، ولل مدح والثناء لهم، لأنهم عملوا بوظيفتهم.

ورابعاً: إن مجرد الإشارة على الرسول بالفداء لا تستوجب عقاباً، إذ غاية ما هناك: أنهم قد اختاروا غير الأصلح. وإذا، فلا بد أن يكون ثمة أمر آخر قد استحقوا العقاب لمخالفته، وهو أنهم حين أصرروا علىأخذ الفداء قد أصرروا على مخالفة الرسول، والتعلق بعرض الحياة الدنيا في مقابل إرادة الله للآخرة - كما قال تعالى: ﴿تُرِيدُونَ عَرَضَ الدُّنْيَا وَاللَّهُ يُرِيدُ الْآخِرَةَ﴾^(٣) - بعد بيان النبي «صلى الله عليه وآله» لهم بصورة صريحة، إذ لا عقاب قبل

(١) الآيتين ٣ و ٤ من سورة النجم.

(٢) الآية ٥٩ من سورة النساء.

(٣) الآية ٦٧ من سورة الأنفال.

ولكن الله تكرم وتفضل عليهم، وغفر لهم هذه المخالفة، وأباح لهم أخذ الفداء تأليفاً لهم، على ما فيه من عواقب وخيمة. وقد بلغ من حبهم لعرض الدنيا أنهم قبلوا بهذه العواقب أيضاً.

بل يمكن أن يكون إصرار بعض المهاجرين على أخذ الفداء يرجع إلى أنهم قد صعب عليهم قتل صناديد قريش، حيث كانت تربطهم بهم صداقات ومصالح ووشائج رحم، وقد استهوي موقفهم هذا جماعة من البسطاء والسدج من سائر المسلمين الحاضرين.

فهذا التعاطف مع المشركين من قبل البعض، ثم حب الحصول على المال، قد جعلهم يستحقون العذاب العظيم، الذي إنما يترتب على سوء النيات، وعلى الإصرار على مخالفة الرسول، والنفاق في المواقف والأقوال والحركات، لا سيما مع وجود رأي يطالب بقتل بنى هاشم الذين أخرجتهم المشركون كرهاً ونهى الرسول «صلى الله عليه وآله» عن قتالهم.

مع ملاحظة: أنه لم يشترك من قوم صاحب ذلك الرأي أحد في حرب بدر.
وأما الخطأ في الرأي مجردأً عما ذكرناه فلا يوجد عقاباً.

وثمة كلام آخر في تفسير آخر^(١) قد أضر بنا عن ذكره لعدم استقامته.
وخامساً: إنه قد جاء: أنه لما كان يوم بدر تعجل الناس من المسلمين؛ فأصابوا من الغنائم، فقال رسول الله «صلى الله عليه وآله»: لم تحل الغنائم لقوم سود الرؤوس قبلكم، كان النبي - يعني من السابقين - إذا غنم هو

الصحيح من سيرة النبي الأعظم صلی اللہ علیہ وآلہ وسلم ج ٦ وأصحابه جعوا غنائمهم، فتنزل نار من السماء على كلها. فأنزل الله عز وجل: ﴿لَوْلَا كِتَابٌ مِّنَ اللَّهِ سَبَقَ لَسْكُمْ فِيمَا أَخَذْتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ، فَكُلُوا مِمَّا عَنِمْتُمْ حَلَالًا طَيِّبًا﴾^(١) وقد قوى الطحاوي هذه الرواية في شأن نزول الآية فراجع^(٢).

الرسول صلی اللہ علیہ وآلہ وسلم يخطىء في الاجتهاد.

وبعد بطلان ما ذكروه ونسبوه إلى النبي «صلى الله عليه وآلہ»، وبطلان أن تكون الآية عتاباً له «صلى الله عليه وآلہ»، يعلم عدم صحة استدلالهم بهذه الآية على جواز الاجتهاد والخطأ فيه على النبي «صلى الله عليه وآلہ»؛ فإن النبي «صلى الله عليه وآلہ» لا ينطق عن الهوى، إن هو إلا وحي يوحى. وما نسبوه إلى النبي «صلى الله عليه وآلہ» باطل ولا يصح. هذا عدا عن الأدلة القاطعة الدالة على أن كل ما يصدر منه «صلى الله عليه وآلہ» حق، وموافق للحق والشرع، ووفق أوامر إلهية قاطعة.

بين رأي عمر، ورأي ابن معاذ:

لقد روى الطبرى عن محمد بن إسحاق، قال: لما نزلت هذه الآية: ﴿مَا كَانَ لِتَبَّاعٍ أَنْ يَكُونَ لَهُ أَنْرَى﴾^(٣).

قال رسول الله «صلى الله عليه وآلہ»: لو نزل عذاب من السماء لم ينج

(١) الآيتين ٦٨ و ٦٩ من سورة الأنفال.

(٢) مشكل الآثار ج ٤ ص ٢٩٢ و ٢٩٣.

(٣) الآية ٦٧ من سورة الأنفال.

الفصل الثالث: الغنائم والأسرى ٣٧
إلا سعد بن معاذ، لقوله: يا رسول الله، الإثخان في القتل أحب إلى من استبقاء الرجال^(١).

ولعل هذا هو الصحيح؛ ولكن قد حرف لصالح الخليفة الثاني عمر بن الخطاب، لأهداف لا تخفي.

وإنما قلنا: إنه هو الصحيح؛ لأنَّه أسد الآراء، وهو الموافق لمراد النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، أما رأي عمر، فقد كانت تعوزه الدقة والموضوعية، كما سنرى إن شاء الله، وكذلك سائر الآراء، فإنها لم تكن صادرة عن نوايا سليمة، ولعلها أو بعضها كانت بإيحاء وطلب من المشركين أنفسهم، كما تقدم عن الواقدي.

وأما أبو بكر وغيره من الأنصار، فقد تقدم أنهم أصرروا علىأخذ الفداء، طمعاً بالمال، وطمعاً في أن يخففوا من حدة عداء قريش لهم. وأيضاً لأنَّ فيهم الإخوان والأهل والعشيرة - على حد تعبير أبي بكر - ولأنَّ هذا الأخير قد وعد الأسرى بأن يبذل جهده لصالحهم، كما تقدم عن الواقدي. وقد حاولوا أن يقنعوا النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» بوجهة نظرهم، ولو بالأساليب العاطفية، كقولهم له: «أهلك، وقومك، وأسرتك، أتجد أصلحهم». كما أنَّ أبا بكر قد أقام دليلاً مصلحيًا على ذلك، وهو أن يتقوى المسلمون بما يأخذونه من الفداء.

ولكن النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» ظل يكره ذلك، ولا تقنعه أقوالهم؛ فإنَّ رأي ابن معاذ هو الصحيح، مضافاً إلى اعتبارات أخرى، لم تكن لتتخفي

(١) تاريخ الطبرى ج ٢ ص ١٧١، وراجع: الثقات ج ١ ص ١٦٩.

الصحيح من سيرة النبي الأعظم ﷺ ج ٦ على النبي الأعظم «صلى الله عليه وآلـه».

ونزلت الآية الشريفة لتصوب موقف الرسول «صلى الله عليه وآلـه»، ثم ترخص لهم في أخذ الفداء، بعد أن قبلوا بالعاقب الوخيمة لذلك، حتى بأن يقتل منهم بعدد من يفدى من المشركين.

قتل الأسرى هو الأصوب:

لا شك في أن الأصوب كان قتل أسرى المشركين، وذلك للأمور التالية:

١ - إن المأسورين كان فيهم عدد من سادات قريش، ومنهم رأس الأفعى، وقد حاربوا الرسول «صلى الله عليه وآلـه» والمسلمين، وأخرجوهم من ديارهم، وواجهوهم بشتى أنواع الإهانات والأذى، وهؤلاء الناس هم المستكرون الذين لا يرتدعون ولا يرجعون إلى دين، بل يصررون على استئصال شأفة الإسلام ولا يقبلون بأي خيار منطقي يعرض عليهم. وبعد الذي ناهم من ذل الهزيمة، وذل الأسر، قد أصبحوا أكثر حقداً على الإسلام والمسلمين. ولسوف يعاني المسلمون منهم - لو بقوا أحياء - الأمرين حسبما أشار إليه «صلى الله عليه وآلـه»، حيث أوعده المسلمين إن هم فادوهم: أن يقتل منهم بعددهم.

٢ - وقد ظهر صحة ذلك، من الدور الهام الذي كان لهم بعد ذلك في وقعة أحد وغيرها، الأثر البارز في إلحاق الأذى بالمسلمين باستمرار في المراحل المختلفة. وما أحسن قول سعد بن معاذ: «إنها أول حرب لقينا فيها المشركين، والإثخان في القتل أحب إلىَّ من استبقاء الرجال».

ويرى البعض: أن الله تعالى يريد بالتأكيد على قتل الأسرى: «أن يفهم

الفصل الثالث: الغنائم والأسرى ٣٩
 المسلمين: أن النظرة إلى المال مرفوضة، منها كانت الظروف، إلا إذا كانت في خدمة الهدف الأعظم وهو الدين».

٣ - إن قتلهم جزاء أعمدهم إن لم يقبلوا الإسلام يكون أيضاً ضربة عسكرية وروحية موقفة لقريش، وإضعافاً لشوكه المشركين بصورة عامة، وتشريداً لمن خلفهم من اليهود ومن مشركي العرب، من غطفان، وهو زان، وثقيف، وغيرهم.

وقد اتضح للجميع أنه إذا كان النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» لا يحابي قومه على حساب دينه وعقيدته، وقد قتلهم؛ لأنهم أرادوا أن يمنعوه من أداء رسالته، ويطفئوا نور الله؛ فإنه سوف لا يحابي غيرهم، إذا أرادوا أن يطفئوا نور الله، وأن يقفوا في وجه دعوته ودينه.

وهذا سوف يؤثر في بث اليأس في قلوب اليهود، وقريش والمشركين في جزيرة العرب كافة، ولسوف يسهل على النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»: أن يقنعهم بأن من الأفضل لهم أن يتركوا حماواتهم العدوانية جانبًا؛ فإن الوقوف في وجه الدعوة سوف لا يكون حصاده إلا الدمار والفناء لهم.

٤ - ثم إن قتلهم سوف يطمئن الأنصار إلى أن النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» سوف لن يصالح قومه، ولن يعود إليهم ما داموا مصرinus على شركم. وبالتالي فهو لن يترك الأنصار ولن يتخل عنهم، لأنه يعتبر - انطلاقاً من تعاليم دينه - أن رابطة الدين هي الأقوى، ولا قرابة فوق قرابة العقيدة، ولا نسب ولا رحم فوق نسب الإسلام والإيمان.

ولذلك فلا مجال لأن تساور الوساوس والمخاوف نفوس الأنصار، وهي ما عبروا عنه في بيعة العقبة، وبعد ذلك في فتح مكة، من أنه ربما

الصحيح من سيرة النبي الأعظم صلی اللہ علیہ وآلہ وساتھی ج ٦
يصالح قومه، أو ربها أدركته رغبة في قومه.

مع موقف عمر من الأسرى:

إننا نلاحظ:

١ - أن عمر بن الخطاب يطلب من النبي «صلى الله عليه وآله»: أن يضرب على «عليه السلام» عنق أخيه عقيل، ويضرب حزنة عنق أخيه العباس، ويعتبرهم أئمة الكفر.

وهو طلب غريب حقاً: كما أن سكوته عن فراعنة وزعماء قريش أغرب وأعجب!! ولا سيما وهو يسمع الرسول الأعظم «صلى الله عليه وآله» يأمر الجيش - وعمر من ومع الجيش - بعدم قتلبني هاشم وهؤلاء بالذات، وبعض من غيرهم، لأنهم خرجو مكرهين. هذا عدا عن أنه كان يعرف دفاعهم عن النبي «صلى الله عليه وآله» في مكة، ودخولهم معه الشعب، وتحملهم المشاق والمتابع في سبيله.

٢ - قد تقدم: أنه لم يشهد معركة بدر أحد منبني عدي^(١) وهم قبيلة عمر، إذاً فلسوف تكون الضربة في جلد غيره؟. وماذا بهم لو قتل الناس كلهم ما دام هذا الرجل لا يخاف على قومه وأهله.

ومن هنا نعرف: أن ما أضافه بعضهم، حين ذكره لقول عمر: ومكني

(١) راجع: تاريخ الطبرى ج ٢ ص ١٤٣، وسيرة ابن هشام ج ٢ ص ٢٧١، ومحازي الواقدي ج ١ ص ٤٥، والكامل لابن الأثير ج ٢ ص ١٢١، وتفسير ابن كثير ج ٢ ص ٣١٤، وتاريخ الخميس ج ١ ص ٣٧٥، وأي كتاب تاريخي ثشت، إذا كان يذكر بدراً ورجوع من رجع عنها قبل نشوب الحرب.

الفصل الثالث: الغنائم والأسرى ٤١
من فلان، فأضاف كلمة: «قريب لعمر»، كما يظهر من مراجعة الروايات
التي تذكر كلام عمر هذا.

لا يصح، إذ لم يكن أحد من أقارب عمر في بدر، إلا إذا كانت قرابة من
ناحية النساء، وهي ليست بذات أهمية لديهم آنذاك لو كانت.

وعلى كل حال، فقد سبقنا العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه إلى
إساءة الظن بعمر من هذه الناحية، وذلك حين فتح مكة، حتى إنه ليقول له
ـ حين أكثر في شأن أبي سفيان، وأصر على قتله ـ: «لا، مهلاً يا عمر، أما
والله، أن لو كان من رجالبني عدي بن كعب ما قلت هذا، ولكنك
عرفت: أنه من رجالبني عبد مناف»^(١).

ـ إن من الواضح: أن قتل الأقارب أمر مست碧ع، تنفر منه النفوس،
ولربما يوجب ذلك ابعاد الناس عن الإسلام، ومنعهم حتى من التفكير في
الدخول في دين يكلفهم بمباشرة قتل إخوانهم. بل وقد يدفع ضعفاء
النفوس من المسلمين إلى الارتداد، إذا رأوا أنفسهم مكلفين بقتل أحبابهم
وابائهم بأيديهم، مع إمكان أن يقوم غيرهم بهذا الأمر.

النبي ﷺ لا يقتل أسيراً هرب:

قال الواقدي: إن رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» لما أقبل من بدر ومعه
أسارى المشركين، كان من بينهم سهيل بن عمرو مقروناً إلى ناقة النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، فلما صار من المدينة على أميال اجتذب نفسه فأفلت، وهرب، فقال

(١) جمع الزوائد ج ٦ ص ٦٧، عن الطبراني، ورجاله رجال الصحيح، وحياة
الصحابة ج ١ ص ١٥٤.

الصحيح من سيرة النبي الأعظم ^{صلوات الله عليه وآله} ج ٦ «صلى الله عليه وآلـه»: من وجد سهيل بن عمرو فليقتلـه، وافترقـ القوم في طلبهـ، فوجـدهـ النبيـ «صلـى اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ» فأعادـهـ إلىـ الوـثـاقـ ولمـ يـقـتـلهـ.

وقد عـللـ الشـرـيفـ الرـضـيـ رـحـمـهـ اللهـ ذـلـكـ، بـأنـ الـأـمـرـ لاـ يـدـخـلـ تـحـتـ أـمـرـ نـفـسـهـ، لـأنـ الـأـمـرـ فـوـقـ المـأـمـورـ فـوـقـ الرـبـةـ أوـ يـسـتـحـيلـ أـنـ يـكـوـنـ فـوـقـ نـفـسـهـ»^(١).

ونـقولـ: إنـ كـلـامـ الرـضـيـ صـحـيحـ بـالـنـسـبـةـ إـلـىـ شـمـولـ الـإـنـشـاءـ لـنـفـسـ الـأـمـرـ، وـلـكـنـ يـقـيـ: أـنـ مـلـاـكـ الـأـمـرـ بـقـتـلـ سـهـيـلـ إـذـاـ كـانـ مـوـجـودـاـ، فـلـمـاـذـ لـمـ يـبـادـرـ النـبـيـ «صلـى اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ» إـلـىـ قـتـلـهـ، وـلـوـ بـأـنـ يـأـمـرـ بـعـضـ أـصـحـابـهـ بـذـلـكـ؟ إـذـاـ إـنـ الرـسـوـلـ «صلـى اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ» لـمـ يـكـنـ لـيـقـتـلـ أـحـدـاـ بـيـدـهـ الشـرـيفـةـ، حـسـبـاـ سـتـأـقـ الإـشـارـةـ إـلـيـهـ.

فـلـاـ بـدـ مـنـ القـوـلـ بـأـنـ وـجـدانـ الرـسـوـلـ «صلـى اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ» لـهـ دـوـنـهـمـ، قدـ جـعـلـ مـنـ غـيرـ المـصـلـحةـ أـنـ يـقـتـلـ ذـلـكـ الرـجـلـ.

أـنـيـنـ العـبـاسـ فـيـ الـوـثـاقـ:

وـعـلـىـ كـلـ حـالـ، فـقـدـ كـانـ مـنـ جـمـلـةـ الـأـسـرـىـ عـبـاسـ وـعـقـيلـ. وـقـدـ سـهـرـ النـبـيـ «صلـى اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ» لـيـلـةـ، فـقـالـ لـهـ بـعـضـ أـصـحـابـهـ: مـاـ يـسـهـرـكـ يـاـ نـبـيـ اللهـ؟ قـالـ: أـنـيـنـ العـبـاسـ.

فـقـامـ رـجـلـ مـنـ الـقـوـمـ؛ فـأـرـخـىـ مـنـ وـثـاقـهـ، فـقـالـ رـسـوـلـ اللهـ «صلـى اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ»: مـاـ بـالـيـ مـاـ أـسـمـعـ أـنـيـنـ العـبـاسـ؟ فـقـالـ رـجـلـ مـنـ الـقـوـمـ: إـنـيـ أـرـخـيـتـ مـنـ وـثـاقـهـ شـيـئـاـ.

(١) رـاجـعـ: حـقـائقـ التـأـوـيلـ جـ ٥ـ صـ ١١١ـ.

فقال: «فافعل ذلك بالأسرى كلهم»^(١).

وهذه هي الرواية القريبة والمعقولة، التي تمثل عدل النبي «صلى الله عليه وآله» ودقته في مراعاة الأحكام الإلهية، وصلابته في الدين. وهي المناسبة لمقامه الأسمرى، وما عرف عنه من كونه لا تأخذه في الله لومة لائم. لا تلك الروايات التي تمثل النبي «صلى الله عليه وآله» متحيزاً إلى أقاربه، وأنه هو الذي طلب منهم أن يرخوا من وثاق العباس فقط؛ فإن النبي «صلى الله عليه وآله» لم يكن ليفرق بأقاربه، ويعنف بغيرهم. والرواية التي تقول هذا لم ترد على الوجه الصحيح والكامل.

إلا أن يقال: إن علم النبي «صلى الله عليه وآله» بأنه قد خرج مكرهاً، فكان ذنبه أخف من ذنب غيره، يبرر أن يتصرف تجاهه بهذا النحو.

ونقول: إن الأمر وإن كان كذلك إلا أن النبي «صلى الله عليه وآله» وعدله إنما يتضيّان أن يعامل العباس كغيره من الأسرى ولا يفسح أي مجال للإيراد والإشكال. ولذلك نرى أنه لما قال له العباس إنه خرج مستكرهاً، قال له النبي «صلى الله عليه وآله» : «أما ظاهر أمرك فقد كنت علينا» كما سبأفي عن قريب.

والظاهر: أن مكان العباس كان قريباً من النبي «صلى الله عليه وآله»، فمنعه أئمه من الراحة، لأنه كان يعطف عليه خاصة دون غيره من الأسرى.

(١) تاريخ الخميس ج ١ ص ٣٩٠، وصفة الصفة ج ١ ص ٥١٠. وعند عبد الرزاق في المصنف ج ٥ ص ٣٥٣: أن أنصارياً قال له «صلى الله عليه وآله»: أفلأذهب فأرجعي عنه شيئاً؟ قال: إن شئت فعلت ذلك من قبل نفسك، فانطلق الأنصاري، فأرجع عن وثاقه، فسكن «صلى الله عليه وآله» ونام ودلائل النبوة لبيهقي ج ٢ ص ٤١٠.

٤٤ الصحيح من سيرة النبي الأعظم تبارك وتعالى ج ٦
فداء العباس وإسلامه:

وغمي المسلمين من العباس عشرين أو أربعين أوقية ذهباً - والأوقية
أربعون مثقالاً - فطلب أن تمحسب من فدائه. فقال «صلى الله عليه وآله»:
فأما بشيء خرجت تستعين به علينا؛ فلا نترك لك.
قالوا: وذلك لأنّه خرج بها ليطعم بها المشركين^(١).
وأمره «صلى الله عليه وآله» بمغادرة نفسه، وعقيلاً، ونوفل ابني أخيه؛
فأنكر أن يكون له مال.

قال له «صلى الله عليه وآله»: أعط ما خلفته عند أم الفضل، فقلت لها: إن
أصابني شيء، فأتفقني على نفسك وولدك. فسألها من أخبره بهذا، فلما عرف أنه
جبرائيل قال: مخلوفة^(٢)، ما علم بهذا أحد إلا أنا وهي، أشهد أنك رسول الله.
فرجع الأساري كلهم مشركين، إلا العباس وعقيلاً ونوفل كرم الله
وجوههم، وفيهم نزلت هذه الآية. **﴿قُلْ لِّمَنِ فِي أَيْدِيهِمْ كُمْ مَّنَ الْأَسْرَى إِنْ يَعْلَمُ اللَّهُ
فِي قُلُوبِكُمْ خَيْرٌ أَيُّؤْتَكُمْ خَيْرًا مَّا أَخِذَ مِنْكُمْ وَيَغْفِرُ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾**^(٣).
وفي نص آخر: أنه «صلى الله عليه وآله» قال للعباس: يا عباس، إنكم
خاصمت الله فخصمكم^(٤).

(١) أسباب النزول للواحدي ص ١٣٨ ، والسير الخلبية ج ٢ ص ١٩٨ .

(٢) المخلوفة: القسم.

(٣) الآية ٧٠ في سورة الأنفال، والرواية معتبرة السندي في تفسير البرهان ج ٢ ص ٩٤ ،
وراجع: تفسير الكشاف ج ٢ ص ٢٣٨ ، وغير ذلك.

(٤) البحار ج ١٩ ص ٢٥٨ ، وتفسير القمي ج ١ ص ٢٦٨ .

الفصل الثالث: الغنائم والأسرى ٤٥
وفي رواية أخرى: أنه لما طلب منه الفداء أدعى: أنه كان قد أسلم، لكن
ال القوم استكرهوه.

فقال له «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ»: الله أعلم بإسلامك، إن يكن ما تقول
حقاً؛ فإن الله يحييك عليه، فأما ظاهر أمرك فقد كنت علينا^(١).
وهذا يدل على أنه لا مجال لدعوى: أن العباس كان قد أسلم قبل بدر
سراً، كما عن البعض^(٢). إلا إذا أراد أن يستند في ذلك إلى دعوى العباس
نفسه، وهي دعوى لم يقبلها منه رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ».
وما يدل على أنه لم يكن في بدر مسلماً عدا ما تقدم: أنه لما أسر يوم بدر
أقبل المسلمون عليه، يعيرونـه بـكفرـه باـلهـ، وـقـطـيـعـةـ الرـحـمـ، وأـغـلـظـ لـهـ عـلـيـ
القول: فقال العباس: ما لكم تذكرون مساوينـاـ، ولا تذكرون محـاسـنـاـ؟
فقال له علي: ألكم حـاسـنـ؟

قال: نـعـمـ، إـنـاـ لـنـعـمـ الـمـسـجـدـ الـحـرـامـ، وـنـحـيـ الـكـعـبـةـ، وـنـسـقـيـ الـحـاجـ،
وـنـفـكـ العـانـيـ.

فأنزل الله تعالى: ﴿مَا كَانَ لِلْمُشْرِكِينَ أَنْ يَعْمُرُوا مَسَاجِدَ اللَّهِ شَاهِدِينَ
عَلَى أَنفُسِهِمْ بِالْكُفْرِ﴾^(٣).

(١) المصدران السابقان، وتاريخ الخميس ج ١ ص ٣٩٠، والسيرـةـ الـخـلـيـةـ ج ٢ ص ١٩٨.

(٢) راجـعـ الـبـداـيـةـ وـالـنـهـاـيـةـ ج ٣ ص ٣٠٨، والـسـيـرـةـ الـخـلـيـةـ ج ٢ ص ١٨٨ وـ ١٩٨،
وطـبـقـاتـ ابنـ سـعـدـ ج ٤ ص ٢٠ قـسـمـ ١ـ.

(٣) الآية ١٧ من سورة التوبـةـ. والـحـدـيـثـ فـيـ: أـسـبـابـ النـزـولـ للـواـحـدـيـ ص ١٣٩،
ولـيـرـاجـعـ الدـرـ المـتـشـورـ ج ٣ ص ٢١٩ـ عنـ اـبـنـ جـرـيرـ، وـأـبـيـ الشـيـخـ عنـ الضـحـاكـ، لـكـنـ
الـآـيـةـ هـيـ آـيـةـ سـقـاـيـةـ الـحـاجـ الـآـتـيـةـ.

٤٦ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج٦

وفي رواية أخرى: أنه قال: لئن سبقمنا بالإسلام والجهاد والهجرة،
لقد كنا نعمر المسجد الحرام، ونسقي الحاج؛ فأنزل الله تعالى: ﴿أَجَعْلُتُمْ
سِقَايَةَ الْحَاجَّ وَعِمَارَةَ الْمُسْجِدِ الْحَرَامِ كَمَنْ أَمْنَ بِاللَّهِ﴾ الآية.^(١)

ولكن هذه الآية، والأية السابقة، في الرواية المقدمة. هما في سورة
التوبية، التي نزلت في أواخر سني حياته «صلى الله عليه وآله» أي بعد بدر
بعدة سنوات.

فلعل ما ذكرته الروايتان لم يكن في بدر، بل كان يوم فتح مكة، ويكون
تصريحاً الرواية السابقة ببدر من اشتباه الرواية.

لكن يرد على ذلك: أن العباس لم يؤسر يوم الفتح، فلماذا يغليظ له علي
«عليه السلام»؟

إلا أن يقال: لعل ذلك قد كان قبل إعلان النبي «صلى الله عليه وآله»
بالكف، وإعطاء الأمان لهم.

وفي نص آخر: أن الأنصار كانوا يريدون قتل العباس؛ فأخذده الرسول
منهم، «فلما صار في يده: قال له عمر: لأن تسلم أحد إلي من أن يسلم
الخطاب، وما ذاك إلا لما رأيت رسول الله يعجبه إسلامك».^(٢)

(١) الآية ١٩٦ من سورة التوبة. والحديث في: أسباب التزول للواحدي ص ١٣٩
والدر المثور ج ٣ ص ٢١٨ عن ابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وابن
مردويه، وعبد الرزاق، وابن أبي شيبة، وأبي الشيخ.

(٢) البداية والنهاية ج ٣ ص ٢٩٨ عن الحاكم، وابن مردويه، وحياة الصحابة ج ٢
ص ٢٤٤ و ٢٤٥ عن كنز العمال ج ٧ ص ٦٩ عن ابن عساكر.

بل لقد جاء أنه لم يظهر للعباس إسلام إلا عام الفتح^(١).

وهذا التعبير هو الأقرب إلى الصواب؛ فإنه إن كان قد أسلم في بدر: كما يدل عليه ما تقدم، ولا سيما رواية تفسير البرهان المعتبرة سندًا. فإنما أسلم سرًا، وكان يتظاهر للمشركين بما يرضيهم، حفاظاً على مصالحه، وأمواله، وعلاقاته، فإن قريشاً لم تكن تحمل وجود مسلم بينها هذه السنوات الطويلة، وحروبها مع محمد قائمة على قدم وساق، يقتل أبناءها وإخوانها، ويغور عليها طريق متجرها، ويدلها بين العرب، ولا سيما إذا كان ذلك المسلم هو عم ذلك الرجل وقاربه.

وصدقته مع أبي سفيان لم تكن لتسمح له بالبقاء في مكة، فإن القرشيين قد نكلوا بأحبائهم فكيف يسكنون عن أصدقائهم؟ وشروط قريش على النبي «صلى الله عليه وآله» في الحديبية أدل دليل على شدتها في هذا الأمر، وعدم تسامحها فيه على الإطلاق.

نعم، ربما يقال: إن النبي «صلى الله عليه وآله» قد أمره بالمقام بين أظهرهم ليكون عيناً له.

ويقال: إنه كان يكتب للنبي «صلى الله عليه وآله» بأخبارهم، وقد أخبره بحرب أحد على ما يظن. ولكن ذلك لا يدل على إسلام العباس، نعم، هو يدل على نصحه لرسول الله «صلى الله عليه وآله»، ولو بداعي الرحمة والحمية، فلا بد أن يعرف الرسول «صلى الله عليه وآله» ذلك له، ويكافئه عليه.

إشارة:

وما دمنا في الحديث عن العباس، فلا بأس بالإشارة إلى أن من الملاحظ: أنه كان يهتم في المال، ويحب الحصول عليه.

ولقد رأينا يطالب النبي «صلى الله عليه وآله» بالمال، لأنه أعطى فداءه وفاء عقيل في بدر. فقد جاء: أنه جاء النبي «صلى الله عليه وآله» مال من البحرين، وصار يقسمه، فجاء العباس، فقال: «يا رسول الله، إني أعطيت فدائِي، وفداء عقيل (رض) يوم بدر، ولم يكن لعقيل مال، أعطني هذا المال». فأعطاه «صلى الله عليه وآله»^(١).

وتضيف بعض الروايات: أنه «صلى الله عليه وآله» ما زال يتبعه بصره «حتى خفي علينا عجبًا من حرصه»^(٢).

وليلاحظ أسلوبه للحصول على بقية من المال، بقيت بعد القسم بين الناس في الرواية التالية:

أخرج ابن سعد: أنه بقي في بيت مال عمر شيء، بعدما قسم بين الناس، فقال العباس لعمر وللناس: أرأيتم، لو كان فيكم عم موسى «عليه السلام» أكتتم تكرمونه؟

(١) صحيح البخاري ج ١ ص ٥٥ و ٥٦، وج ٢ ص ١٣٠، ومستدرك الحاكم ج ٣ ص ٣٢٩ و ٣٣٠، وتلخيصه للذهبي بهامشه، وصححاه، وطبقات ابن سعد ج ٤ قسم ١ ص ٩، والسيرة الخلبية ج ٢ ص ٢٠٠، وحياة الصحابة ج ٢ ص ٢٢٥ . والتراطيب الإدارية ج ٢ ص ٨٨ و ٨٩.

(٢) صحيح البخاري ج ١ ص ٥٥ و ٥٦، وج ٢ ص ١٣٠، والتراطيب الإدارية ج ٢ ص ٨٩.

قالوا: نعم.

قال: فأنا أحق به، أنا عم نبيكم «صلى الله عليه وآله».

فكلم عمر الناس؛ فأعطوه تلك البقية التي بقيت^(١).

وعلى كل حال، فقد حصل على ما كان يتمناه، حتى لينقلون عنه قوله حينها أعطاه «صلى الله عليه وآله»: أما أحد ما وعد الله فقد أنجز لي، ولا أدرى الأخرى: ﴿قُلْ لِمَنِ فِي أَيْدِيكُمْ مَنِ الْأَسْرَى إِنْ يَعْلَمُ اللَّهُ فِي قُلُوبِكُمْ خَيْرًا يُؤْتِكُمْ خَيْرًا مَمَّا أَخْذَ مِنْكُمْ وَيَغْفِرُ لَكُمْ﴾^(٢) هذا خير مما أخذ مني، ولا أدرى ما يصنع بالغفرة^(٣).

مؤامرة على حياة النبي ﷺ:

وكان قد أسر لعمير بن وهب ولد، فاتفق عمير مع صفوان بن أمية سرًا على أن يقدم عمير المدينة، ويغتال النبي «صلى الله عليه وآله» في مقابل أن يقضي صفوان دين عمير.

وتکاتما على هذا الأمر، وشحد عمير سيفه وسمه، وقدم المدينة؛ فأذن له الرسول بالدخول، فخاف منه عمر؛ فأخذ بحالة سيفه في عنقه، ثم دخل به على الرسول.

(١) طبقات ابن سعد ج ٤ قسم ١ ص ٢٠، وحياة الصحابة ج ٢ ص ٢٣٤، وتهذيب

تاریخ دمشق ج ٧ ص ٢٥١.

(٢) الآية ٧٠ من سورة الأنفال.

(٣) مستدرک الحاکم ج ٣ ص ٣٢٩، وتلخیصه للذهبی وصححاء، وطبقات ابن سعد ج ٤ قسم ١ ص ٩، والسیرة الخلیجیة ج ٢ ص ٢٢٠، وحياة الصحابة ج ٢ ص ٢٢٥.

٥٠ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ﷺ ج ٦

فَلِمَا رَأَاهُ «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ» قَالَ لِعُمَرَ: أَرْسَلْهُ يَا عُمَرَ فَأَرْسَلَهُ، فَاسْتَدَنَاهُ، ثُمَّ سَأَلَهُ عَمَّا جَاءَ بِهِ؛ فَقَالَ: جَئْتُ هَذَا الْأَسِيرَ الَّذِي فِي أَيْدِيكُمْ - يَعْنِي وَهُبَا - فَأَحْسَنُوا فِيهِ.

فَقَالَ «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ»: فَمَا بَالِ السِيفِ؟

قَالَ: قَبَحَهَا اللَّهُ مِنْ سِيُوفٍ، وَهُلْ أَغْنَتْ شَيْئًا؟!

فَأَخْبَرَهُ «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ» بِمَا جَرَى بَيْنِهِ وَبَيْنِ صَفَوَانَ فِي الْحَجَرِ؛ فَأَسْلَمَ عُمَرَ.

فَقَالَ «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ»: فَقَهُوا أَخَاكُمْ فِي دِينِهِ، وَأَقْرَئُوهُ الْقُرْآنَ، وَأَطْلَقُوا أَسِيرَهُ، فَفَعَلُوا ذَلِكَ.

ثُمَّ لَحَقَ عُمَرُ بِمَكَةَ يَدْعُوا إِلَى اللَّهِ، وَيُؤْذِي الْمُشْرِكِينَ بِإِذْنِهِ «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ»، وَحَلَفَ صَفَوَانُ أَلَا يَكُلُّهُ، وَلَا يَنْفَعُهُ بِنافِعَةٍ^(١).

موقف النبي ﷺ من قلائد زينب:

وَبَعْثَتْ زِينَبُ بْنَتُ الرَّسُولِ «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ» - بَلْ رَبِيبَتِهِ - بِفَدَاءِ زَوْجِهَا أَبِي الْعَاصِ بْنَ الرَّبِيعِ، وَكَانَ مِنْ جَمَلَةِ مَا بَعْثَتْ بِهِ قَلَائِدَ كَانَتْ خَدِيجَةَ جَهَزَتْهَا بِهَا.

فَتَرَحَّمَ الرَّسُولُ «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ» عَلَى خَدِيجَةَ، وَرَقَ لَزِينَبِ رَقَةَ شَدِيدَةَ، وَطَلَبَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ أَنْ يَطْلُقُوا لَهَا أَسِيرَهَا؛ فَفَعَلُوا. وَأَطْلَقَهُ «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ» مُقَابِلًا أَنْ يُرَسَّلَ إِلَيْهِ زِينَبَ بِسُرْعَةٍ. فَوْقَ بِمَا وَعَدَ وَأَرْسَلَهَا^(٢)،

(١) السيرة النبوية لابن هشام ج ٢ ص ٣١٧ و ٣١٨.

(٢) السيرة النبوية لابن هشام ج ٢ ص ٣٠٨، وتاريخ الأمم والملوك ط الإستقامة =

الفصل الثالث: الغنائم والأسرى ٥١
وجرى لها حين هجرتها ما سوف نشير إليه فيما يأتي إن شاء الله تعالى.

سؤال يحتاج إلى جواب:

ويرد هنا سؤال: هل كان النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» عاطفياً حقاً إلى حد تدفعه رقته إلى إطلاق أسير كان يمكن للمسلمين أن يساوموا عليه، ويحصلوا على ما يقررون ضد عدوهم؟!
وهل مجرد تربيته لزينب تكفي لهذا الموقف المتميز له منها؟
وهل كان يرحب في مراعاة جانب من يمت إليه بصلة أكثر من الآخرين؟
وهل هذا ينسجم مع رسالته وسجايده وأخلاقه؟!

الجواب: لا، فإن ثمة مصلحة في هذا الموقف، تعود على الإسلام والمسلمين بالنفع وبالخير العميم. وإنما لكان موقفه «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» من هؤلاء لا يختلف عن موقفه من غيرهم، من على شاكلتهم. وموقفه من عميه أبي هب لعنه الله ليس بعيداً عن أذهاننا. وكذا موقفه من عميه العباس. ونرى: أن في موقف النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» هنا تأكيداً على أن الإسلام يحترم ويقدر مواقف الآخرين وخدماتهم. وخديجة من هؤلاء الذين استحقوا منه هذا التقدير، فكان منه «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» هذا الموقف من تحبهم خديجة.

وكان «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» يهتم بإكرام صديقات خديجة، فكان «صَلَّى

= ج ٢ ص ١٦٤ ، والكامن في التاريخ ج ٢ ص ١٣٤ ، والبحار ج ١٩ ص ٢٤١ ،
ودلائل النبوة ط دار المكتبة العلمية ج ٣ ص ١٥٤ ، وتاريخ الإسلام للذهبي (قسم
المغازي) ص ٤٦ .

٥٢ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ص ج ٦
الله عليه وآله» يرسل لهن ما يهدى إليه باستمرار، حتى إن عائشة أم المؤمنين
أسمعته ما يكره في حقها رحمة الله» لأجل ذلك.

ولو أن هذه الخدمات كانت من غير خديجة، لكان للنبي «صلى الله
عليه وآله» نفس هذا الموقف، أي إنه سوف يشجع كل ما يكون في هذا
الاتجاه، من أي كان، وعلى أي مستوى كان.

أضف إلى ذلك: أن هذه مناسبة يستطيع فيها «صلى الله عليه وآله»
إنقاذ نفس من مقاومة العناء والآلام وتخلصها من بين المشركين، ألا وهي
زينب رحمة الله، فلم لا يفعل؟!

هذا كله عدا عن أنه لم يطلق أبا العاص من غير فداء، فقد أرسلت
زينب بالفداء، فما هو المبرر لإمساكه؟

أستاذ المعزلي وقضية زينب:

ويقول ابن أبي الحميد المعزلي عن رقته «صلى الله عليه وآله» في هذا
الموقف: «قرأت على النقيب أبي جعفر يحيى بن أبي زيد البصري - (وقد
قرظه المعزلي في موضع آخر) -» رحمة الله هذا الخبر؛ فقال: أترى أبا بكر

-
- (١) تقدمت المصادر لذلك في فصل: بيعة العقبة حين الكلام حول غيرة عائشة.
(٢) فقد وصفه في شرحه للنهج ج ١٢ ص ٩٠ بأنه: «لم يكن إمامي المذهب، ولا كان
يبدأ من السلف، ولا يرتضي قول المسرفين من الشيعة» ووصفه في ج ٩ ص ٢٤٨
بأنه كان: «منصفاً، وافر العقل». ونقل في هامش البحار ج ١٩ عنه أنه وصفه
بالوثاقة والأمانة، والبعد عن الموى والتعصب، والإنصاف في الجدال، مع غزاره
العلم، وسعة الفهم، وكمال العقل.

وعمر لم يشهدوا هذا المشهد؟

أما كان يقتضي الكرم والإحسان أن يطيب قلب فاطمة بفدرك،
ويستوّهب لها من المسلمين؟!

أتقصر منزلتها عند رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» عن منزلة زينب
أختها، وهي سيدة نساء العالمين؟!

هذا إن لم يثبت لها حق، لا بالتحلة، ولا بالإرث»^(١).

فداء الأسير تعليم الكتابة:

قال المقرizi: «وكان في الأسرى من يكتب، ولم يكن في الأنصار من يحسن الكتابة، وكان منهم من لا مال له، فيقبل منهم أن يعلم عشرة من الغلمان، ويخلّي سبيله؛ فيومئذ تعلم زيد بن ثابت الكتابة في جماعة من غلمان الأنصار.

أخرج الإمام أحمد، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: كان ناس من الأسرى يوم بدر، لم يكن لهم فداء؛ فجعل رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» فداءهم أن يعلموا أولاد الأنصار الكتابة.

ثم ذكر المقرizi قصة من ضربه معلمه، ثم قال: وقال عامر الشعبي:
كان فداء الأسرى من أهل بدر أربعين أوقية؛ فمن لم يكن عنده علم عشرة من المسلمين؛ فكأن زيد بن ثابت من علم»^(٢).

(١) شرح النهج للمعتزلي ج ١٤ ص ١٩١.

(٢) راجع: التراتيب الإدارية ج ١ ص ٤٨ و ٤٩ عن المطالع النصرية في الأصول الخطية لأبي الوفاء نصر الدين الهوريني، وعن السهيلي ومسند أحمد ج ١ =

ونقول:

إن جعل فداء الأسرى هو تعليم عشرة من أطفال المسلمين، ليعتبر أول دعوة في التاريخ لمحو الأمية، سبق الإسلام بها جميع الأمم. وقد أتى الحكم بن سعيد بن العاص النبي؛ فسأله عن اسمه؛ فأخبره غير «صلى الله عليه وآله» اسمه إلى عبد الله، وأمره أن يعلم الكتاب بالمدينة^(١).

وذلك يعبر عن مدى اهتمام الإسلام بالعلم في وقت كانت فيه أعظم الدول كدولة الأكاسرة تمنع بصورة قاطعة من تعليم القراءة والكتابة لأحد من غير الهيئة الحاكمة، حتى إن أحد التجار قد عرض أن يقدم جميع الأموال اللازمة لحرب أنوشيروان مع قيصر الروم على أن يسمح له بتعليم ولده^(٢).

بل لقد كانت بعض الفئات العربية تعد المعرفة بالكتاب عيباً كما أشرنا إليه فيما سبق^(٣) في المدخل لدراسة السيرة فراجع.
وهذا الإسلام قد جاء ليطلق أعدى أعدائه، في أدق الظروف،

= ص ٢٤٧، والإمتاع ص ١٠١، والروض الأنف ج ٣ ص ٨٤، وتاريخ الخميس ج ١ ص ٣٩٥، والسيرة الخلية ج ٢ ص ١٩٣، وطبقات ابن سعد ج ٢ قسم ١ ص ١٤، ونظام الحكم في الشريعة والتاريخ الإسلامي (الحياة الدستورية) ص ٤٨.

(١) نسب قريش لصعب الزبيري ص ١٧٤، والإصابة ج ١ ص ٣٤٤ عنه.

(٢) خدمات مقابل إسلام وإيران ص ٢٨٣ و ٢٨٤ و ٣١٤، وراجع ص ٣١٠ عن شاهنامه فردوسي ج ٦ ص ٢٥٨ - ٢٦٠.

(٣) الشعر والشعراء ص ٣٣٤، والراتب الإدارية ج ٢ ص ٢٤٨.

الفصل الثالث: الفنانم والأسرى ٥٥

وأخطرها في مقابل تعليمهم لعشرة من غلمان المسلمين، مع أنه ربما تكون الاستفادة من فداء هؤلاء الأسرى، أو استخدامهم في مهام المسلمين، أو جعلهم وسيلة للضغط السياسي على قريش، له أهمية كبيرة بالنسبة لهذا المجتمع الناشئ، الذي يولد في مجتمع يرفضه، ويحاول القضاء عليه، وأمامه طريق طويل وشاق من النضال والكفاح من أجل الحياة والبقاء، وإقامة الدولة الإسلامية، ونشر تعاليم رسالة السماء.

معاملة الأسرى:

ويلاحظ: أن المسلمين الذين ذاقوا الأمرين على أيدي المشركين، يظفرون الآن بعدهم، ويصير أولئك الذين عذبواهم بالأمس، وأخرجوهم من ديارهم، وسلبواهم أموالهم، وقطعوا أرحامهم - يصيرون - أذلاء في أيديهم، وتحت رحمة هؤلئك.

فماذا تراهم صانعين بهم؟

أو بأي نحو وكيفية سوف يأخذون بشاراتهم منهم؟

التوقعات كثيرة، ولكن ما جرى كان مخالفًا لكل التوقعات؛ فهم لم يحاولوا أن يأخذوا بشاراتهم، ولا اغتنموا الفرصة التي أتيحت لهم؛ بل صدر الأمر لهم من القائد الأعظم بكلمة واحدة: استوصوا بالأسرى خيراً. فأطاعوا الأمر، وشاركونهم في أموالهم حتى كان أحدهم يؤثر أسيره بطعامه^(١).

(١) راجع: الطبرى ج ٢ ص ١٥٩، والكامل لابن الأثير ج ٢ ص ١٣١، وسيرة ابن هشام ج ٢ ص ٢٩٩ و ٣٠٠، ومحازي الواقدي ج ١ ص ١١٩، وتاريخ الخميس ج ١ ص ٣٨٨.

..... الصحيح من سيرة النبي الأعظم ﷺ ج ٦
هذه من علاه إحدى المعالي وعلى هذه فقس ما سواها

سودة بنت زمعة تحرض على رسول الله ﷺ :

وما يثير فينا الدهشة والعجب هنا: أن نجد سودة بنت زمعة تحرض المشركين على رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» وعلى المسلمين. فإنها حين جيء بأساري بدر ورأت «سهيل بن عمرو في ناحية الحجرة، مجموعة يداه إلى عنقه بحبل قالت: فلا والله ما ملكت نفسي حين رأيت أبا يزيد كذلك أن قلت:

أي أبا يزيد، أعطيتم بأيديكم؟ ألا متم كراماً؟!
فوالله ما أنبهني إلا قول رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» من البيت: «يا سودة، أعلى الله وعلى رسوله تحرضين؟!»
قالت: قلت: يا رسول الله، والذي بعثك بالحق، ما ملكت نفسي حين رأيت أبا يزيد مجموعة يداه إلى عنقه: أن قلت ما قلت»^(١).

وتشير بعض النصوص إلى سلبيات في حياتها مع النبي «صلى الله عليه وآلـه»، حتى إن النبي «صلى الله عليه وآلـه» قد بعث إليها بطلاقها، فناشدته أن يراجعها، فجعلت يومها وليلتها لعاشرة، التي كانت ثني عليها، حتى قالت: ما من الناس أحد أحب إلى أن أكون في مساواة من سودة الخ..^(٢).


(١) البداية والنهاية ج ٣ ص ٣٠٧.

(٢) الإصابة ج ٤ ص ٣٣٨ وغير ذلك كثير.

الفصل الرابع:

نهاية المطاف

جامعة الملك عبد الله



أهل بدر مغفور لهم:

ويذكرون: أنه حينما كان رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» يتجهز لفتح مكة، كتب حاطب ابن أبي بلترة كتاباً إلى أهل مكة يحذرهم، وأعطاه امرأة لتوصله إليهم.

فأخبر جرائيل النبي «صلى الله عليه وآلـه» بالأمر، فأرسل علياً ونفراً معه إلى روضة خاخ (موقع بين مكة والمدينة) ليأخذوا الكتاب منها، فأدركوها في ذلك المكان، وفتشوا متابعاً فلما يجدوا شيئاً، فهموا بالرجوع. فقال علي «عليه السلام»: والله ما كذبنا ولا كذبنا، وسل سيفه، وقال لها: أخرجني الكتاب وإلا لأضر بن عنقك، فلما رأت الجد أخرجه من ذوابتها.

فرجعوا بالكتاب إلى النبي «صلى الله عليه وآلـه»، فأرسل إلى حاطب فسألته عنه، فاعترف به، وادعى: أنه إنما فعل ذلك لأنه خشىهم على أهله، فأراد أن يتخذ عندهم يداً فصدقه رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» وعذرها. لكن عمر بن الخطاب قد رأى: أن حاطباً قد خان الله ورسوله، فطلب من النبي «صلى الله عليه وآلـه» أن يضرب عنق حاطب، فقال له النبي «صلى الله عليه وآلـه»:

الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ٦
 أليس من أهل بدر؟ لعل - أو إن - الله اطلع على أهل بدر، فقال:
 اعملوا ما شئتم، فقد وجبت لكم الجنة. أو فقد غفرت لكم^(١).

- (١) راجع: البخاري ط سنة ١٣٠٩ ج ٢ ص ١١٠، وج ٣ ص ٣٩ و ١٢٩ و ط مشكول
 كتاب المغازي، غزوة بدر وج ٩ ص ٢٣، وفتح الباري ج ٦ ص ١٠٠، وج ٨
 ص ٤٨٦ وج ٧ ص ٢٣٧، عن أَحْمَدَ، وَأَبِي دَاوُدَ، وَابْنِ أَبِي شِيهَةَ، وَالْبَدَائِةَ وَالنَّهَايَةَ
 ج ٤ ص ٢٨٤، وج ٣ ص ٣٢٨ عن الخمسة، ماعدا ابن ماجة، وجمع الزوائد ج ٨
 ص ٣٠٣، وج ٩ ص ٣٠٣ وج ٦ ص ١٦٢ و ١٦٣ عن أَحْمَدَ، وَأَبِي يَعْلَى،
 والبزار، وحياة الصحابة ج ٢ ص ٤٦٣ و ٣٦٤ عن بعض من تقدم، والسيرة
 الخلية ج ٢ ص ٢٠٣ و ١٩٢، وجمع البيان ج ٩ ص ٢٦٩ و ٢٧٠، وتفسير القرماني
 ج ٢ ص ٣٦١، والإرشاد للمفید ص ٣٣ و ٣٤ و ٦٩، وصحیح مسلم ج ٤
 ص ١٩٤١ ط دار إحياء التراث العربي، والمغازي ج ٢ ص ٧٩٧ و ٧٩٨، وأسباب
 النزول ص ٢٣٩، وتاريخ اليعقوبي ج ٢ ص ٤٧، وشرح نهج البلاغة للمعذلي ج ٦
 ص ٥٨، وج ١٧ ص ٢٦٦، وسنن أبي داود ج ٣ ص ٤٤ و ٤٥ و ٤٨، والتبيان
 للطوسى ج ٩ ص ٢٩٦، وأسد الغابة ج ١ ص ٣٦١ والدر المنشور للسيوطى ج ٦
 ص ٢٠٣، وتاريخ الإسلام للذهبي (المغازي) ص ٩٣ و ٤٣٩ و ٤٤٠، والسنن
 الكبرى ج ٩ ص ١٤٦، والسيرة النبوية لابن هشام ج ٤ ص ٣٩ و ٤١، ودلائل
 النبوة للبيهقي ج ٢ ص ٤٢١ و ٤٢٢، الجامع الصحيح ج ٥ ص ٤٠٩ و ٤١٠،
 ومسند الشافعى ص ٣١٦، والطبقات الكبرى ج ٢ ص ٩٧، وتفسير فرات
 ص ١٨٣ و ١٨٤، ولسان العرب ج ٤ ص ٥٥٧ و ٥٥٧، والمبسوط للشيخ الطوسى ج ٢
 ص ١٥، وتاريخ الأمم والملوک ج ٣ ص ٤٨ و ٤٩، والمناقب لابن شهر آشوب ج ٢
 ص ١٤٣ و ١٤٤، وكنز العمال ج ١٧ ص ٥٩، وتهذيب تاريخ دمشق ج ٦
 ص ٣٧١، والبحار ط بيروت ج ٧٢ ص ٣٨٨، وج ٢١ ص ١٢٥ و ١١٩ و ١٢٠ و ١٣٧
 و ١٣٦ و ١٣٧ و (ط حجرية) ج ٨ ص ٦٤٣ عن إرشاد المفید، وإعلام الورى، =

قال الحلبـي: «وهو يفيد: أن ما يقع منهم من الكبائر لا يحتاجون إلى التوبة عنه؛ لأنـه إذا وقع يقع مغفـوراً. وعبر فيه بالماضـي وبالـغة في تـحقيقـه. وهذا كـما لا يخفـى بالنسبة لـلآخرـة، لا بالنسبة لأـحكـامـ الـدـنـيـا. ومن ثـمـ لما شـربـ قدـامةـ بنـ مـظـعونـ الخـمـرـ فيـ أـيـامـ عمرـ حـدـ، وـكـانـ بـدـريـاً».

وقـالـ الحـلبـيـ أـيـضاًـ: «ـوـفـيـ الخـصـائـصـ الصـغـرـىـ، نـقـلاًـ عـنـ شـرـحـ جـمـعـ الجـوـامـعـ: أـنـ الصـحـابـةـ كـلـهـمـ لـاـ يـفـسـقـونـ بـارـتـكـابـ مـاـ يـفـسـقـ بـهـ غـيرـهـ»^(١). وـرـوـواـ عـنـهـ «ـصـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآـلـهـ وـبـرـهـ»ـ أـيـضاًـ قـولـهـ: لـنـ يـدـخـلـ النـارـ أـحـدـ شـهـدـ بـدـرـأـاًـ^(٢).

= وـتـفـسـيرـ الـقـمـيـ، وـتـفـسـيرـ فـراتـ، وـعـونـ الـمـعبـودـ جـ٧ـ صـ٣١٠ـ وـ٣١٣ـ، وـالـدـرـجـاتـ الرـفـيـعـةـ صـ٣٣٦ـ، وـزـادـ الـمـعـادـ لـابـنـ الـقـيمـ جـ٣ـ صـ١١٥ـ، وـعـدـمـةـ الـقـارـئـ جـ١٤ـ صـ٢٥٤ـ، وـتـارـيخـ الـخـمـيسـ جـ٢ـ صـ٧٩ـ، وـتـرـتـيـبـ مـسـنـدـ الشـافـعـيـ جـ١ـ صـ١٩٧ـ، وـالـمـحلـ جـ٧ـ صـ٣٣٣ـ، وـالـجـامـعـ لـأـحـكـامـ الـقـرـآنـ جـ١٨ـ صـ٥٠ـ وـ٥١ـ، وـأـحـكـامـ الـقـرـآنـ لـلـجـصـاصـ جـ٥ـ صـ٣٢٥ـ، وـجـامـعـ الـبـيـانـ جـ٢٨ـ صـ٢٨ـ، وـالـكـامـلـ فـيـ التـارـيخـ جـ٢ـ صـ٢٤٢ـ، وـكـشـفـ الـغـمـةـ لـلـأـرـبـيلـ جـ١ـ صـ١٨٠ـ، وـالـإـصـابـةـ جـ١ـ صـ٣٠٠ـ، وـالـبـرهـانـ فـيـ تـفـسـيرـ الـقـرـآنـ جـ٤ـ صـ٣٢٣ـ وـالـاعـتصـامـ بـجـبـلـ اللـهـ الـمـتـينـ جـ٤ـ صـ٥٠٠ـ وـ٥٠١ـ، وـالـصـافـيـ (ـتـفـسـيرـ)ـ جـ٥ـ صـ١٦١ـ، وـنـهـجـ السـعـادـةـ جـ٤ـ صـ٢٨ـ، وـمـعـجمـ الـبـلـدانـ جـ٢ـ صـ٣٣٥ـ، وـالـمـوـاهـبـ الـلـدـيـنـةـ جـ١ـ صـ١٤٩ـ، وـبـهـجـةـ الـمـحـافـلـ جـ١ـ صـ١٨٨ـ وـ٤٠٠ـ. وـعـنـ الـمـصـنـفـ لـابـنـ أـبـيـ شـيـةـ جـ١٥ـ صـ٦٩ـ، وـعـنـ تـفـسـيرـ الـثـعـالـبـيـ جـ٤ـ صـ٢٨٩ـ، وـعـنـ مـنهـاجـ الـبـرـاءـةـ جـ٥ـ صـ١٠٦ـ.

(١) السـيـرةـ الـخـلـلـيـةـ جـ٢ـ صـ٢٠٣ـ وـ٢٠٤ـ، وـرـاجـعـ: فـتـحـ الـبـارـيـ جـ٧ـ صـ٢٣٧ـ وـ٢٣٨ـ.

(٢) فـتـحـ الـبـارـيـ جـ٧ـ صـ٢٣٧ـ وـسـنـدـ صـحـيـعـ عـلـىـ شـرـطـ مـسـلـمـ.

ونقول:

إذا كان شرب البدرى للخمر لا يضر، ولا يحتاجون للتوبة من الكبائر، فليكن الزنى حتى بالمحارم غير مضر لهم أيضاً، وكذلك تركهم الصلاة، وسائر الواجبات وغيرها! . ول يكن أيضاً قتل النفوس كذلك. ولقد قتلوا عشرات الآلوف في وقتبي الجمل وصفين، وقتلوا العشرات، سراً وجهرأ، غيلة وصبراً. فإن ذلك كله لا يضر، ولا يوجب لهم فسقاً، ولا عقاباً!! أضف إلى ذلك: أن ابن أبي مغفور له، لأنه أيضاً قد شهد بدرأ حسيناً روياً^(١).

وإذا صح ما ذكروه عن أهل بدر، فلا يبقى معنى لتکلیف البدرین بالشائع والأحكام، ولماذا يتبعون ويشقون، ما دام أن دخول الجنة حاصل ومضمون لهم، فليتعمموا في حياتهم الدنيا، وليستفيدوا من لذائذها حلالاً أو حراماً!!.

أما دفاع علي «عليه السلام» عن الحق، وإمعانه في قتل الناكثين والقاسطين والمارقين، بعد أن تناسوا أقوال الرسول «صلى الله عليه وآله» وإخباراته الصادقة عن هذه الفئات الضالة، فقد اعتبروه جرأة منه على الدماء، وأن سببه هو ما سمعه من أن الله رخص لأهل بدر في أن يفعلوا ما شاؤوا!!^(٢).

(١) السيرة الخلبية ج ١ ص ٣٣٥.

(٢) راجع: البخاري ج ٩ ص ٢٣ ط مشكول، وفتح الباري ج ٧ ص ٢٣٨، والغارات ج ٢ ص ٥٦٨ و ٥٦٩، وشرح النهج للمعتزلي ج ٤ ص ١٠٠.

ثم إننا لا ندرى لماذا يعاقب البدرى في الدنيا، إذا كان النبي «صلى الله عليه وآله» نفسه قد منع عمر من عقاب حاطب الذي خان الله ورسوله، وكتب للمشركين بأسرار المسلمين، واحتج الرسول «صلى الله عليه وآله» لهذا المنع - حسبياً يدعون - ببدرية حاطب؟!

وإذا كان الله قد غفر لهذا البدرى، فلماذا يعاقب في الدنيا؟!
اليس عقابه حينئذ يكون بلا ذنب جناه؟
ولا خطيئة اقترفها؟!

والحقيقة هي أن الخلبي: لما رأى عمر قد أقام الحد على قدامة، اضطر إلى عدم إسقاط العقاب الدنبوى عن أهل بدر، ولو لا ذلك لكان رأيناه يسقطه أيضاً، متحجاً بإسقاط النبي «صلى الله عليه وآله» له عن حاطب. ولكن وبعد أن كان المعنى هو عمر بالذات، فلا بد من بناء الفقه والأحكام على أساس فعله، وعدم الالتفات إلى فعل النبي «صلى الله عليه وآله» وقوله وتقريره!!

نعم، لقد استبط الخلبي كل هذه الأحكام من الحديث الشريف الذي عبر بكلمة: «(لعل) فليت شعري: كم كان سوف يستبط من الأحكام لو أنه ثبت لديه الجزم بالغفرة لهم كما ذكرته رواية أخرى؟!».

ولكن الحقيقة هي أن حديث المغفرة لأهل بدر - لو صحي - فلم يكن فيه كلمة «اعملوا ما شتم». والمغفرة إنما هي بالنسبة لما سبق لهم من ذنب، وإذا كانت هذه الفقرة ثابتة كان المراد بها: فليستأنفوا العمل، فلسوف يجازون بحسب ما يعملونه فيما يأتي، لا أن المغفرة تكون بالنسبة لما سوف يقترون به بعد ذلك أيضاً.

ولو كان قوله: «اعملوا ما شتم» ثابتاً ويراد به المغفرة للذنوب الآتية

أيضاً، لاحتاج به قدامة على عمر، ليدراً الخد عن نفسه. ولاحتاج أيضاً بموقف النبي «صلى الله عليه وآله» من حاطب، كما أن من الصعب على عمر نفسه أن يقدم على مخالفة أمر نبوي بهذا الوضوح والمعروفة^(١).
هذا كله بالإضافة إلى أن شيوخ هذه الفقرة عن النبي «صلى الله عليه وآله» بها لها من هذا المعنى الذي يدعوه هؤلاء، يلائم المصالح السياسية في أحيان كثيرة، الأمر الذي يقوى الظن بأن للسياسة يدأ في تأكيد ونشر هذا المعنى.

من هم أفضل من أهل بدر؟!

ونسجل هنا: أننا نجد سعد بن أبي وقاص يكاد يفضل جيشه في حرب المدائن على أهل بدر، فيقول: «والله، إن الجيش لذوأمانة، ولو لا ما سبق لأهل بدر لقلت وأيم الله: على فضل أهل بدر، لقد تتبع من أقوام هنات وهنات فيها أحربوا، وما أحسبها ولا أسمعها من هؤلاء القوم»^(٢).
بل إن كعب بن مالك يفضل ليلة العقبة على بدر، وإن كانت بدر أذكر في الناس منها^(٣).

نعم، هذا هو شأن بدر عندهم، وشأن غيرها. ولكنهم لم يحكموا الغير

(١) راجع حول عدالة الصحابة كتابنا: دراسات وبحوث في التاريخ والإسلام ج ٢.

(٢) حياة الصحابة ج ٣ ص ٧٥٨ عن تاريخ الطبرى ج ٣ ص ١٣٨.

(٣) البداية والنهاية ج ٥ ص ٢٣ عن البخاري، وأبي داود، والتسلاني ونحوه، مفرقاً ومحضراً، وروى الترمذى بعضه، والبيهقي ج ٩ ص ٣٣، وحياة الصحابة ج ١ ص ٤٧٥ عن تقدم، وعن الترغيب والترهيب ج ٤ ص ٣٦٦.

٦٥ الفصل الرابع: نهاية المطاف

البدريين بالجنة، لأنه ليس فيهم من يهتمون بالمغفرة له ويدخاله إلى الجنة. أو تفرض السياسة تبرير أعماله وموافقه المخالف للإسلام، والقرآن، والإنسانية! رغم أن سعداً حسب النص المذكور آنفأ يرى أن في أهل بدر من صدرت هنات وهنات أنزلت من مقامهم، وخففت من ميزانهم. وهو على حق في ذلك، فإن لكثير من أهل بدر موافق وأفاعيل غريبة وعجبية، لسنا هنا في صدد الحديث عنها.

ابن الجوزي وحديث المغفرة للبدريين:

ويعجبني هنا ما قاله ابن الجوزي، في تعليق له على حديث المغفرة لأهل بدر، فهو يقول: «نعوذ بالله من سوء الفهم، خصوصاً من المتسمين بالعلم. روى أحمد في مسنده: أنه تنازع أبو عبد الرحمن السلمي، وحيان بن عبد الله، فقال أبو عبد الرحمن لحيان: قد علمت ما الذي حدا صاحبك - يعني علياً - قال: ما هو؟

قال: قول النبي «صلى الله عليه وآله»: لعل الله اطلع إلى أهل بدر، فقال: اعملوا ما شئتم، فقد غفرت لكم.

وهذا سوء فهم من أبي عبد الرحمن، حين ظن أن علياً «عليه السلام» إنما قاتل وقتل اعتقاداً على أنه قد غفر له.

وينبغي أن يعلم: أن معنى الحديث: لتكن أعمالكم المتقدمة ما كانت، فقد غرفت لكم.

فأما غفران ما سيأتي فلا يتضمنه ذلك، أتراء لوقع من أهل بدر - وحاشاهم - الشرك؛ إذ ليسوا بمعصومين، أما كانوا يؤخذون به؟

٦٦ الصحيح من سيرة النبي الأعظم تهذيب ج ٦
فكذلك المعاصر.

ثم لو قلنا: إنه يتضمن غفران ما سيأتي، فالمعنى: أن مالكم إلى الغفران.
ثم دعنا من معنى الحديث، كيف يحل لسلم أن يظن في أمير المؤمنين
علي رضي الله عنه فعل ما لا يجوز اعتماداً على أنه سيغفر له؟! حوشى من
هذا. وإنما قاتل بالدليل المضطر له إلى القتال، فكان على الحق.
ولا يختلف العلماء: أن علياً رضي الله عنه لم يقاتل أحداً إلا والحق مع علي.
كيف وقد قال رسول الله «صلى الله عليه وآله»: اللهم أدر الحق معه
كيفما دار.

فقد غلط أبو عبد الرحمن غلطاً قبيحاً، حمله عليه أنه كان عثمانياً^(١)
إنتهى.

عودة خيبة:

مهما يكن من أمر، فقد رجع المحاربون المشركون إلى مكة بأسوأ حال
من الحق والغيط، فنهاهم أبو سفيان عن التوح على قتلهم، ومنع الشعراء
من ندب القتل؛ لثلا يخفف ذلك من غيظهم، ويقتل من عداوتهم
للمسلمين. وحتى لا يبلغ المسلمين حزنهم، فيشتموا بهم.
وحرم أبو سفيان الطيب والنساء على نفسه، حتى يغزو محمدأ.
وكذلك كان موقف زوجته هند، التي اعتزلت فراشه وامتنعت عن الطيب.
ولما رجع المشركون طلبوا من أصحاب العير: أن يواسوهم في تلك

(١) صيد الخاطر ص ٣٨٥

الغير، فأنزل الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُواْ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ لِيَصُدُّواْ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ فَسَيُنْفِقُوْهَا ثُمَّ تَكُونُ عَلَيْهِمْ حَسْرَةً﴾^(١).

وقيل: نزلت هذه الآية في المطعمين في غزوة بدر، الذين كانوا ينحرون الجزر حسبها تقدم، ولعله هو الأنسب والأوفق بمفاد الآية.

عودة ظفر:

وأرسل النبي الأعظم «صلى الله عليه وآلـه» يبشر أهل المدينة بالنصر المبين، فلم يصدق البعض ذلك في بادئ الأمر، ثم تأكد لديهم أنه حق، ففرح المؤمنون، واستقبلوا الرسول «صلى الله عليه وآلـه» فرحين مسرورين. ويقولون: إن زيد بن حارثة كان هو البشير، فلم يصدقه الناس حتى اختلى بولده أسامة، وأكـد له ذلك.

وهذا لا يصح، لأنـ أسامة كان حينـ طفلاً، لا يتجاوز عمرـه العـشر سنـوات.

وفي الطريق إلى المدينة فقد المسلمين رسول الله «صلى الله عليه وآلـه»، فوقفوا. فجاء «صلى الله عليه وآلـه» ومعـه علي «عليـه السلام».

فالـ قالـوا: يا رسول الله، فـ قدـنـاكـ؟

فـ قالـ: إنـ أـباـ الحـسنـ وـ جـدـ مـغـصـاـ فـ بـطـنـهـ، فـ تـخـلـفـتـ عـلـيـهـ^(٢).
ويـ قالـ: إنـ هـ «صـلىـ اللهـ عـلـيـهـ وـ آلـهـ» قـدـ المـديـنـةـ حـيـنـاـ كـانـواـ مشـغـولـينـ بـدـفـنـ زـوـجـةـ عـثـيـانـ، كـمـ سـيـأـقـيـ الـحـدـيـثـ عـنـهـ فـ صـلـيـ فـصـلـ ماـ بـيـنـ بـدـرـ وـ أـحـدـ إـنـ شـاءـ اللهـ.

(١) الآية ٣٦ من سورة الأنفال.

(٢) السيرة الحلبية ج ٢ ص ١٨٨.

وقدم الأسارى المدينة بعد قدومه «صلى الله عليه وآله» يوم؛ ففرقهم بين المسلمين، وقال: استوصوا بهم خيراً، إلى أن فداهم أهل مكة.

ثم أرسل «صلى الله عليه وآله» عبد الله بن رواحة مبشرًا إلى أهل العالية - ما كان من جهة نجد من المدينة. وفي الطبقات العالية هم بنو عمرو بن عوف، وخطة، ووائل - بها فتح الله على رسوله وعلى المسلمين، وبعث زيد بن حارثة إلى أهل السافلة - ما كان في جهة تهامة»^(١).

بعض نتائج حرب بدر:

لقد تقدم الكثير مما يمكن استخلاصه في هذا المقام. فلا نرى حاجة إلى الإطالة فيه، فنحن نكتفي هنا بلمحنة خاطفة ضمن النقاط التالية:

١ - إن قريشاً التي كانت تحب الحياة قد واجهت في بدر ضربة روحية قاسية جداً، وأصابها هلع قاتل، وهي ترى أن حياتها مع هؤلاء المسلمين قد أصبحت في خطر حقيقي. وقد كان لهذا الخوف والهلع أثر لا ينكر على حروبها اللاحقة مع المسلمين؛ فإن الخائف للجوء بطبيعته، يتخذ الاحتياطات كافة لتأمين النصر لنفسه مع احتفاظه بالحياة.

ولذا، فقد حاولت قريش في حملاتها اللاحقة أن تكون أكثر دقة وتركيزًا، وأوسع حشدًا واستعدادًا، من أجل القضاء على هذه الحركة التي تراها تهدد مصالحها وامتيازاتها في المنطقة، إجتماعياً، وسياسياً، واقتصادياً، وغير ذلك.

(١) راجع: التراتيب الإدارية ج ١ ص ٣٨٢.

٢ - ومن الجهة الأخرى فقد قويت نفوس المسلمين بذلك، وعادت لهم الثقة بأنفسهم بصورة ظاهرة، وشجعهم هذا الانتصار غير المتوقع على مواجهة ما كان إلى الأمس القريب يرعبهم حتى احتماله، فضلاً عن التفكير فيه، أو مواجهته. وقد كان هذا الانتصار في المستوى الذي صعب على بعض أهل المدينة التصديق به.

نعم، لقد زادهم هذا الانتصار إيماناً، ويقيناً، وثقة بدينهم ونبيهم. ولا سيما بملاحظة حجم الخسائر التي مني بها عدوهم.

٣ - ولقد أعنتهم تلك الغنائم التي حصلوا عليها إلى حد كبير على مواجهة مشاكلهم الإقتصادية الملحة، كما أنها فتحت شهية الطامعين، وجعلتهم على استعداد للمشاركة، بل ويتطلعون إلى نظائرها في المستقبل.

٤ - ثم إنه قد أصبح ينظر إلى المسلمين في المنطقة على أنهم قوة فعالة، لا بد أن يحسب حسابها، وهابتهم القبائل، ويدأت تخطب ودهم، وتقرب إليهم، ولم يعد من السهل عليها أن تنقض ما أبرمه معهم من معاهدات. بل وأصبحت تتوقع لهم انتصارات أخرى أيضاً، حتى ليقول اليعقوبي عن وقعة ذي قار، التي كانت بعد بدر بأربعة أشهر:

«أعز الله نبيه، وقتل من قريش، فأوفدت العرب وفودها إلى رسول الله، وحاربت ربيعة كسرى. وكانت وقعتهم بذى قار، فقالوا: عليكم بشعار التهامي، فنادوا: يا محمد، يا محمد. فهزموا جيوش كسرى»^(١).

وبعد هذا، فإن من الطبيعي: أن يترك ذلك أثراً على محاولات قريش

٧٠ الصحيح من سيرة النبي الأعظم صلی اللہ علیہ وآلہ وسلم ج ٦
للتحالف مع القبائل ضد المسلمين، ويختفف من تحمس كثير منها إلى عقد
مثل هذه التحالفات معها.

النجاشي يفرح لنتائج بدر:

ولما أوقع الله تعالى بالشركين يوم بدر، واستأصل وجههم ورؤسائهم،
عرف النجاشي بالأمر من عين له، ففرح فرحاً شديداً، وجلس على التراب، ولبس
ثياباً خلقه، لأنه أراد شكر الله لأجل هذه النعمة، وبشر المسلمين بذلك^(١).

كلمةأخيرة:

ونشير هنا أيضاً: إلى أن من إعجاز الإسلام: أنه «صلى الله عليه وآله» قد حارب أعتى القوى بأشواب^(٢) من الناس، لا تشدhem ولا تجمعهم أية رابطة سوى رابطة الدين، وأمامهم عدو تشهه إلى بعضه البعض عصبيات وأواصر مختلفة، ومصالح مشتركة، وليس من الطبيعي أن يتحقق النصر لقوم هم أشواب من الناس على فتة تكون على عكس ذلك تماماً، ولأجل ذلك قال عروبة بن مسعود الثقفي للنبي «صلى الله عليه وآله» يوم الحديبية: «إن تكن الأخرى (أي الحرب) فإني لأرى وجوهاً، وأرى أشواباً من الناس، خليقاً أن يفروا عنك»^(٣).

وهذا النوع من الناس هم الذين اعتبرهم أمير المؤمنين «عليه السلام»

(١) السيرة النبوية لابن كثير ج ٢ ص ٤٧٦ و ٤٧٧.

(٢) أشواب: أخلاق.

(٣) المصنف ج ٥ ص ٣٣٥.

الغوغاء، الذين إذا اجتمعوا ضروا، وإذا تفرقوا نفعوا^(١). وإن حربه لأعني القوى وأكثرها تلامحاً وتعاضداً بأشواب من الناس، لم يكن في معركة واحدة، ليقال: إنها ربما تكون صدفة، خاضعة لبعض العوامل والظروف الاستثنائية، بل استمر ذلك عدة سنوات. ولعل إلى ذلك يشير قوله تعالى: ﴿وَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ لَوْ أَنْفَقْتَ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعاً مَا أَنْفَقْتُ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ أَلَّفَ بَيْنَهُمْ﴾^(٢).

موقف معاوية من أهل بدر:

وأخيراً.. فإننا نجد لمعاوية موقفاً سياسياً من أهل بدر، وذلك في قضية التحكيم في صفين، حينما رفض أن يحكم رجلاً من أهل بدر، وقال: «لا أحكم رجلاً من أهل بدر»^(٣).

ولعل ذلك يرجع إلى أنه كان يعلم: أن كثيراً منهم كان متزماً بأحكام الشريعة، صلباً في ذات الله، ويرفض المساومة والمداهنة في الدين.

و قبل الحديث عن أحداث ما بين بدر وأحد، لا بأس بأن نتكلم عن بعض الموضوعات التي ترتبط بها تقدم بنحو من الارتباط والاتصال، وذلك في ضمن الفصل التالي.

(١) نوح البلاغة، الحكم ص ١٩٩.

(٢) الآية ٦٣ من سورة الأنفال.

(٣) أنساب الأشراف ج ٣ ص ٢٣.

لهم اجعله من اصحاب سلطنتك فولمه بكتابك
لهم اجعله ينفعك وادع الله عزوجل جعله
من اصحابك اذ ادعك اذ ادعك اذ ادعك
لهم اجعله من اصحابك اذ ادعك اذ ادعك اذ ادعك

الباب الثاني

بحث ليست غريبة عن السيرة

الفصل الأول: بعض خصائص الشيعة

الفصل الثاني: أبو بكر في العريش، وشجاعته أبي بكر

الفصل الثالث: ذو الشمالين، وسهو النبي ﷺ

الفصل الرابع: الخمس بين السياسة والتشريع

نامه

بگلی بگلی بگلی بگلی بگلی

بگلی بگلی بگلی بگلی بگلی

بگلی بگلی بگلی بگلی بگلی بگلی

بگلی بگلی بگلی بگلی بگلی

بگلی بگلی بگلی بگلی بگلی

الفصل الأول:

بعض خصائص الشيعة

سازمان اسناد

کتابخانه ملی ایران

بعض خصائص الشيعة:

تقىد معنا في غزوة بدر: أن النبي «صلى الله عليه وآله» قد أمر أصحابه بأن لا يبدأوا المشركين بقتال.
وقلنا هناك: إن أمير المؤمنين علياً «عليه السلام» كان يأمر أصحابه أن لا يبدأوا أعداء بقتال.

فقد جاء أنه «عليه السلام» نادى في الناس يوم الجمل: لا يرمين رجل بسهم، ولا يطعن برمح، ولا يضرب بسيف، ولا تبدأوا القوم بالقتال، وكلموهم بألف الكلام.

قال سعيد: فلم نزل وقوفاً حتى تعلى النهار؛ حتى نادى القوم بأجمعهم: يا ثارات عثمان إلخ.. وبذلك أيضاً أوصى «عليه السلام» أصحابه في صفين^(٤):

وأوصى الإمام الحسين «عليه السلام» أصحابه في كربلاء.

(١) سنن البيهقي ج ٨ ص ١٨٠، وحياة الصحابة ج ٢ ص ٥٠٣ عنه، وراجع: تذكرة الخواص ص ٧٢ و ٩١، والفتح لابن أثيم ج ٣ ص ٤٥، وج ٢ ص ٤٩٠، وأنساب الأشراف بتحقيق محمودي ج ٢ ص ٢٤٠، ومناقب الخوارزمي ص ١٨٣.

نعم، وقد:

١ - صار ذلك شعار الشيعة، فإنهم كانوا لا يبدأون أحداً بقتل أيضاً.
قال الجاحظ، وهو يتحدث عن كردوه الأقطع الأيسر (وهو من بطارقة سندان الشجاعان) وكان لا يضرب أحداً إلا حطمه، وكان إذا ضرب قتل، قال الجاحظ: «كان كردوه مع فتكه وإقدامه يتسبّع؛ فكان لا يبدأ بقتل حتى يبتداً»^(١).

٢ - كان النبي «صلى الله عليه وآله» قد أسر أبا عزة الجمحي في بدر، ثم من عليه لأجل بناته الخمس، وأخذ عليه العهد أن لا يعود إلى حرب المسلمين، وأن لا يظهر عليه أحداً. لكنه عاد فنقض العهد، وألب القبائل، وشارك في معركة أحد، فأسر، وطلب العفو، فرفض النبي «صلى الله عليه وآله» طلبه؛ حتى لا يمسح عارضيه في مكة ويقول: إنه سخر من محمد مرتين.

ولسوف نتعرض لهذه القضية في آخر غزوة حراء الأسد إن شاء الله.
وبذلك يكون النبي «صلى الله عليه وآله» قد ضرب المثل الأعلى للمؤمن اليقظ، الذي لا يخدع، ولا يستغل، ولا مجال لأن يسخر منه أحد؛ فهناك الكلمة المروية عن الرسول «صلى الله عليه وآله»، والتي لا يجهلها أحد: «لا يلدغ المؤمن من جحر مرتين»^(٢).

وقد شهد معاوية للحسين وأبيه أنها لا يخدعان، وذلك حينما قال

(١) البرصان والعرجان والعميان والخلolan للجاحظ ص ٣٣٣.

(٢) مسند أحمد ج ٢ ص ١١٥ و ٣٧٣، وراجع: فيض الباري ج ٤ ص ٣٩٦.

لعيبد الله بن عمر: «إن الحسين بن علي لا يخدع، وهو ابن أبيه»^(١). ولقد ورث شيعة أمير المؤمنين «عليه السلام» هذه الخصيصة عن إمامهم الذي ورثها عن مؤدبه ومربيه النبي الأعظم «صلى الله عليه وآله»، فقد عرفوا على مر الزمن باليقظة المتناهية، والنباهة العالية، بالإضافة إلى صفات نادرة أخرى.

وكلنا شاهد على ذلك نشير إلى ما ذكره التنوخي من أن الحسن بن لؤلؤ قد قال لمن أراد أن يحتال عليه: «أتعاطي علي، وأنا بغدادي، باب طاقي، ورافق، صاحب حديث، شيعي، أزرق، كوسج؟»^(٢).

٣ - واشتهر الشيعة أيضاً: بالدقابة والتحرى في أمور دينهم، فقد كان أسد بن عمرو على قضاء واسط، فقال: «رأيت قبلة واسط رديئة جداً، وتبين لي ذلك، فتحرفت فيها».

فقال قوم من أهل واسط: هذا رافضي.

فقيل لهم: ويلكم، هذا من أصحاب أبي حنيفة، كيف يكون رافضياً؟^(٣). وقد تقدم في الجزء الأول من هذا الكتاب: أن الجاحظ يذكر: «أنبني أمية قد حولوا قبلة واسط».

ويقول: «فأحسب أن تحويل القبلة كان غلطاً»^(٤).

(١) راجع: الفتوح لابن أثيم ج ٣ ص ٥٧.

(٢) نشوار المحاضرات ج ٥ ص ١٣ و ١٤، وراجع: المتنظم لابن الجوزي ج ٧ ص ١٤٠.

(٣) تاريخ بغداد ج ٧ ص ١٦، ونشوار المحاضرات ج ٦ ص ٣٦.

(٤) رسائل الجاحظ ج ٢ ص ١٦، وراجع الجزء الأول من هذا الكتاب.

٨٠ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ﷺ ج ٦

وقلنا: إن الظاهر هو أنها قد حولت إلى بيت المقدس؛ لأن عبد الملك قد بنى القبة على الصخرة، وأمر الناس بالحج إليها، والطواف حولها، والسعي، والنحر، وغير ذلك من أمور الحج.

وقلنا: إننا نستقرب جداً أن يكون استحباب التيسير في القبلة لخصوص أهل العراق، مرده ذلك، وأنه حكم وقتي من دون إلزام فيه، لثلاثة المؤمنون في حرج في مقابل السلطة الغاشمة.

٤ - لقد كان الشيعة معروفين بشدة الغيرة على نسائهم، ولذلك نجد ذكريا القزويني يقول عن أهل المدائن: «أهلها فلاحون، شيعة، إمامية، ومن عاداتهم: أن نساءهم لا يخرجون نهاراً أصلاً»^(١).

وهذا الأمر موجود حتى الآن في بعض مدن الشيعة في إيران، كما في قصبة خرس وشاه من توابع تبريز، فإنك لا تقاد تجداً امرأة في شوارع المدينة نهاراً أصلاً. كما ذكره لي بعض أهل العلم.

وليس هذا إلا اقتداء منهم بسيدتهم الزهراء «صلوات الله وسلامه عليها»، التي كانت لا تخرج إلا ليلاً، إلا إذا اضطرت إلى ذلك لخصوصية سياسية أو إثبات حق، أو نحو ذلك.

٥ - لقد كان حجر بن عدي وأصحابه معروفين بأنهم: «ينتقدون على الأبناء، ويسارعون في الإنكار عليهم، ويبالغون في ذلك»^(٢). وهذا هو مذهب الشيعة، وهذه هي عقيدتهم. على عكس غيرهم من يجب

(١) آثار البلاد وأخبار العباد ص ٤٥٣.

(٢) البداية والنهاية ج ٨ ص ٥٤ عن ابن حجر وغيره.

٦ - ومن خصائصهم - يعني حجر بن عدي وأصحابه - : أنهم «يتشددون في الدين»^(١) حتى لقد جعل ذلك من أسباب الطعن عليهم.

٧ - ورغم اضطهاد الحكام للشيعة، فإنهم كانوا في بغداد أهل يسار^(٢). والظاهر: أن مرد ذلك إلى أنهم كانوا يبر بعضهم بعضاً، في مقابل حرمان الحكام لهم، واضطهادهم إياهم. فكانوا يهتمون بقضاء حاجات بعضهم البعض، وحل مشاكلهم، وتيسير أمورهم.

٨ - ومن خصائصهم كذلك بعد صيتم^(٣)، أي شیوع ذكرهم الحسن، وهذا يعني أنهم كانوا مستقيمين في سلوكهم، وموافقهم، وعلاقاتهم، وغير ذلك.

٩ - ومن ذلك أيضاً: محافظتهم على الصلاة في أول وقتها، ويدل على ذلك قصة المؤمن مع يحيى بن أكثم، وفي آخرها قال له المؤمن: «إن الشيعة أشد رعاية لأوقات الصلاة من المرجئة»^(٤). وأما غيرهم، فقد روی مالك عن القاسم بن محمد، أنه قال: ما أدركت الناس إلا وهم يصلون الظهر بعشري^(٥).

وقال الجاحظ: «وتفخر هاشم عليهم (أي علىبني أمية) بأنهم: لم

(١) المصدر السابق.

(٢) أحسن التقاسيم ص ٤١.

(٣) المصدر السابق.

(٤) المواقف للزبير بن بكار ص ١٣٤، وراجع: عصر المؤمن ج ١ ص ٤٤٥.

(٥) موطا مالك، (مع تنوير الحوالك) ج ١ ص ٢٧.

يهدمو الكعبة، ولم يحولوا القبلة، ولم يجعلوا الرسول دون الخليفة، ولم يختموا في عنق الصحابة، ولم يغيروا أوقات الصلاة»^(١).

وهذا يدل على مدى تأثر الناس بسيرة وروحية حكامهم الأمويين.

١٠ - ومن خصائص الشيعة العلم والفقه.

١١ - الجود والكرم. ويidel على هذا، وعلى سابقه: ما روي من أنه دخل عبد الله بن صفوان على عبد الله بن الزبير، وهو يومئذ بمكة فقال: أصبحت كما قال الشاعر:

فإن تصبك من الأيامجائحة لا أبلك منك على دنيا ولا دين
قال: وما ذاك يا أعرج؟

قال: هذا عبد الله بن عباس يفقه الناس، وعيبد الله أخوه يطعم الناس، فما أبقيا لك؟

فاحفظه ذلك، فأرسل صاحب شرطته، عبد الله بن مطيع، وقال له: انطلق إلى ابني عباس، فقل لها: أعمدنا إلى راية ترابية قد وضعها الله، فنصبتهما؟ بددا عني جمعهما، ومن ضوى إليكما من أهل الدنيا، وإنما فعلت.

قال ابن عباس: ثكلتك أمك، والله ما يأتيها من الناس غير رجلين: طالب فقه، أو طالب فضل. فأي هذين تمنع؟! قال أبو الطفيل:

لادر للبيالي كيف تضحكنا منها خطوب أتعاجيب وتبكينا
ومثل ما تحدث الأيام من غير يا ابن الزبير عن الدنيا تسلينا

الفصل الأول: بعض خصائص الشيعة ٨٣

كنا نجحىء ابن عباس فيقبسنا
ولا يزال عبيد الله متربعة
فالبر، والدين، والدنيا بدارها
إن النبي هو النور الذي كشفت
ورهطه عصمة في ديننا ولهم
ولست فاعلمه أولى منهم رحماً
ففيم تمنعهم عنا وتنعنا
لن يؤتي الله من أخزى ببغضهم
فابن الزبير يعتبر راية العلم، وراية الجود من الرأيات الترابية التي
اكتسبها أتباع أبي تراب منه «صلوات الله وسلامه عليه».

١٢ - ومن خصائص الشيعة ابتعادهم عن العصبية، فقد قال كثير
عزّة، حينها قتل آل المهلب بالعقر: ما أجل الخطب!، ضحى آل أبي سفيان
بالدين يوم الطف، وضحى بنو مروان بالكرم يوم العقر، ثم انتضحت
عيناه باكيًا.

فبلغ ذلك يزيد بن عبد الملك، فدعا به، فلما دخل عليه قال: «عليك
بهلة الله، أترابية وعصبية»؟!».

وموقف أهل البيت «عليهم السلام» من العصبيات، ومن التمييز القبلي

(١) الأغاني ط ساسي ج ١٣ ص ١٦٨، وأنساب الأشراف أيضاً ج ٣ ص ٣٢.

(٢) الأغاني ج ٨ ص ٦.

٨٤ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ٦

والعنصري، معروف وواضح. وال موقف المغاير من غيرهم واضح أيضاً.
وهذا موضوع طويل الذيل، لا مناص لنا من إرجاء الإفاضة فيه إلى
فرصة أخرى^(١).

١٣ - وكذلك، فإن من خصائص الشيعة «رضوان الله تعالى عليهم»،
الابتعاد عن الشراب، فقد ذكروا أن جماعة من الشعراء اجتمعوا ببغداد على
نبذ لهم، وفيهم منصور النمري؛ فأبى منصور أن يشرب معهم، فقالوا: إنما
تعاف الشراب لأنك رافضي^(٢).

وقال الجاحظ: «لكل صنف من الناس نسك، فنسك الخصي غزو
الروم ونسك الخراساني الحج إلى أن قال: ونسك الرافضي ترك النبيذ وزيارة
المشهد»^(٣).

١٤ - قال الزمخشري: «ليلة الغدير م معظمة عند الشيعة، حياة فيهم
بالتهجد؛ وهي الليلة التي خطب فيها رسول الله بعدير خم على أقباب
الإبل، وقال في خطبته: من كنت مولاه فعليه مولاه»^(٤).

١٥ - ومن خصائص الشيعة براعتهم في الأدب والشعر.

١٦ - ومن خصائصهم أيضاً الفاعلية والحيوية، والنشاط في مجال
العمل على مستوى التغيير في الأمة.

ويدل على هذا الأمر وسابقه قول ابن هانى الأندلسى في مدحه لأبي

(١) راجع كتابنا «سلمان الفارسي في مواجهة التحدى».

(٢) الأغاني ج ١٢ ص ٢٣.

(٣) محاضرات الراغب المجلد الثاني ج ٤ ص ٤١٨.

(٤) ربيع الأبرار ج ١ ص ٨٤ و ٨٥.

شيعي أملاك بكر إن هم انتسبوا ولست تلقى أدبياً غير شيعي من أنهض المغرب الأقصى بلا أدب سوى التشيع والدين الحنفي^(١) ١٧ - وما يمتاز به شيعة أهل البيت الفصاحة الظاهرة، وسلامة المنطق، حتى إن نطقهم بالضاد العربية كان معروفاً ومتميزاً^(٢).

١٨ - والإكثار من العبادة والصلة أمر عرف به الشيعة أيضاً، ونذكر هنا: أنه لما أرسل عبيد الله بن زياد معملاً، ليكشف له خبر مسلم بن عقيل انطلق الرجل حتى دخل المسجد الأعظم. وجعل لا يدرى كيف يتأنى الأمر. ثم إنه نظر إلى رجل يكثر الصلاة إلى سارية من سورى المسجد، فقال في نفسه: «إن هؤلاء الشيعة يكثرون الصلاة، وأحسب هذا منهم». ثم ذكر كيف احتال حتى كشف الأمر^(٣).

١٩ - ومن ميزاتهم أيضاً: الجمع بين الصلاتين، بحيث تكون صلاة العصر بعد الزوال بقليل^(٤).

٢٠ - وقال إبراهيم بن هاني: «من تمام آلة الشيعي: أن يكون وافر الجمة صاحب بازيكتد»^(٥).

(١) راجع: ديوان ابن هاني، الطبعة الأولى. لكن في طبعة سنة ١٤٠٥ هـ. ق، دار بيروت ص ٣٨١: من أصلح، بدل من أنهض.

(٢) روضات الجنات ج ١ ص ٢٤٤.

(٣) الأخبار الطوال ص ٢٣٥.

(٤) مقاتل الطالبين ص ٤٦٧.

(٥) البيان والتبيين ج ١ ص ٩٥.

الصحيح من سيرة النبي الأعظم ﷺ ج ٦

باز يكند: بفتح الزاي والكاف، وضم الياء: نوع من الشياب.

٢١ - عن الإمام الصادق «عليه السلام»، أنه قال: «إن أبي حدثني: أن شيعتنا أهل البيت كانوا خيار من كانوا منهم؛ إن كان فقيه كان منهم، وإن كان مؤذن كان منهم، وإن كان إمام كان منهم، وإن كان صاحبأمانة كان منهم؛ وإن كان صاحب وديعة كان منهم. وكذلك كونوا، حبيونا إلى الناس، ولا تبغضونا إليهم»^(١).

٢٢ - قال المعتزلي، وهو يتحدث عن سجاحة خلق أمير المؤمنين علي «عليه السلام»، وبشر وجهه، وطلقة المحس، والتبرسم، ولين الجانب والتواضع: «وقد بقي هذا الخلق متناقلًا في محبيه وأولئك إلى الآن. كما بقي الجفاء، والخشونة، والوعورة في الجانب الآخر. ومن له أدنى معرفة بأخلاق الناس وعوائدهم يعرف ذلك»^(٢).

٢٣ - وعن الإمام الصادق «عليه السلام» قال: «إن الرجل كان يكون في القبيلة من شيعة علي، فيكون زينها، أداهم للأمانة، وأقضاهم للحقوق، وأصدقهم للحديث، إليه وصاياتهم وودائعهم، تسأل العشيرة عنه؟ فتقول: من مثل فلان، إنه لأدانا للأمانة، وأصدقنا للحديث»^(٣).

٢٤ - وقال الإمام الصادق «عليه السلام» لشيعته - فيها روي عنه -: «دعوا رفع أيديكم في الصلاة، إلا مرة واحدة حين تفتح الصلاة، فإن

(١) البحار ج ٧٤ ص ١٦٢ و ١٦٣، وصفات الشيعة للشيخ الصدوق ص ٢٨.

(٢) شرح النهج للمعتزلي ج ١ ص ٢٦.

(٣) الكافي ط قديم ج ٨ ص ٦٧٨.

الفصل الأول: بعض خصائص الشيعة ٨٧
الناس قد شهروكم بذلك»^(١).

٢٥ - وعن أبي عبد الله «عليه السلام»، قال: «إن أصحاب علي «عليه السلام» كانوا المنظور إليهم في القبائل، وكانوا أصحاب الوداع، مرضيin عند الناس، سهار الليل، مصابيح النهار»^(٢).

٢٦ - وقال المنصور بن أبي عامر صاحب الأندلس لأبي مروان الجزيري مرة يثني عليه وعلى أدبه: «الله درك، قسناك بأهل العراق ففضلتهم، فبمن نقيسك بعد»^(٣).

٢٧ - ومن الأمور التي يعرف بها الشيعة هو أنهم يختتمون باليمين فقد ذكر إسحائيل البروسي في عقد الدرر: «أن السنة في الأصل تختتم في اليمين لكن لما كان ذلك شعار أهل البدعة (أي الشيعة) والظلمة، صارت السنة أن يجعل الخاتم في خنصر اليد اليسرى في زماننا»^(٤).

وبعد أن ذكر الراغب: أن النبي «صلى الله عليه وآله» كان يختتم بيمنيه قال: وأول من تختتم في يساره معاوية، وقيل:

قالوا: تختم في اليمين وإنما مارست ذاك تشبهًا بالصادق وتبعاً مني لآل محمد وقرباً مني لآل محمد

(١) البحار ج ٧٥ ص ٢١٥، والكافي ج ٨ ص ٧.

(٢) البحار ج ٦٥ ص ١٨٠ ط مؤسسة الوفاء، وفي هامشه عن مشكاة الأنوار ص ٦٢ و ٦٣.

(٣) بداعي البدائة ص ٣٥٦، وفتح الطيب ج ٣ ص ٩٥.

(٤) الغدير ج ١٠ ص ٢١١ عن روح البيان ج ٤ ص ١٤٢.

- ٨٨ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ٦
- المسحين فروجهم بخواتم اسم النبي بهن واسم الخالق^(١)
- ٢٨ - وقالوا: السنة تسطيح القبور، ولكن لما صار شعار الرافضة كان الأولى مخالفتهم إلى التنسيم^(٢).
- ٢٩ - وعن الزرقاني: كان بعض أهل العلم يرخي العذبة من قدام، من الجانب الأيسر. ولم أر ما يدل على تعين الأيمن إلا في حديث ضعيف عند الطبراني، ولما صار شعاراً للإمامية ينبغي تجنبه لترك التشبه بهم^(٣).
- ٣٠ - قد حكم الزمخشري بكرامة الصلاة على أهل البيت مستقلًا لأنه يؤدي إلى الاتهام بالرفض^(٤).
- ٣١ - وقال العسقلاني: «اختلس في السلام على غير الأنبياء «عليهم السلام» بعد الاتفاق على مشروعيته في تحية الحي، فقيل يشرع مطلقاً وقيل تبعاً، ولا يفرد لواحد، لكونه صار شعاراً للرافضة»^(٥).
- ٣٢ - ومسك الختام نقول: قال الراغب: «إذا قيل أمير المؤمنين مطلقاً

(١) محاضرات الراغب، المجلد الثاني ج ٤ ص ٤٧٣ و ٤٧٤.

(٢) رحمة الأمة باختلاف الأئمة (مطبوع بهامش الميزان للشعراوي) ج ١ ص ٨٨

وراجع: المغني لابن قدامة ج ٢ ص ٥٠٥ ومقتل الحسين للمقرم هامش ص ٤٦٤ عنها وعن المذهب لأبي إسحاق الشيرازي ج ١ ص ١٣٧ والوجيز للغزالى ج ١ ص ٤٧ والمنهج للنووى ص ٢٥ وشرح تحفة المحتاج لابن حجر ج ١ ص ٥٦٠ وعمدة القاري ج ٤ ص ٢٤٨ والفروع لابن مفلح ج ١ ص ٤٨١.

(٣) مقتل الحسين للمقرم هامش ص ٤٦٥ عن شرح المواهب ج ٥ ص ١٣.

(٤) الكشاف ج ٣ ص ٥٥٨.

(٥) فتح الباري ج ١١ ص ١٤٦.


الفصل الأول: بعض خصائص الشيعة ٨٩
 فهو أمير المؤمنين علي بن أبي طالب»^(١).

هذا ما حضرنا الآن مما يرتبط بهذا الموضوع، ونأمل التوفيق لإتحاف
القارئ بالمزيد من خصائصهم الحميدة، وخصائصهم الفريدة، رضوان الله
تعالى عليهم أجمعين.

(١) محاضرات الأدباء، المجلد الثاني جزء ٣، ص ٣٤١.

الفصل الثاني:

أبو بكر في العريش، وشجاعة أبي بكر



أبو بكر في العريش، وشجاعة أبي بكر:

لقد رروا: أن أمير المؤمنين «عليه السلام» سأله عن أشجع الناس، فقالوا له: أنت، فرفض ذلك، وقرر هو نفسه: أنه لما كان يوم بدر جعلوا للنبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» عريشاً، فقالوا: من يكون مع رسول الله لئلا يهوي إليه أحد من المشركين؟.

«فوالله ما دنا منا أحد إلا أبو بكر، شاهراً بالسيف على رأس رسول الله، لا يهوي إليه أحد إلا هو إلىه، فهو أشجع الناس»^(١).

قال الحلبـي الشافـعي: «وبه يرد قول الشـيعة والرافـضة: أن الخـلافـة لا يستحقـها إلا عـليـ، لأنـه أشـجـعـ النـاسـ». ثم استـدلـ هو ودـحلـانـ عـلـىـ أـشـجـعـيـةـ أـبـيـ بـكـرـ: بـأنـ النـبـيـ «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» قد أـخـبـرـ عـلـيـاـ بـأنـهـ يـقـتـلـ عـلـىـ يـدـ اـبـنـ مـلـجمـ، فـكـانـ إـذـاـ دـخـلـ الـحـرـبـ، وـلـاقـيـ الـخـصـمـ، عـلـمـ أـنـهـ لـاـ قـدـرـةـ لـهـ عـلـىـ قـتـلـهـ، فـهـوـ مـعـهـ كـالـثـائـمـ عـلـىـ فـرـاشـهـ. أـمـاـ أـبـوـ بـكـرـ؛ فـلـمـ يـخـبـرـ بـقـاتـلـهـ، فـكـانـ إـذـاـ دـخـلـ

(١) تاريخ الخلفاء للسيوطـي ص ٣٦ و ٣٧، وجمع الزوائد ج ٩ ص ٤٧ وقال: فيه من لم أعرفه، والبداية والنهاية ج ٣ ص ٢٧١ و ٢٧٢ عن البزار وحياة الصحابة ج ١ ص ٢٦١ عنها، والسيرـةـ الـحـلـيـةـ ج ٢ ص ١٥٦ـ وـالـفـتـحـ الـمـبـيـنـ لـدـحـلـانـ بهـامـشـ سـيـرـتـهـ النـبـوـيـةـ ج ١ ص ١٢٢ـ، وـعـنـ الـرـياـضـ النـضـرـةـ ج ١ ص ٩٢ـ.

٩٤ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ٦
الحرب لا يدرؤن هل يقتل أو لا، ومن هذه حالته يقاسي من التعب ما لا
يقاسيه غيره.

وما يدل على شجاعته تصميمه على حرب مانعي الزكاة، مع تثبيط
عمر له عن ذلك.

وأنه حين توفي الرسول «صلى الله عليه وآلـه» طاشت العقول، وأقعد
علي، وأخرس عثمان، وكان أبو بكر أثبتهم.

وأما كونه لم يشتهر عنه في الحروب ما اشتهر عن علي؛ فلأن النبي
«صلى الله عليه وآلـه» كان يمنعه عن مبارزة الشجعان^(١).

ويقول دحلان: «إن الشجاعة والثبات في الأمر هما الأهمان في أمر
الإمامـة، لا سيما في ذلك الوقت المحتاج فيه إلى قتال أهل الردة وغيرـهم^(٢).
وقالوا أيضاً: «أبو بكر كان مع النبي «صلى الله عليه وآلـه» على العريش
يوم بدر، مقامـه مقام الرئيس، والرئيس ينهـم به الجيش، وعلى مقامـه مقامـه
مبارز، والمبارز لا ينهـم به الجيش^(٣).

هذا كل ما عند القوم من الأدلة على أشجعـية أبي بكر من سائر
الصحابـة، حتى على «عليـه السلام».

(١) راجع فيها تقدم: الفتح المبين لدـحلان بهامـش سيرـته النبوـية ج ١ ص ١٢٣ - ١٢٥،
والـسيرةـ الخلـبية ج ٢ ص ١٥٦، وعن تفسـير القرـطـبـيـ ج ٤ ص ٢٢٢.

(٢) الفـتحـ المـبيـنـ لـدـحلـانـ بهـامـشـ سـيرـتـهـ النـبـوـيـ ج ١ـ ص ١٢٤ - ١٢٦.

(٣) تاريخ بغداد للـخطـبـيـ ج ٨ ص ٢١، والـمـتنـظـمـ لـابـنـ الجـوزـيـ ج ٦ـ ص ٣٢٧
وراجـعـ: العـثـانـيـةـ لـلـجـاحـظـ ص ١٠.

عدم صحة ما تقدم:

ونحن نقطع بعدم صحة كل ما تقدم، أو عدم دلالته، وبيان ذلك عدا
عما تقدم من عدم صحة قضية العريش من أساسها ما يلي:

ألف: فرار أبي بكر في المواقف:

لقد أقر دحlan بأن الشجاعة والثبات هما الأهمان في أمر الإمامة.
ونحن نجد أبا بكر يفر في غير مشهد. وفاراه في خير وحنين وأحد
المعروف، ولسوف يأتي ذكر مصادره في تلك الغزوات، وعن فراره في غزوة
خير^(١) قال ابن أبي الحديد المعتزلي المعترض بخلافة أبي بكر يذكر فراره هو
وعمر:

وما أنس لا أنس اللذين تقدموا
وفر هما والفر قد علما حوب
وللراية العظمى وقد ذهبا بها
ملابس ذل فوقها وجلابيب
إلى أن قال:

(١) أما بالنسبة لفاراه في غزوة أحد، فسيأتي ذلك مع مصادره الكثيرة جداً في الجزء السادس من هذا الكتاب. وبالنسبة لفاراه في حنين سيأتي أيضاً في غزوة حنين.
وأما بالنسبة لفاراه في غزوة خير، فهو أيضاً سيأتي مع مصادر كثيرة.
وقد رواه البزار بسند صحيح، ورواه أيضاً الطبراني، والإيجي، والبيضاوي، وابن عساكر
فراجع: مجمع الزوائد ج ٩ ص ١٢٤، والمواقف كما في شرحه ج ٣ ص ٢٧٦، وأقره
شراحه، والمطالع ص ٤٨٣، عن البيضاوي في طوالع الأنوار، وترجمة علي بن أبي طالب
من تاريخ ابن عساكر بتحقيق محمودي ج ١ ص ٨٢، والغدير ج ٧ ص ٢٠٤. وسيأتي
المزيد إن شاء الله تعالى.

حضرها أم حضر أخرج خاضب
وذان هما أم ناعم الخد مخصوص
عذركم إن الحمام لم يغض
لذكره طعم الموت والموت طالب
فكيف يلذ الموت والموت طالب
وقال أيضاً:

وليس بنكر في حنين فراره ففي أحد قدر قدمًا وخبراً
ونقول لابن أبي الحميد: بل يلذ الموت لمن بلغ الدرجات العالية من
اليقين والمعرفة بجلال وعظمة الله، وما أعده لعباده الصالحين والمجاهدين
في سبيله، والناصريين لدينه. وكلمات أمير المؤمنين «عليه السلام» حول
الموت في سوح الجهاد خير شاهد على ذلك.
وفر أبو بكر أيضاً في أحد.

ويقول الإسکافي: إنه لم يبق معه حينئذ سوى أربعة بايعوه على الموت،
وليس أبو بكر من بينهم^(١) وسيأتي ذكر ذلك في غزوة أحد مع مصادره
الكثيرة إن شاء الله تعالى.

وجبن أيضاً في الخندق عن مبارزة عمرو بن عبد ود، وفر أيضاً في
حنين؛ حيث لم يبق معه «صلى الله عليه وآله» سوى علي «عليه السلام»،
والعباس، وأبي سفيان بن الحارث، وابن مسعود^(٢).

والخلاصة: أن أبو بكر قد شهد المشاهد كلها، وليس فقط لم تؤثر عنه
أية بادرة تدل على شجاعة وإقدام، ولم يبارز، ولم يقتل، ولا جرح أحداً، بل

(١) الغدير ج ٧ ص ٢٠٦ عن السيرة الخلبية ج ٣ ص ١٢٣ .

(٢) شرح النهج للمعتزلي ج ١٣ ص ٢٩٣ .

الفصل الثاني: أبو بكر في العريش، وشجاعة أبي بكر ٩٧
ثبت عنه ما يدل على عكس ذلك تماماً وهو الفرار في أكثر من موقف.
وكان يجبن الناس باستمرار، ويشير بترك الحرب وبعد هذا، فهل يعقل
أن يكون رجل له هذه المواقف شجاعاً؟.

وإذ كان له عذر في بدر، حيث جعلوه مع النبي «صلى الله عليه وآله»
في العريش - المكذوب! - لا يفارقه؛ فأين كان عنه في أحد، وحنين، وخير،
وغيرها؟ حينها كان النبي «صلى الله عليه وآله» يجد نفسه محاطاً بالمشركين،
الذين يريدون إطفاء نور الله عز وجل. فهل كان أبو بكر في تلك الواقع في
عریش رئاسته، وكان النبي «صلى الله عليه وآله» هو الجندي المحارب بين
يدي رئيسه أبي بكر، الذي ينهزم الجيش بانهزامه؟!.

وأين كان في خير حينما كشف ياسر اليهودي المسلمين، حتى انتهى إلى
موقف النبي «صلى الله عليه وآله»، وقاتل «صلى الله عليه وآله» بنفسه.
وأرسل إلى علي «عليه السلام» الذي كان في المدينة لرمد عينيه؛ فجاءه.
وقتل مرجأً، وفتح الله على يديه خيراً، وكان ما كان ما هو معروف ومشهور.
وفي أحد خلص العدو إلى رسول الله «صلى الله عليه وآله»، فَدُثَّ^(١) بالحجارة
حتى وقع لشقة، وشج في وجهه، إلى آخر ما جرى. إلى غير ذلك من أمور.
وأما قوله: إنه «صلى الله عليه وآله» كان يمنعه من القتال، فهل منعه
في أحد وحنين، وخير، وسائر المشاهد؟ وهل كان يمنعه، ثم يباشر هو
بنفسه القتال، حتى يتعرض للإصابة بجسده الشريف؟!. كل ذلك دفاعاً
عن الرئيس، أبي بكر ابن أبي قحافة؟!.

(١) دُثَّ: رُمي بالحجارة.

..... الصحيح من سيرة النبي الأعظم صلوات الله عليه وآله ج ٦
 وأخيراً، فقد قال الإسکافي عن أبي بكر: إنه «لم يرم بسهم قط، ولا سل
 سيفاً، ولا أراق دماً، وهو أحد الأتباع غير مشهور ولا معروف، ولا طالب
 ولا مطلوب».

وخلالصة كلام الإسکافي الطويل: أنه لا يمكن قياس أبي بكر برسول
 الله «صلى الله عليه وآلـه»، ولا جعله رئيساً يهلك الجيش بهلاكه؛ لأن النبي
 «صلى الله عليه وآلـه» هو صاحب الجيش، والدين الجديد.

وهو الذي يراه عدوه وصديقه: أنه السيد والرئيس، وهو الذي أحنق
 فريشاً والعرب بدینه الجديد، ثم وترهم بقتل رؤسائهم وأكابرهم. وهو
 الذي يرتبط به مصير الأمة ومصير المحاربين..

أما أبو بكر، فلا أثر له هنا، ولا كان أعداء الإسلام يقصدونه بالقتل،
 وإنما هو كأي مهاجري آخر، مثل عبد الرحمن بن عوف، وعثمان، وغيرهما.
 بل كان عثمان أبعد منه صيتاً، وأشرف مركتباً، فلم يكن قتله في إحدى تلك
 المعارك ليضعف الإسلام، ولا تعفى آثاره؛ فكيف يجعل كرسول الله «صلى
 الله عليه وآلـه»، الذي كان وقوفه وقف رعاية وتدبير، وظهر وسنـد، يحرس
 أصحابه، ويدير أمورهم، ويعين مواقفهم، وتوجـب سلامته الطمأنينة لهم؟
 ولو كان في أول المحاربين، لانشغلت نفوسهم بمصيره، وشغلـهم
 الاهتمام به عن عدوهم، ولا يكون لهم فـتـة يـلـجـأـونـإـلـيـهـاـ، وـمـنـ يـكـونـ قـوـةـ
 وـعـدـةـ لـهـمـ، يـعـرـفـ مـوـاضـعـ خـلـلـهـمـ، وـإـذـ رـأـيـ مـصـلـحـةـ فـيـ إـقـدـامـهـ بـنـفـسـهـ أـقـدـمـ.
 ولو كان أبو بكر شريكاً للنبي «صلى الله عليه وآلـه» بالنبوة وكانت العرب
 تطلبـهـ لـصـحـ قـوـهـمـ. وـأـمـاـ وـهـ أـضـعـفـ الـمـسـلـمـينـ جـنـانـاـ، وـأـقـلـهـ عـنـ الـعـربـ
 تـرـةـ، وـلـاـ حـارـبـ أـبـداـ، بلـ هـوـ أـحـدـ الـأـتـابـ، فـكـيـفـ يـجـوـزـ أـنـ يـجـعـلـ بـمـقـامـ وـمـنـزـلـةـ

ثم ذكر الإسکافي قصة مبارزته لولده عبد الرحمن في أحد، واعتبر أن قول الرسول «صلى الله عليه وآله» له: أمتعنا بنفسك، كان لعلمه بأنه ليس أهلاً للحرب وملاقاة الرجال، وأنه لو بارز لقتل. ثم ذكر قوله تعالى: **﴿وَفَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا﴾**^(١)، وأيات أخرى، وأضاف أنه لو كان الجبان والضعيف يستحقان الرئاسة لتركهما الحرب، لكان حسان بن ثابت أحق بها.

ولقد كانت قريش ت يريد قتل النبي «صلى الله عليه وآله» أولاً وعلى «عليه السلام» ثانياً، لأنه أشبه الناس به، وأقربهم إليه، وأشدهم دفعاً عنه، لأن قتل علي «عليه السلام» يضعف النبي «صلى الله عليه وآله»، ويكسر شوكته. وقد وعد جبير بن مطعم غلامه وحيشياً بالحرية إن هو قتل محمدًا، أو علياً، أو حمزة، ولم يذكر أبا بكر، ولقاربة حال علي «عليه السلام» لحال النبي «صلى الله عليه وآله» وجدى النبي «صلى الله عليه وآله» يخاف ويحذر عليه، ويدعوه بالسلامة والحفظ. إنتهى كلام الإسکافي باختصار^(٢).

وقد فات الإسکافي أن يذكر بحال أبي بكر حين رأى سراقة مقبلاً يجر رمحه، وسرقة رجل واحد لم تذكر عنه شجاعة^(٣).
وفاته أن يشير أيضاً إلى أنه لو صحت هذه المكرمة العظيمة لذكرها أبو

(١) الآية ٩٥ من سورة النساء.

(٢) راجع: شرح النهج للمعترizi ج ١٣ ص ٢٧٨ - ٢٨٤.

(٣) تقوية الإثبات ص ٤٢.

١٠٠ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ﷺ ج ٦
بكر، أو أحد مناصريه في السقيفة، حيث كان في أشد الحاجة إلى ذلك آئذن..

بـ: حراسة أبي بكر للنبي ﷺ:

وأما حديث أنه وقف بالسيف على رأس رسول الله «صلى الله عليه وآله» لا يهوي أحد من المشركين بسيفه إلا أهوى إليه؛ فلا يمكن أن يصح أيضاً وذلك للأمور التالية:

١ - إنه رغم ضعف إسناد هذه الرواية^(١) يكتبهما قوله المشهور: إن سعد بن معاذ كان مع جماعة من الأنصار يحرسون الرسول «صلى الله عليه وآله» في العريش، ويضيف البعض إليهم عليه أيضاً^(٢).

ولعلهم ذكروا علينا «عليه السلام» لما تقدم، من أنه كان لا يغفل عن رسول الله «صلى الله عليه وآله»، فكان يقاتل قليلاً ثم يأتي إليه ليقتده. وإذا كان النبي وأبو بكر في داخل العريش، وهؤلاء مع ابن معاذ يحرسونها في خارجه، فكيف وصل إليه المشركون، وكان إذا أهوى أحدهم إليه أهوى إليه أبو بكر بالسيف؟.

ثم أليس حال هؤلاء الحراس أشد من حال أبي بكر، الذي يوجد من يدافع عنه في الخارج، وهو مطمئن البال في الداخل؟!.

٢ - يقول الأميني: أضف إلى ذلك: أن حراسة النبي لا تختص بأبي بكر، ولا بابن معاذ، فقد حرسه غيره في موضع وغزوات أخرى، كبلال، وذكوان، وسعد بن أبي وقاص بوادي القرى؛ وابن أبي مرثد ليلة وقعة

(١) ضعف إسنادها الهيشمي في مجمع الزوائد ج ٩ ص ٤٦١.

(٢) البداية والنهاية ج ٣ ص ٢٧١، والسيرة الحلبية ج ٢ ص ١٥٦ و ١٦١.

الفصل الثاني: أبو بكر في العريش، وشجاعة أبي بكر ١٠١
 حنين، والزبير يوم الخندق، ومحمد بن سلمة يوم أحد، والمغيرة يوم الحديبية، وأبي أيوب الأنصاري ببعض طريق خيبر. وقد استمرت هذه الحراسة إلى أن نزل قوله تعالى في حجة الوداع: ﴿وَاللَّهُ يَعِصِّمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾^(١)، فترك المحرس. هذا كله على فرض تسلیم حراسة أبي بكر له^(٢).
 وما تقدم وإن كان ربما يكون للنقاش في بعضه مجال، إلا أن السمهودي قال وهو يتحدث عن «أسطوان المحرس»:

«قال يحيى: حدثنا موسى بن سلمة، قال: سألت جعفر بن عبد الله بن الحسين عن أسطوان علي بن أبي طالب، فقال: إن هذه المحرس، كان علي بن أبي طالب يجلس في صفحتها التي تلي القبر، مما يلي باب رسول الله «صلى الله عليه وآله»، يحرس النبي صلى الله عليه وآله»^(٣).

٣ - ويقول الأميني أيضاً: إنه لو كان حديث سيف أبي بكر في حراسته للنبي «صلى الله عليه وآله» صحيحاً، لكان أبو بكر أولى وأحق بنزول القرآن في حقه من علي، وحزة، وعيادة، الذين نزل فيهم: ﴿هَذَا نِحْمَانٌ حَصْمَانٌ اخْتَصَمُوا فِي رَبِّيهِمْ﴾^(٤) الآية.

وقوله تعالى: ﴿مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ﴾^(٥).

(١) الآية ٦٧ من سورة المائدة.

(٢) الغدير ج ٧ ص ٢٠٢ . ونقل ما ذكر عن: عيون الأثر ج ٢ ص ٣١٦ ، والمواهب اللدنية ج ١ ص ٣٨٣ ، والسيرة الخلبية ج ٢ ص ٣٣٤ ، وشرح المواهب للزرقاني ج ٣ ص ٢٠٤ .

(٣) وفاة الوفاء ج ١ ص ٤٤٨ .

(٤) الآية ١٩ من سورة الحج.

(٥) الآية ٢٣ من سورة الأحزاب.

١٠٢ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ٦
ولكان أحق من علي بقوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي أَيَّدَكَ بِنَصْرِهِ وَبِالْمُؤْمِنِينَ﴾^(١)،
وغير ذلك من الآيات.

وكان حقاً على رضوان الذي نادى يوم بدر:

لا سيف إلا ذو الفقار لا فتى إلا على
أن ينوه باسم أبي بكر وسيفه المشهور على رأس رسول الله، حيث لم
يجرؤ أحد سواه على القيام بذلك، وبه حفظ رسول الله والدين^(٢).

ج: أبو بكر في ساحة الحرب:

قوهم: إنه كان في العريش ينافيه:

- ١ - قوله الآخر: إنه كان على الميمنة، أو في الميمنة، يوم بدر^(٣).
- ٢ - وينافيه قوله إن ولده عبد الرحمن قال له: يا أبا لقد أهدفت لي
يوم بدر مراراً فقصدت عنك^(٤).
- ٣ - وينافيه أيضاً قوله: إن عبد الرحمن دعا يوم بدر إلى البراز، فقام
إليه والده أبو بكر ليباركه، فقال له الرسول: متعنا بنفسك^(٥). وقد تقدم

(١) الآية ٦٢ من سورة الأنفال.

(٢) راجع: الغديرج ٢ ص ٤٦ - ٥١، وج ٧ ص ٢٠٢ و ٢٠٣ بتصرف.

(٣) مغازي الواقدي ج ١ ص ٥٨ والبداية والنهاية ج ٣ ص ٢٧٥.

(٤) الروض الأنف ج ٣ ص ٦٤، وفي مستدرك الحاكم ج ٣ ص ٤٧٥، وحياة
الصحاباة ج ٢ ص ٣٣٢ و ٣٣٣ عن الكتزج ٥ ص ٣٧٤: أن ذلك كان يوم بدر.

(٥) سنن البيهقي ج ٨ ص ١٨٦، وحياة الصحابة ج ٢ ص ٣٣٢ و ٣٣٣ عن الحاكم
عن الواقدي.

الفصل الثاني: أبو بكر في العريش، وشجاعة أبي بكر ١٠٣
تعليق الإسکافي على هذه القضية. وستأتي أيضاً في واقعة أحد إن شاء الله تعالى.

د: حرب الناكثين والقاسطين:

وأما عن إخبار النبي «صلى الله عليه وآلـه» لأمير المؤمنين «عليه السلام» بمحاربته للناكثين والقاسطين، وبقتل ابن ملجم له؛ فهو مع خصمـه كالنائم على فراشه كما يدعون، فلا يفيدهم شيئاً، ونكتفي هنا بتسجيل النقاط التالية:
١ - إن الإسکافي يقول: إن إخباره «صلى الله عليه وآلـه» إيهـا بقتـال الناكـثين والقـاسـطـين إنـما كانـ بعدـ أـنـ وـضـعـتـ الـحـرـبـ أـوـزـارـهـ، وـدـخـلـ النـاسـ فيـ دـيـنـ اللهـ أـفـواـجاـ، وـوـضـعـتـ الـجـزـيـةـ، وـدـانـ الـعـرـبـ قـاطـبةـ لـهـ».

٢ - وأما إخباره «صلى الله عليه وآلـه» بأنه سوف يستشهد على يد ابن ملجم، فإنـما قالـ لهـ ذلكـ فيـ غـزـوةـ العـشـيرـةـ، حينـماـ كـنـاهـ بـأـبـيـ تـرـابـ: إنـ أـشـقـىـ الـأـوـلـىـ وـالـآـخـرـينـ يـخـضـبـ لـحـيـتـهـ منـ رـأـسـهـ، لـكـنـهـ لمـ يـعـيـنـ لـهـ وقتـ ذـلـكـ، فـلـعـلـهـ بـعـدـ شـهـرـ، وـلـعـلـهـ بـعـدـ سـنـوـاتـ.

٣ - إنـ منـ المـمـكـنـ أنـ يـحـصـلـ الـبـدـاءـ فيـ هـذـاـ الـأـمـرـ، عـلـىـ اعتـبارـ: أنـ الإـخـبـارـ إنـماـ كـانـ عـنـ تـحـقـقـ الـمـقـضـيـ، مـنـ دـوـنـ تـعـرـضـ لـلـمـوـانـعـ.

٤ - ولو سـلـمـنـاـ ذـلـكـ، فـكـيفـ يـكـونـ كـالـنـائـمـ عـلـىـ فـرـاشـهـ، مـعـ أـنـهـ يـمـكـنـ أـنـ يـتـعـرـضـ بـلـ تـعـرـضـ بـالـفـعـلـ لـلـجـرـاحـ الـكـثـيرـةـ فيـ أـحـدـ وـغـيرـهـ بـالـإـضـافـةـ إـلـىـ إـمـكـانـيـةـ تـعـرـضـهـ «عـلـيـهـ السـلـامـ» لـكـسرـ، أـوـ لـقـطـعـ بـعـضـ أـعـضـائـهـ؟

الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ٦ فهل تأكُد لدى هؤلاء: أنه كان في مأمن من كل ذلك، حتى أصبح عندهم مع خصميه كالنائم على فراشه؟! ولماذا كان المسلمين يتمدحون شجاعته، ويقرضها الله ورسوله في غير مقام، كما في خيبر وأحد وبدر وغيرها. ولماذا يعتبرونها امتيازاً له، ومن أسباب فضله وعظمته عندهم؟ فلو كان ذلك صحيحاً لكان الكل أشجع من علي حتى النساء.

٥ - إنهم يروون: أنه «صلى الله عليه وآله» قال للزبير: إنه سيقاتل علياً وهو له ظالم، ونزل في حق طلحة قوله تعالى:

﴿وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذِنُوا رَسُولَ اللَّهِ وَلَا أَنْ تَكِحُوا أَرْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ﴾ (١).

ويررون أيضاً قصة أحجار الخلافة التي يدعون: أن أبي بكر كان في المقدمة فيها، وغير ذلك من الروايات الكثيرة جداً في حق كثير من الصحابة. كما أن النبي «صلى الله عليه وآله» نفسه كان يعلم: بأن هذا الدين سيظهر؛ ولسوف يدخل «صلى الله عليه وآله» مكة ظافراً، وسيحصل المسلمون على كنوز كسرى وقيصر. إلى غير ذلك مما لا مجال لتبنته. فهل بطل بذلك جهادهم؟! وذهب فضلهم، وتقلصت شجاعتهم؟!

هـ: حرب مانعي الزكاة:

وأما حرب أبي بكر مانعي الزكاة، فلم يكن بنفسه، وإنما بغيره، ومن أجل الحفاظ على مكانته وموقعه في الحكم. وذلك لأنهم أنكروا عليه

(١) الآية ٥٣ من سورة الأحزاب.

الفصل الثاني: أبو بكر في العريش، وشجاعة أبي بكر ١٠٥
تصديه للخلافة، وأخذه ما ليس له بحق، وكذلك كان الحال في قتال من
أطلقوا عليهم كلمة «أهل الردة».

و واضح: أن العناد في الرأي لا يدل على الشجاعة في القتال. فربما تجد
الجبان يصر على رأيه الذي سوف ينفذه غيره أكثر من الشجاع.

و: ثباته حين وفاة الرسول ﷺ:

وأما عن ثباته حين وفاته «صلى الله عليه وآله»، فتشير إلى ما يلي:

١ - يقول العلامة الأميني رحمه الله تعالى: إنه إذا كان الميزان في
الشجاعة هو ما ذكر من ثباته عند موته «صلى الله عليه وآله»، فإن أبو بكر
يكون أشجع من النبي «صلى الله عليه وآله» نفسه، فإنه لم يثبت عند موت
جماعة عاديين، كعثمان بن مظعون، حين قبله وهو يبكي، وله شهيق،
والدموع تتحادر على خديه^(١).

وعثمان أيضاً كان أشجع من النبي «صلى الله عليه وآله»؛ لأن موت
زوجته، ابنة رسول الله «صلى الله عليه وآله» لم يمنعه عن مقارفة النساء ليلة
وفاتها، وكان «صلى الله عليه وآله» يبكي على ابنته^(٢).

(١) الغدير ج ٧ ص ٢١٤ عن: سنن البيهقي ج ٣ ص ٤٠٦، وحلية الأولياء ج ١٠٥، والإستيعاب ج ٢ ص ٤٩٥، وأسد الغابة ج ٣ ص ٣٨٧، والإصابة ج ٤٦٤، وسنن أبي داود ج ٢ ص ٥٨، وسنن ابن ماجة ج ١ ص ٤٨١. وثمة
مصادر أخرى ذكرها العلامة الأحدى في كتابه: التبرك ص ٣٥٥ فراجع.

(٢) الغدير ج ٢ ص ٢١٤ و ج ٣ ص ٢٤ عن: الروض الأنف ج ٣ ص ٢٤، ومستدرك الحاكم ج ٤ ص ٤٧، والإستيعاب ج ٢ ص ٧٤٨، وصححة، والإصابة ج ٤ ص ٣٠٤ و ٤٨٩.

..... الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ٦

٢ - إن ما ذكروه من تخيل عمر، وإخراس عثمان، وإقعاد علي الخ.. إن صح، كان مانعاً عن خلافتهم - على حد قول دحلان - لأنهم ما كان لهم تلك الشجاعة والثبات في الأمراء، اللذان هما الأهمان في أمر الإمامة، فكيف قبلوا بخلافتهم، وهم فاقدون لأهم أمر يحتاج إليه في الإمامة؟. وعن إقعاد علي «عليه السلام» نقول:

كيف؟ وقد قضى النبي «صلى الله عليه وآله» في حجره، وهو الذي تولى غسله، وكفنه، ودفنه دونهم، فنراه ما قعد عن ذلك، ولا تقاعس عنه.

٣ - إن ما ذكر من ثبات أبي بكر حين موته «صلى الله عليه وآله»، إنما يكون دليلاً لو كان موت النبي «صلى الله عليه وآله» أثر عليه، وهو قد تحمل ذلك الأثر، وقاوم تلك الصدمة.

مع أننا نجد أمير المؤمنين «عليه السلام» يواجهه بحقيقة: أن موت النبي «صلى الله عليه وآله» لم يكن يعنيه، حتى اضطر أبو بكر إلى الاستشهاد بالناس على حزنه على النبي «صلى الله عليه وآله»^(١).

وعلى كل حال؛ فإن ما ذكروه لإثبات أشجعية أبي بكر لا يفيد شيئاً في إثباتها، ولا يسمن ولا يغني من جوع.

(١) حياة الصحابة ج ٢ ص ٨٤، وكتنز العمال ج ٧ ص ١٥٩ عن ابن سعد.

الفصل الثالث:

ذو الشماليين، وسهو النبي ﷺ

الآن

شدة التكاليف المعيشية

برخصة ودون بذل جهود

ذو الشماليين:

قد تقدم أبا الشماليين قد استشهد في بدر.

ولكن ثمة رواية تناهى ذلك، وملخصها: أن أبا هريرة ادعى؛ أنه حضر مع النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» يصلي الظهر أو العصر؛ فسلم الرسول «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» في ركعتين، فقال ذو الشماليين بن عبد عمرو، وكان حليفاً لبني زهرة: أخففت - أو أقصرت - الصلاة أم نسيت؟
فقال «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»: ما يقول ذو اليدين؟.
قالوا: صدق يا نبي الله.

فأتم بهم الركعتين اللتين نقص.

وللرواية نصوص أخرى مختلفة، ففي بعضها: أنه «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» أجاب ذا اليدين بقوله: كل ذلك لم يكن.
وفي بعضها: أنه «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» وقف متكتئاً على خشبة المسجد مغضباً، وخرج سرعان من الناس يخبرون بقصر الصلاة.
وفي بعضها: أنه «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» قام يمشي، فللحقة أبو بكر وعمر

١١٠ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج٦ وذو اليدين^(٤).

وفي بعض الروايات: صلى بهم الصبح ركعة، فلما أخبره ذو الشهالين بذلك أخذ بيده يطوف به بين الصفوف، يسألهم. ثم صلّى «صلى الله عليه وأله» بالناس ركعة واحدة وسجد سجدة السهو، ثم سلم.

وفي الصحيحين: أنه لما اعترض الخرباق عليه «صلى الله عليه وأله» بذلك، وشهد بعض الصحابة بصحة الاعتراض، قام «صلى الله عليه وأله» غضبان يجر رداءه، فدخل الحجرة، ثم خرج عليهم، ثم صلّى ركعتين فسلم، وسجد سجدين. وكان ذلك في صلاة الظهر أو العصر.

وعند البزار: أنه بعد أن أتم النبي «صلى الله عليه وأله» صلاته، دخل على بعض نسائه، فللحقة ذو اليدين، فسألها إن كانت الصلاة قصرت أم لا، فأخذ بيده، فخرج إلى القوم الذين كانوا صلوا معه، فسألهم، فأجابوه حسبما تقدم.

وقد وردت هذه الرواية في كتب الشيعة بأسانيد صاحب أيضاً.

(٤) صحيح البخاري الباب الثالث من أبواب ما جاء في السهو في الصلاة، وصحح مسلم في أبواب السهو، وفتح الباري ج ٣ ص ٧٧ حتى ص ٨٣، والبخاري بهامشه، ومصنف الحافظ عبد الرزاق ج ٢ ص ٢٩٦ و ٢٩٧ و ٢٩٩، ومسند أحمد ج ٢ ص ٢٧١ و ٢٨٤ و ٢٣٤، وموطأ مالك ج ١ ص ١١٥، ونقل عن كنز العمال ج ٤ ص ٢١٥ و ٢١٤ عن عبد الرزاق وابن أبي شيبة، وتهذيب الأسماء واللغات ج ١ ص ١٨٦، والإستيعاب هامش الإصابة ج ١ ص ٤٩١ / ٤٩٢، والإصابة ج ١ ص ٤٨٩ و ٤٢٩، وأسد الغابة ج ٢ ص ١٤٦، وسنن البيهقي ج ٢ ص ٢٣١، وسنن النسائي باب ما يفعل من سلم من الركعتين ناسياً وتكلماً وغير ذلك.

الفصل الثالث: ذو الشماليين، وسهو النبي ﷺ ١١١

وقد رواها سماحة بن مهران، والحسن بن صدقة، وسعيد الأعرج، وجحيل بن دراج، وأبو بصير، وزيد الشحام، وأبو سعيد القهاط، وأبو بكر الحضرمي، والحرث بن المغيرة.

ونقول:

أولاً: الروايات مضطربة، وغير متوافقة، كما يعلم بالمراجعة إلى مصادرها والمقارنة فيما بينها. ومعنى ذلك هو أنها لا يمكن أن تكون كلها صحيحة.

وثانياً: قال النووي بعد أن ذكر بعض نصوص الرواية: «وأشبه هذه الألفاظ المصرحة بأن أبا هريرة حضر القصة، وهو مسلم. وقد اجتمعوا على أن أبا هريرة إنها أسلم عام خيبر، سنة سبع من الهجرة، بعد بدر بسبعين سنين.

وكان الزهري يقول: إن ذا اليدين هو ذو الشماليين، وإن قتل بدر، وإن قصته في الصلاة كانت قبل بدر الخ...»^(١).

أضف إلى ذلك: أن شعيب بن مطير قد أخبر عن أبيه: أنه التقى بذدي اليدين وحدثه بما جرى في صلاة النبي «صلى الله عليه وآله»، مع أن مطيراً متأخر جداً ولم يدرك زمن النبي «صلى الله عليه وآله»^(٢).

وقد صرخ بأن ذا اليدين هو ذو الشماليين في رواية وردت عن الإمام

(١) تهذيب الأسماء واللغات ج ١ ص ١٨٦، وراجع: الدر المثور للعاملي ج ١ ص ١٠٩، وحول قتل ذي الشماليين في بدر راجع: طبقات ابن سعد ج ٣ ص ١١٩.

(٢) راجع تهذيب الأسماء ج ١ هامش ص ١٨٦.

١١٢ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ٦
الصادق «عليه السلام»^(١).

وكذا ورد في مصادر أخرى^(٢). كما أن بعض الروايات الأخرى قد جمعت بين اللقبين^(٣) فراجع.

وعليه، فحكم صاحب الاستيعاب وغيره على القول باتخادهما أنه غلط؛ إستناداً إلى رواية أبي هريرة المتقدمة^(٤).

في غير محله، بل العكس هو الصحيح: أي أن الظاهر: هو أن أبو هريرة هو الذي تصرف في الرواية، وجعل نفسه مع الحاضرين لتلك الصلاة.

وأما رواية عمران بن الحصين، الدالة على أن ذا اليدين هو الخرباق، فلا تنافي ما ذكرناه، إذ يجوز أن يكون الخرباق لقباً لذي الشماليين.

ووصفهم: الخرباق بالسلمي لا يضر؛ لأن سليماً كان أحد أجداد ذي

(١) الكافي للكليني ج ٣ ص ٣٥٧، والوسائل ج ٥ ص ٣١١، والدر المنشور للعاملي ج ١ ص ١٠٩ و ١١٠.

(٢) راجع: طبقات ابن سعد ج ٣ قسم ١ ص ١١٨، والتراتيب الإدارية ج ٢ ص ٣٨٥.

(٣) هي رواية مسند أحد، وكنز العمال عن عبد الرزاق، وابن أبي شيبة، والمصنف

لعبد الرزاق ج ٢ ص ٢٩٦ و ٢٧١ و ٢٧٤ و ٢٩٧ و ٢٩٩، وراجع إرشاد الساري

ج ٣ ص ٢٦٧ ونقل قول الجوهري باتخادهما. في الاستيعاب في ترجمة ذي اليدين،

وكذا في الطبرى، وشرح موطأ مالك للسيوطى، وتهذيب الأسماء واللغات ج ١

ص ١٨٦، وغير ذلك.

(٤) الاستيعاب هامش الإصابة ج ١ ص ٤٩١، وأسد الغابة ج ٢ ص ١٤٢ و ١٤٥

و ١٤٦، وراجع: التراتيب الإدارية ج ٢ ص ٣٨٥ عن التوشيح والإرشاد والفتح

وغيرهم من شروح البخارى.

الفصل الثالث: ذو الشماليين، وسهو النبي ﷺ ١١٣
اليدين أو ذي الشماليين).^(١)

وقد صرَّح ابن قتيبة بالحادِهَا، وقال: وقد يقال: إن اسمه الخرباق.
في القاموس: «ذو اليدين الخرباق»^(٢).

وثالثاً: إن الروايات التي بين أيدينا تذكر أحداثاً وتصرفات للنبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» تؤدي إلى أن تتمحي صورة الصلاة؛ ومن المقطوع به: أن محو صورة الصلاة يوجب بطلانها؛ لا سيما إذا كان «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» قد استقبل الناس بوجهه - كما في بعض الروايات - فإن استدبار القبلة، ولو ساهياً مبطل للصلاحة.

لكن رواية الكليني قد صرحت: بأن «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» ما برح من مجلسه^(٣).

هذا كله لو قلنا: إن الكلام الاختياري لمصلحة الصلاة لا يبطل الصلاة أيضاً.

ورابعاً: كيف قال «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»: كل ذلك لم يكن؟! فإنه إذا كان يجوز على نفسه السهو، كان الأنسب أن يقول: ظني أن ذلك لم يكن. إلا أن يقال: إنه إنما أخبر عن اعتقاده، حيث إنه كان جازماً بعدم وقوع السهو. وخطاب ذي اليدين له لم يوجب أي شبهة لديه، بل بقي جازماً مصراً على موقفه، إلا أنه لما رأى إصرار ذي اليدين عاد وشك في الأمر.

(١) راجع: طبقات ابن سعد ج ٣ قسم ١ ص ١١٨، والإصابة ج ١ ص ٤٨٩، وأسد الغابة ج ٢ ص ١٤١ و ١٤٥.

(٢) راجع: التراتيب الإدارية ج ٢ ص ٣٨٥.

(٣) الكافي ج ٣ ص ٣٥٦.

وخامساً: لماذا قام غضبان يجر رداءه؟

فهل غضب من قول ذي اليدين؟

فإن كان لأجل أنهم واجهوه بالحقيقة فهو لا يليق بشأنه «صلى الله عليه وآله»، وإن كان لأجل أنه رأهم قد افتروا عليه، واتفقوا على تكذيبه، ونسبة ما لا يليق به إليه، فلماذا عاد وأتم الصلاة بهم، وسجد سجدة السهو؟!
سادساً: لم نفهم كيف صحت الصلاة التي دخل في أثنائها إلى الحجرة ثم عاد، ونحو ذلك.

روايات السهو عند الشيعة:

وأخيراً، فإن الروايات عن أهل البيت في هذا الموضوع عديدة، ومنها خمس معتبرات من حيث السنّد، لكن ليس فيها ما يوجب الإشكال بما تقدم، وقد كتب التستري رسالة في هذا الموضوع طبعت في أواخر ج ١١ من كتاب قاموس الرجال، فليراجعها من أراد.

ولكن قد روى الشيخ في التهذيب عن زرار قال: سألت أبي جعفر «عليه السلام»: هل سجد رسول الله «صلى الله عليه وآله» سجدة السهو فقط؟
فقال: لا، ولا يسجدهما فقيه.

ثم روى أحاديث تضمنت سهو رسول الله «صلى الله عليه وآله»، ثم قال: الذي أفتني به ما تضمنه هذا الخبر؛ فإن الأخبار التي قدمناها من أن النبي «صلى الله عليه وآله» سها، فسجد، فإنها موافقة للعامة^(١).

(١) الدر المثور للعاملي ج ١ ص ١٠٧.

الفصل الثالث: ذو الشمالين، وسهو النبي ﷺ ١١٥

وقد أورد على هذه الروايات، بأنها من أخبار الآحاد روتها الناصبة والقلدة من الشيعة؛ فلا يصح الاعتماد عليها للاعتقاد؛ لأنه يكون من أتباع الظن^(١).

لماذا كان ما كان؟!

وقد يمكن للبعض أن يقول: إن ما حصل كان إسهاءً من الله، بمعنى أن الله تعالى قد تصرف بنفسه، لا أن النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» قد سها فعلاً، بسبب طبيعة البشرية، ويمكنه أن يوجه هذا الإسهاء بأن من الممكن أن يسهي الله نبيه الأعظم «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» لصلاحة تقتضي ذلك، وحاله حاله من الجلاله والرسالة بها يلي:

١ - أن لا يغلو الناس فيه فيؤهونه، أو يثبتون له بعض الصفات التي ليست له.

أو فقل: إنه تعالى يريد أن يعرفهم: أن الرسول «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» ما هو إلا بشر مثلهم. وكل صفة تخرج به عن هذا تصبح في غير محلها، ولا يمكن قبولها.

٢ - إن الله تعالى أراد أن يفههم، كما في رواية الحسن بن صدقة، التي رواها الكليني^(٢).

٣ - إن الله تعالى هو الذي أنساه رحمة للأمم؛ ألا ترى لو أن رجلاً صنع هذا العير؟!

(١) الدر المثور للعاملي ج ١ ص ١١٣ .

(٢) الكافي ج ٣ ص ٣٥٦ .

الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ٦ وقيل له: ما تقبل صلاتك. فمن دخل عليه اليوم ذاك، قال: قد نسي رسول الله «صلى الله عليه وآلـه»، وصارت أسوة إلـخ^(١). وقد ورد شبيه ذلك في نومه «صلى الله عليه وآلـه» عن صلاة الصبح في السفر، إن صحت الرواية. ونحن نرى أنها غير صحيحة، كما سيأتي إن شاء الله تعالى.

صور هذه التوجيهات:

ولكنها توجيهات لا تكفي، فإن التعير بذلك إنما يصح من لا يقع منه سهو أصلاً، أما من حاله في ذلك حال الآخرين فلا يقبل ذلك منه. وأما بالنسبة للغلو في الرسول فمن الممكن أن يدفع ذلك بطرق أخرى لا يلزم منها مخدور. فقد كان يمرض ويصح، ويحزن، ويبكي، ويبتسم، ويأكل الطعام، ويمشي في الأسواق، ويموت أو يقتل .. الخ. وكذلك الحال بالنسبة إلى تعلم أحكام الإسهام فإن ذلك ممكن بدون أن يتلى به النبي كثير من الأحكام الأخرى. هذا بالإضافة إلى وجود مفسدة في هذا السهو، وهو فقدان الثقة بتعليم النبي «صلى الله عليه وآلـه»، وبكل ما جاء به.

إيراد وجوابه:

وتوضيح هذا الإيراد الأخير كما يلي:

الفصل الثالث: ذو الشماليين، وسهو النبي ﷺ ١١٧
لربما يقال: إن فعل النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» قوله، وتقريره، حجة.
وقضية الإسهاء تنافي ما اتفق عليه المسلمون من حجية فعله، بل وتنافي
حجية قوله أيضاً. وهذا يبطل الوثوق به، والاعتقاد عليه؛ وهو مناف
لحكمة النبوة والرسالة^(١).

ويمكن أن يحاب عن ذلك، بأنه إنما ينافي حجية فعله وقوله لو أقر على
سهوه وأخذ الناس الحكم الخطأ عنه، وأما إذا لم يقره الله عليه، بل بيته له
وللناس بنحو ما، فإنه لا مانع منه، لا عقلاً ولا شرعاً^(٢).

أما نحن فنقول: إن أحداً لا ينكر قدرة الله تعالى على التصرف ببنيه،
ولكتنا نقول: إن حصول هذا الأمر يعني: إنساء الله تعالى لنبيه الأكرم
«صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» لصلاحة براها، يصطدم بمقدمة: إن هذا ما هو إلا
إحالة على مجھول، وما ادعى من عدم إقرار الله تعالى له على السهو لا يكفي
في حفظ كرامة النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، والاطمئنان إلى ما يصدر عنه
«صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، بما يكون له طاب الفورية وعدم المهلة، حيث لا تبقى
فرصة لظهور الخلاف. كما أن ذلك يسيء إلى قداسته النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»
وأنه «بنظر الناس، وذلك ظاهر لا يخفى».

هذا ولا بأس بالتعرض هنا إلى العصمة عن السهو والنسيان والخطأ،
ثم العصمة عن الذنوب، وأنها جمیعاً هل هي اختيارية أم لا؟!
فالبحث يقع في ناحيتين:

(١) راجع: دلائل الصدق ج ١ ص ٣٨٤ - ٣٨٦.

(٢) راجع: فتح الباري ج ٣ ص ٨١.

إحداهما: العصمة عن النسيان، والسهو، والخطأ.

وال الأخرى: العصمة عن الذنب.

فنقول:

العصمة عن السهو والخطأ والنسيان اختيارية:

أما العصمة عن السهو والخطأ والنسيان، فهي اختيارية على ما يظهر، وما جرى في قضية الصلاة - لو صح - فإنها هو إنساء من الله له «صلى الله عليه وآله»؛ لمصلحة اقتضت ذلك لا نسيان منه «صلى الله عليه وآله».

ويمكن تقريب ذلك بما يلي:

١ - إن من يمرن نفسه على ألا ينسى، أو على الضبط والتدقيق، يصير أقدر على الحفظ، وعدم النسيان، وتقل نسبة خطئه بالمقاييس مع غيره من لا يبالي بالشيء حفظه أو نسيه، زاد فيه، أو نقص منه. فإذا كان ذلك الأمر من اختصاصه، كان احتيال النسيان أو الخطأ فيه أقل. وكلما كان اهتمامه فيه أكثر، كلما كان نسيانه له وخطئه فيه أقل أيضاً. وهذا الأمر يدرك بالوجдан، ويعلم بالتجربة.

وهذا صادق بالنسبة إلى الإنسان العادي، الذي نعرفه ونألفه. كما أنه كلما كانت الملకات والمدارك، والقوى النفسية، والفكرية وغيرها قوية لدى الشخص، فإنه يكون أيضاً أكثر سيطرة على ذاكرته، وتصرفاته؛ ويقل احتيال الخطأ، والسهو، والنسيان عنده. كالآم المرضعة، فإن ذهولها عما أرضعت من الأمور التي لا يمكن أن تحصل في العادة.

ونبينا الأعظم «صلى الله عليه وآله» هو القمة في كل شيء. فهو

الإنسان الأول الذي يمثل خلافة الله الحقيقة على وجه الأرض. وهو الإنسان الذي كان فانياً في الله، وليس له هم، ولا هدف إلا رضي الله سبحانه، وتحقيق أهدافه تعالى على وجه الأرض، فمن الطبيعي أن لا يصل إليه أحد، ولا يداهه مخلوق في الضبط والحفظ، ولا سبباً فيها يتعلق بهدفه الأسمى، وفي عبادته لربه، وطاعته له لا سبباً وهو يراه حاضراً وناظراً. وذلك أمر واضح لا يحتاج إلى مزيد بيان.

هذا بالإضافة إلى أن ما يبذله النبي «صلى الله عليه وآله» من جهد في سبيل حفظ الدين وأحكامه، يصبح سبباً في أن يفيض الله تعالى عليه من ألطافه ويمده بالتسديد والتأييد، وفقاً للوعود الصادرة عنه حيث يقول تعالى: «وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِيمَا لَنْهَدِيهِمْ سُبْلَنَا»^(١)، وقوله تعالى: «وَلَيَصُرَّنَ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُه»^(٢) وقوله تعالى: «إِن تَتَّقُوا اللَّهَ يَجْعَلُ لَكُمْ فُرْقَانًا»^(٣).

٢ - هناك بعض الأمور التي توجب النسيان، وبمقدور كل أحد أن يتignها، ومن ثم يتجنب نفسه ولا يعرضها لآثارها. وقد ذكرت بعض الروايات طائفة منها.

فمثلاً: ذكر ما يوجب النسيان أكل الجبن، وقراءة كتابة القبور وأكل الكزبرة، وكثرة شرب الماء، والعبث ببعض الأعضاء، وكثرة الهم الناشئ في الأكثر من كثرة الذنوب، ونحو ذلك.

(١) الآية ٦٩ من سورة العنكبوت.

(٢) الآية ٤٠ من سورة الحج.

(٣) الآية ٢٩ من سورة الأنفال.

الصحيح من سيرة النبي الأعظم تج ٦ و هناك أمور تزيد في الذاكرة، كعملية التذكر، وكأكل الزبيب، وأمور أخرى لا مجال لذكرها. واضح أن القدرة على السبب تعبير قدرة على مسببه؛ فيمكن أن يكلف الإنسان بأن لا ينسى الشيء الفلافي؛ أو أن يزيد من نسبة حفظه وضبطه، باعتبار قدرته على سبب ذلك. والتکلیف بالمبسب الذي لا يقدر عليه الإنسان إلا بقدرتة على سببه كثير في الشرع.

٣- إن ثمة آيات كثيرة تلوم على النسيان، بل في بعضها وعيد بالعقاب عليه، أو جعل العقاب في الآخرة في مقابل النسيان الحاصل في الدنيا. ونذكر على سبيل المثال الآيات التالية:

﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِنْ ذُكْرٍ بِآيَاتٍ رَّبِّهِ فَأَغْرَضَ عَنْهَا وَنَسِيَ مَا قَدَّمَتْ يَدَاهُ﴾^(١)

فإن سياق الآية، والتعبير بـ «ذكر» لا يناسب إرادة التجاهل من كلمة «نسي»، كما يريد أن يدعوي البعض، وكذلك الحال في الآيات التالية.

فالمراد هو الغياب عن الذاكرة، بسبب التساهل والإعراض، وعدم الاهتمام.

﴿يُخْرِجُونَ الْكَلِمَاتَ عَنْ مَوَاضِعِهِ وَنَسُوا حَظًا مَّا ذُكْرُوا بِهِ﴾^(٢).

﴿فَالِّيَوْمَ نَسَاهُمْ كَمَا نَسُوا لِقاءَ يَوْمِهِمْ هَذَا﴾^(٣).

﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ نَسُوا اللَّهَ فَأَنْسَاهُمْ أَنْفُسَهُمْ﴾^(٤).

﴿نَسُوا اللَّهَ فَنَسِيَهُمْ﴾^(٥).

(١) الآية ٥٧ من سورة الكهف.

(٢) الآية ١٣ من سورة المائدة.

(٣) الآية ١٥ من سورة الأعراف.

(٤) الآية ١٩ من سورة الحشر.

(٥) الآية ٦٧ من سورة التوبة.

﴿أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنْسَوْنَ أَنفُسَكُمْ﴾^(١).

﴿فَلَوْقُوا إِيمَانَكُمْ لِقَاءَ يَوْمِكُمْ هَذَا﴾^(٢).

وكذا قوله تعالى: ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِن نَسِيْنَا أَوْ أَخْطَأْنَا﴾^(٣).

فإن هذا الطلب إنما يصح بعد فرض صحة المؤاخذة على النساء
والآيات في هذا المجال كثيرة، ولا مجال لنقلها كلها.

كما أننا نجد بعض الآيات تنهى عن النساء، والنهي لا بد أن يكون

عن أمر مقدور.

قال تعالى: ﴿وَلَا تَنْسَ نَصِيْكَ مِنَ الدُّنْيَا﴾^(٤).

وقال تعالى: ﴿وَلَا تَنْسُوْ الفَضْلَ بَيْنَكُمْ﴾^(٥).

وإرادة الترك في الآيتين لا ينافي ما ذكرناه، فإن المقصود به هو الترك
عن نسوان ناشئ عن التساهل، وعدم الاهتمام، مع العلم بأن بإمكان
المكلف أن لا ينسى، فإن القدرة على السبب قدرة على المسبب، وحينئذ
فالعقاب على نسوان من هذا القبيل ليس قبيحاً عقلاً^(٦).

ويقول البعض عن السهو: إنه «يمكن التحرز منه»^(٧).

(١) الآية ٤٤ من سورة البقرة.

(٢) الآية ١٤ من سورة السجدة.

(٣) الآية ٢٨٦ من سورة البقرة.

(٤) الآية ٧٧ من سورة القصص.

(٥) الآية ٢٣٧ من سورة البقرة.

(٦) راجع: أوثق الوسائل ص ٢٦٢.

(٧) الدر المختار للعاملي ج ١ ص ١١٧.

الصحيح من سيرة النبي الأعظم ﷺ ج ٦
ولم نجد له عزماً:

وقد نرى أن الله قد أشار إلى اختيارية النسيان حين قال: **﴿وَلَقَدْ عَهِدْنَا إِلَى آدَمَ مِنْ قَبْلُ فَتَنَّيَ وَمَنْجَدَ لَهُ عَزْمًا﴾**^(١).

فإن هذه الآية التي تتحدث عن نسيان آدم للمياثق الذي أخذ عليه قبل نشأته «عليه السلام» من الطين، بالإقرار بالنبي «صلى الله عليه وآله» وأهل بيته «عليهم السلام» والمراد بالنسيان الترك أي أن النسيان ناشئ عن عدم القدرة على الإحتفاظ بالأمر، بسبب عدم العلم به، فإن من يعلم شيئاً لا تصح عزيمته على الإحتفاظ به، فوقع في النسيان بمقتضى هذه الآية الكريمة.

ودليل آخر على اختيارية النسيان وهو قوله «صلى الله عليه وآله»: رفع عن أمتي النسيان، حيث إنه رفع امتنان وتسهيل. والرفع إنما يكون لما يقبل الجعل والوضع وهو المؤاخذة، والمؤاخذة إنما تكون على أمر اختياري ومقدور ولو بواسطة القدرة على سببه، فإن القدرة على السبب قدرة على المسبب كما قلنا.

العصمة في التبليغ وفي غيره:

وبعدما تقدم نشير إلى أنه إذا ثبتت صفة العصمة له، وتحقق فيه، فلا يختص ذلك في مورد دون مورد، لأن الملكة لا تتبعض ولا تتجزأ، ولا يصح ما قالوه من أنه «صلى الله عليه وآله» معصوم في التبليغ فقط. وذلك ظاهر لا يخفى.

الفصل الثالث: ذو الشماليين، وسهو النبي ﷺ ١٢٣

العصمة عن الذنب اختيارية أيضاً:

سؤال يحتاج إلى جواب:

يعتقد المسلمون عموماً بعصمة جميع الأنبياء «صلوات الله عليهم»، ويزيد شيعة أهل البيت «عليهم السلام» على ذلك: إعتقدادهم بعصمة الأئمة الاثني عشر «عليهم السلام». وذلك لأنّه يجب اتباعهم، والاقتداء بهم؛ ولا يعقل تجويز ذلك فضلاً عن إيجابه، إذا كانت المعاصي تصدر منهم؛ لأنّ معنى ذلك هو تجويز ارتكاب المعاصي نفسها، وهو غير معقول، لأنّها تخرج حينئذ عن كونها معاصي من جهة، ولأنّ ذلك ينافي حكمة وسر إرسال الأنبياء «عليهم السلام» من الجهة الأخرى.

ولسنا هنا بصدّد بيان التفاصيل الكاملة، والبحث الشامل للأقوال المختلفة حول هذه القضية. وإنما نريد هنا - فقط - أن نجيب على السؤال التالي:

هل عصمة الأنبياء والأئمة «عليهم السلام» تعني: - كما يرى البعض - أنهم لا يستطيعون أن يفعلوا الذنب، ولا يقدرون على غير الطاعة، فهم مجبرون على الطاعة، مقهورون على الابتعاد عن المعاصي؟! .
وإذا كانوا مجبرين على ذلك، فما هو وجه الفضل لهم؟!
ولماذا لم نجبر نحن على مثله؟!

(١) وإن كان بعضهم يناقش في عموم العصمة. ولكن الشيعة يعتقدون بعصمتهم «عليهم السلام» وت Siddid الله تعالى لهم من حين ولادتهم إلى حين وفاتهم، وليس في خصوص وقت النبوة.

١٤ الصحيح من سيرة النبي الأعظم تبارك الله عز وجل ج ٦

ولماذا يعرضنا الله تعالى للوقوع فيها لا يرضى، ثم يعاقبنا على ذلك
بالعذاب في النار، وحرماننا من الجنة؟!.

ثم إن من يكون مجبراً على الطاعة، وعلى الابتعاد عن الذنب، هل
يمحسن إثابته بالجنة، وإبعاده عن العقاب والعذاب بالنيران؟!.

الجواب:

إن العصمة عن الواقع في الذنوب والمعاصي اختيارية، والكلام حول
هذا يحتاج إلى شيء من التفصيل، فنقول:

الإسلام والفطرة:

إن من يدرس تشريعات الإسلام ويتدبر تعاليم السماء، يخرج بحقيقة
قاطعة؛ وهي: أن تلك التعاليم والتشريعات منسجمة كل الانسجام مع
طبيعة الإنسان وفطرته، ولم تطعن على تلك الفطرة عوامل غريبة عنها وافدة
عليها. حتى إنك لتجد بعض من عاش في الجاهلية - كجعفر بن أبي طالب،
على ما رواه عنه في الأمالى^(١) وأخرين غيره - قد حرم على نفسه الكذب،
وشرب الخمر، والزنى، وعبادة الأواثان.

كما أن قيس بن الأسلت قد فارق الأواثان، واغتسل من الجناة، وأمر
بتطهير الحائض من النساء، وأمر بصلة الرحم إلخ^(٢). وعبد المطلب أيضاً
كان يأمر أولاده بترك الظلم والبغى، ويخثّم على مكارم الأخلاق،

(١) سأّي في فصل: شخصيات وأحداث حين الحديث حول تحريم الخمر أسماء طائفه من حرموا الخمر على أنفسهم.

(٢) السيرة النبوية لابن كثير ج ٢ ص ١٩٠ و ١٩١.

الفصل الثالث: ذو الشماليين، وسهو النبي ﷺ ١٢٥
وينهاهم عن دنيات الأمور؛ وكان يعتقد بالأخرة، ويوحد الله سبحانه،
وتوثر عنه سنن جاء القرآن بأكثرها، وجاءت بها السنة، منها الوفاء بالنذر،
والمنع من نكاح المحارم، وقطع يد السارق، والنهي عن قتل المؤودة،
وتحريم الخمر، والزنى، وأن لا يطوف بالبيت عريان^(١).

ولقد صرخ القرآن، وتعهد والتزم بأن يكون هذا الدين هو دين
الفطرة، بحيث لو ثبت منافاة أي من تشريعاته وتعاليمه لفطرة الإنسان
لأمكן رفضه، والحكم عليه بأنه غريب ودخيل، وليس من تعاليم السماء في
شيء. قال تعالى:

﴿فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلّدِينِ حَيْنَا فَطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ
لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾^(٢).

وما ذلك إلا لأن الإنسان - على حد تعبير العلامة الطباطبائي رحمة الله
تعالى - : «.. مفطور بفطرة تهديه إلى تميم نواقصه، ورفع حواجزه، وتهتف
له بما ينفعه وما يضره في حياته.

قال تعالى: ﴿فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَنَقْوَاهَا﴾^(٣).

فالدين الإسلامي هو ذلك النظام الذي يهدي الإنسان ويدله على ما
فيه خيره وسعادته، ويننبه ما فيه شقاوه وبلاوة؛ وهو يوافق ما ألممه الله
لنفس الإنسان، وعرفها إياه، وينسجم معه؛ ويختضن العقل، ويحفظه،

(١) السيرة الخلبية ج ٤، والسيرة النبوية لدحلان (مطبوع بهامش السيرة
الخلبية) ج ١ ص ٢١.

(٢) الآية ٣٠ من سورة الروم.

(٣) الآية ٨ من سورة الشمس.

١٤٦ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ﷺ ج ٦

ويسده من أن يزل أو أن يميل في إدراكاته وأحكامه، نتيجة لطغيان الموى، أو تزيينات النفس لشهواتها حتى لقد قيل: العقل شرع من داخل، والشرع عقل من خارج.

ولأجل ذلك نرى القرآن يعبر عنمن لا يتبع الهدى، ولا يسير على

المنهج القويم بقوله:

﴿أَمْ تَحْسِبُ أَنَّ أَكْثَرَهُمْ يَسْمَعُونَ أَوْ يَعْقِلُونَ إِنْ هُمْ إِلَّا كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَصْلُ سَبِيلِهِمْ﴾^(١).

وقال تعالى: ﴿وَلَقَدْ ذَرَّا نَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِّنَ الْجِنِّ وَالإِنْسِ هُمْ قُلُوبُ لَا يَفْقَهُونَ بِهَا وَهُمْ أَعْيُنٌ لَا يُبَصِّرُونَ بِهَا وَهُمْ آذَانٌ لَا يَسْمَعُونَ بِهَا أَوْلَئِكَ كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَصْلُ أَوْلَئِكَ هُمُ الْغَافِلُونَ﴾^(٢) صدق الله العلي العظيم.

فهو يعتبر أن من أطاع هواه، واتبعه، ولم يهتد بهدى العقل، ولم يسمع الأوامر والزواجر الإلهية المواقفة لهدى العقل - يعتبره - كالأنعام، التي تسيرها غريزتها وشهواتها، ولا عقل لها تستثير بنوره، وتهتدي بهديه؛ ولا تنافق وراء شرع يرشدها إلى أحكام العقل.

بل لقد اعتبره أضل من الأنعام، لأن الأنعام إذا تصرفت على خلاف مقتضيات العقل البشري، كما لو افترست، أو خربت، أو أتلفت، فإنها لا تلام ولا تخاسب، لأنها إنما تصرفت بما يتوافق مع جبلتها وغريزتها وفطرتها، وشهوتها؛ لأن ذلك هو الذي يسيرها، ويهدينها على سلوكها؛ ولا

(١) الآية ٤٤ من سورة الفرقان.

(٢) الآية ١٧٩ من سورة الأعراف.

الفصل الثالث: ذو الشمالين، وسهو النبي ﷺ ١٢٧
عقل لها لتهتدي بهديه، وتسترشد برشده. أما إذا تصرفت تصرفاً عقلانياً أحياناً، كما لو رأينا الذئب لا يعتدي على الشاة، والسنور لا يلاحق الفأرة مثلاً، فلسوف نتعجب من ذلك، ونتناقله في مجالسنا، لأن ذلك على خلاف ما عهدناه من فطرته وجبلته، وغريزته، وإن لم يكن بداع من عقله، لأنه لا عقل له، وإنما بسبب الدربة، والعادة، والإلف.

أما الإنسان، فإنه لو ظلم، أو كذب، أو اغتاب، أو أتلف؛ أو فعل غير ذلك مما هو في غير مصلحته، وعلى خلاف الدين، والعقل، فإنه يكون قد تصرف على خلاف مقتضيات فطرته وجبلته، وانحرف عن مساره، وخرج عن إنسانيته، فهو إذن أضل من الأنعام.

أضف إلى ذلك: أننا حين نرى الأنعام لا تقتحم ما يضرها، ونرى الإنسان لا يتورع عن اقتحام ما يضره، ويهدم سعادته، استجابة لشهوته وهواء، وغريزته، فلا بد أن نقول: إن الأنعام - ولا شك - أهدى منه وأرشد.

فاتضح مما تقدم: أن الإنسان مجبر على السعي إلى ما ينفعه، والابتعاد عما يضره، وأن أحكام الإسلام موافقة للفطرة وللطبيعة الإنسانية، وأن ابتعاد الإنسان عما يضره ويشقيه، وسعيه إلى ما فيه سعادته وراحته أمر فطري فيه، لا يمكنه التخلص منه، ولا التخلص منه.

ولأجل ذلك نجد: أن الإنسان العاقل وإن لم يكن مؤمناً - نجده - بحكم فطرته لا يقدم على الأمور التي يقطع بضررها وفسادها؛ فهو لا يقدم - مختاراً - على شرب السم مثلاً؛ بل هو لا يتواجد في أمكنة يعلم أن تواجده فيها سوف يلحق به ضرراً بالغاً من نوع ما؛ ولا يقدم على قتل

١٢٨ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ﷺ ج ٦
ولده، أو ما شاكل، إلا إذا قهر على ذلك وغلب عليه جسدياً، أو كان ثمة ما
يهيمن على عقله، كنوم أو غضب، أو غير ذلك، مما يمنع عقله من التأثير
والفعالية، ومن السيطرة على الموقف.

بل وحتى الطفل فإننا نراه يتجرأ على النار، ولكنه بعد أن تؤلمه، ويتيقن
ذلك، لا يقترب منها باختياره، إلا أن تغلبه قدرة قاهرة، أو يسيطر على
عقله سلطان النوم، أو أي سلطان قاهر آخر.

إذن فالبشير العقلاء، حتى من لا يؤمن بالله منهم، وحتى الأطفال،
معصومون عن شرب السم، وعن الإلقاء بالنفس بالنار، وعن كل ما
يدركون إدراكاً قاطعاً ضرره، وسوءه؛ إلا إذا كان ثمة قوة قاهرة تغلب
إرادتهم أو تزين لهم، وتخدعهم، أو تهيمن على عقولهم وتعنّ من فعاليتها،
وتفقدها سيطرتها على الموقف.

عناصر لا بد منها في العصمة:

وبالتأمل فيما تقدم يتضح: أن امتناع الطفل عن النار، والعقلاء عن
تناول السم، يرتبط بالأمور التالية:

الأول: أن الإنسان مفطور على انتقاء ما يكرس راحته وسعادته
وتكميله، والابتعاد عما يوجب ضرره وبلاهه وشقاوه.

الثاني: إدراك واقع معين، ثم تقييمه على ذلك الأساس بشكل قاطع
ونهائي.

الثالث: قوة العقل، وسيطرته على الموقف، وتحكمه بكل القوى
والدواعي النفسية والشهوية، وقاهراته لها، وتوجيهها إلى ما فيه خير

الفصل الثالث: ذو الشمالين، وسهو النبي ﷺ ١٤٩
الإنسان وصلاحه وراحته وسعادته.

الرابع: الاختيار والإرادة، وعدم التعرض للقهر الجسدي، الذي ينتهي إلى سلب الاختيار منه، وتعطيل إرادته.

فإذا تحققت هذه الأمور، فإن الإنسان يكون معصوماً عن الوقوع في ذلك الشيء الذي أدرك بشكل قاطع ضرره وبلاعه، ويرى نفسه ملزماً بالسعى نحو ما يوجب تكامله ورقمه وتأكيد إنسانيته.
ولا يمكن أن تتصوره بعد تكامل تلك العناصر المتقدمة فيه، إلا أن يسير على النهج القويم، والطريق المستقيم، فاعلاً لما أدرك خيره وصلاحه، تاركاً لما أدرك ضرره وبلاعه، من كان، ومهاها كان.

وإذا كان الناس مختلفين في درجات إدراكهم، سعة وعمقاً، وفي مستويات تفكيرهم، وقوة وضعف سيطرة عقوفهم على سائر القوى الباطنية الكامنة فيهم، من الشهوات والغرائز، و مختلفين من حيث نوعية المدركات أيضاً - إذا كانوا كذلك - فإن من الطبيعي أن تكون درجات عصمتهم متفاوتة، ومواردها مختلفة، كل بحسب مدركته، وقناعاته، وكفاءاته، وقواه الكامنة فيه. ولذلك تجد العلماء في الأكثر أكثر التزاماً من غيرهم، بل ربما تجد من بينهم من لا تكاد تصدر منه أية مخالفة طول حياته، وذلك لكثره مدركاتهم، ولا خلاف نوعية، وكيفية، وعمق الإدراك لديهم، بالنسبة إلى غيرهم.

بل إن الله قد أوجب على كل إنسان أن يكون معصوماً، وذلك لأنه قد كلف كل البشر بالطاعات كلها، والاجتناب عن كل المعاصي، وهذا التكليف يدل على أن بوسع كل مكلف أن لا يرتكب أية معصية أبداً، لأن

الصحيح من سيرة النبي الأعظم عليه السلام ج ٦
 القدرة شرط في صحة التكليف وإلا لكان عليه أن يستثنى، ويقول: اجتنبوا عن كل المعاصي إلا واحدة أو اثنتين مثلاً، لأنكم لا تقدرون عليها.
 وهذا الاستثناء يخرج ذلك المورد عن أن يكون معصية من الأساس.
 وقد يكون أمثال سليمان الفارسي، وأبي ذر، والمقداد، وعمار، والشيخ المفید، والصادق مثلاً معصومين عن ارتكاب أية معصية أو مخالفة عن عمد وقصد.

نعم، ربما يكون الفرق بين هؤلاء، وبين النبي والإمام: أن النبي والإمام عليهم أفضل الصلاة والسلام لا تختطر في باله المعصية أصلاً، ولا يشتفق إليها، لأنكشاف الواقع له، ورؤيته مفسدته ومصلحته رأي العين، هذا بالإضافة إلى أنه أوسع وأعمق معرفة بجلال وعظمة الله تعالى وملكته وأشد إحساساً بحضور الله معه، بخلاف سائر المكلفين؛ فإنهم قد لا يعرفون علل كثير من الأحكام، ولا اطلاع لهم على عظمة وجلال وملكت الله بنسبة اطلاع الأنئمة والأنبياء «عليهم السلام»، فقد يشتفقون إلى بعض المعاصي، ولكنهم يمتنعون عنها تعبداً وطاعة الله ليس إلا.

وخلاصة الأمر: أن مستويات الناس مختلفة؛ فتحتختلف درجات التزامهم، والعلماء عادة يكونون أكثر التزاماً، وإن كان ربما يوجد من بينهم من يضعف عقله أمام شهواته وغرايشه، فيضعف التزامه، وتقل نسبة معصوميته عنها في غيره، وهؤلاء قليلون جداً بل ربما لا يوجدون في العلماء الحقيقيين، ولذا نجد الله تعالى يتمدح بهم بذلك فيقول: ﴿إِنَّمَا يَنْهَا اللَّهُ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾^(١).

الفصل الثالث: ذو الشماليين، وسهو النبي ﷺ ١٣١
التوضيح والتطبيق:

إن الأنبياء، ثم الأئمة «عليهم السلام»، بسبب التوفيقات والعنایات الإلهية فوق كل ذلك بسبب الوحي والاتصال بالسماء، وبسبب أنهم إنما انتقلوا من الأصلاب الشامخة إلى الأرحام المطهرة، فلم يرثوا إلا الصفات الحميدة والكمالات الفريدة. نعم بسبب ذلك صاروا هم القمة في سعة إدراكهم لآثار ومناحي السلوك الإنساني، والقمة أيضاً في إدراك الواقع الذي يواجهونه، وما يترتب عليه من آثار ونتائج، إن سلباً وإن إيجاباً على المدى البعيد والقريب على حد سواء، إدراكاً حقيقياً لا يقبل الشك ولا التردّيد.

وهم القمة في الملكات والقوى الفكرية والنفسية الفاضلة، وهم أحكم الناس حكمة، وأعقلهم عقلاً، وأشجعهم شجاعة، وأكمل الخلق، وأفضلهم في كل الصفات الكريمة، والأخلاق النبيلة العالية، ولأنهم أيضاً لا يمكن أن يشذوا عن مقتضيات الفطرة، وسنن الجبالة الإنسانية. وحين يكون عقلهم من القوة بحيث لا تستطيع سائر القوى الباطنية من الشهوات والغرائز أن تخدعه، وتسيطر عليه، بل هو الأقوى دائمًا، وهو الذي يتحكم بها، وينظمها، ويسيرها، ويهيمن عليها.

فإذا كان الأنبياء والأئمة «عليهم السلام» كذلك، فإنهم - ولا شك - سوف يكونون معصومين بحسب فطرتهم وجلبتهم عن الإقدام على أي ذنب أو عمل مشين، كما لا يقدم الطفل على النار، والعقلاء على تناول السم، وعلى أي شيء يرون أنه مضرأً بشخصيتهم، وبوجودهم، وبمصيرهم، ومستقبلهم.

فكمال العقل إدراكه لما يضر وينفع، وللحسن والقبح، ومعرفته بالله

الصحيح من سيرة النبي الأعظم صلوات الله عليه وآله وسلامه ج ٦ سبحانه، وعظمته وجلاله، وإحاطته وقدرته، وحكمته وتدبره، ثم معرفته بصدور الأمر والنهي، مع عمق الإيمان لديه بالمعاد، وبالعقاب والثواب.

نعم، إن ذلك كله، بالإضافة إلى ما قدمناه، يجعل من الإقدام على فعل المعصية والقبيح أمراً غير متصور ولا مقبول لحصول المنافرة والمضادة بينه وبينها، ولأجل ذلك فإننا إذا عرفنا شخصاً ووقفنا على كل حالاته، وملكاته، وقدراته، وأفكاره، وطموحاته، فإننا لا نصدق عليه ما ينسب إليه من أفعال لا تناسب مع ما عرفناه عنه. وكلما تأكد لدينا رسوخ ذلك في نفسه، وفي فكره، واطلعنا على مستوى قدراته؛ فإن تصديقنا بصدور ما لا ينسجم مع ذلك يصبح أبعد وأصعب.

وبعدما تقدم، فإنه إذا كان الإنسان في صدد الابتعاد عن القبيح، والالتزام بالحسن؛ فإن التوفيقات الإلهية، والعنایات الربانية سوف تشمله.

﴿وَلَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَنِ يَنْصُرُه﴾^(١)، **﴿إِنْ تَتَّقُوا اللَّهُ يَجْعَلُ لَكُمْ فُرْقَانًا﴾^(٢)، **﴿وَالَّذِينَ اهْتَدَوْا زَادُهُمْ هُدًى وَآتَاهُمْ تَقْوَاهُمْ﴾^(٣).****

ولسوف يختار الله من هؤلاء الثلة أكملهم عقلاً، وأفضلهم نفساً، وأجمعهم لخصال الخبر والكمال، ولكن علمه تعالى بهم، و اختياره لهم ليس فيه جبر لهم على أي شيء من فعل أو قول كما هو واضح.

وعليه؛ فلا يلزم من العصمة الجبر والقهقر، بحيث يكون المقصوم غير

(١) الآية ٤٠ من سورة الحج.

(٢) الآية ٢٩ من سورة الأنفال.

(٣) الآية ١٧ من سورة محمد.

الفصل الثالث: ذو الشماليين، وسهو النبي ﷺ ١٣٣
 قادر على فعل المعصية تكويناً، بل هي بمعنى أنها لا تصدر منه، وعلى حسب التعبير العلمي: إنه لا يكون فيه مقتضي للمعصية، ولا توجد فيه علتها المؤثرة، بل لا يخطر في باله ارتكابها أصلاً، فيستحيل صدورها منه بهذا المعنى ليس إلا.

وهذا كما نقول: يستحيل أن يرمي الطفل نفسه في النار فإنه ليس بمعنى أنه لا يمكنه ذلك، لأن ذلك مقدور له بالبداهة؛ ولكن بمعنى أنه لا يفعل ذلك ولا يقدم عليه أصلاً.

وكم نقول: يستحيل أن يصدر الظلم من الله، ولا نقصد: أنه لا يقدر عليه، إذ لا شك في أن الله تعالى يقدر على تعذيب أطوع الناس له وإنما نقصد أنه لا يفعله؛ لأنه ينافي حكمته، ولا ينسجم ولا يليق بشأنه وذاته تعالى شأنه.

وبعد كل ما تقدم، فإن اختيار الله لبعض عباده، وإظهار العجزة على يده، يكشف لنا عن أكمليته وعن عصمته، إذ لا يعقل أن يختار الله لقيادة الأمة وهدایتها من تصدر منه الذنوب والمعاصي، حسبما أشرنا إليه.

أفضل الخلق محمد ﷺ

وما قدمناه نستطيع أن نفهم لماذا كان نبينا «صلوات الله وسلامه عليه» أفضل الخلق أجمعين، حتى الأنبياء والمرسلين؛ فإنه، وإن كان الكل معصومين عن الذنوب، وكلهم كان يدرك آثار الذنوب وعواقبها وأثارها، ولهم معرفة واطلاع على جلال وعظمته وملكتوت الله تعالى أكثر من غيرهم، ولكن نبينا الأكرم «صلى الله عليه وآلـه» كان أكثر عمقاً وأصالحةً في إدراكه

١٣٤ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ٦
 لتلك الآثار، وأبعادها، وانعكاساتها على كل الأجيال، في مختلف الأجال،
 وعلى ذلك الحال اللامتناهي، والعظمة التي لا تقايس.
 وما ذلك إلا لأنه كان الرجل الأكمل والأفضل والأول في كل شيء:
 في عقله، في حكمته، في عمق إدراكه، في شجاعته، في كرمه، في حلمه، في
 كل صفاتـ الحميدة التي هي صفاتـ الإنسان الأول والمثال والقدوة.
 فإذا، فيكون هو الأفضل من الكل، لأن عصمه أكثر عمقاً وأصالة،
 وأبعد أثراً، وأوسع أفقاً. وعلى ذلك فهو أكثر تفاعلاً وانسجاماً مع الله في
 عباداته، وأشد خشية له تعالى.

علماء أمتي كأنبياء بنى إسرائيل:

كما أنتا حين نواجه الحديث القائل: علماء أمتي كأنبياء بنى إسرائيل^(١)،
 لا نستطيع أن نعتبره ناظراً إلى هؤلاء العلماء الذين نعرفهم ونعيش معهم،
 والذين لا يمتنع أو فقل: يحتمل أن تصدر منهم بعض الاهفوات، ويرتكبوا
 بعض الصغائر، إذ من غير المعقول أن يكون هذا الرجل الذي يحتمل في
 حقه أن يذنب، مثل ذلك المعصوم، الذي لا يحتمل في حقه ذلك ولا يصدر
 منه، أو لا يخطر بباله الذنب أصلاً.

وتوجيه ذلك بأن المراد: أنهم مثلهم من حيث المعرفة والعلم وسعة

(١) البخاري ج ٢ ص ٢٢ وغولي اللائي ج ٤ ص ٧٧ والتحرير للعلامة الحلي ص ٣
 للعلامة الحلي ص ٣ ومستدرك الوسائل ج ١٧ ص ٣٢٠ والصراط المستقيم ج ١
 ص ٢١٣ ورائع ص ١٣١ وكتاب الأربعين للمأحوzi ص ٤١٣ ومنية المريد
 ص ١٨٢ ورائع اوائل المقالات ص ١٧٨.

الفصل الثالث: ذو الشماليين، وسهو النبي ﷺ ١٣٥
الأفق، لأنهم اطّلعوا على ما لم يطلع عليه أولئك الأنبياء من أنواع المعارف الدينية، والتاريخية وغيرها.

هذا التوجيه لا ينسجم مع منطق القرآن، الذي يجعل ملاك الموازنة، ثم التفاضل هو التقوى والعمل الصالح: «إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتَقَاكُمْ»^(١). وفي الحديث القدسي ما معناه: «لأدخلن الجنّة من أطاعني ولو كان عبداً جبشاً، ولأدخلن النار من عصاني ولو كان سيداً قرشياً».

فلا بد أن يكون المقصود بالعلماء الذين هم مثل أنبياءبني إسرائيل أو أفضل منهم، أناساً معصومين كأولئك الأنبياء، ويزيدون عليهم بإدراكيهم ورؤيتهم رأي العين أثر كل حركة، وكل تصرف على الأجيال وعلى الأمة. هذا مع كونهم قد عاصروا، وعرفوا، واطّلعوا على توارييخ وعوائق وتحولات عصور وأمم، وواجهوا ظروفًا ومشاكل مختلفة، تزيد على ما واجهه، وعرفه أنبياءبني إسرائيل. بالإضافة إلى أنهم يملكون الطاقات والقدرات الهائلة التي تؤهلهم لاستيعاب كل المعارف، وكل الأحداث وإدراكتها، والتفاعل معها، ومعرفة أبعادها وآثارها، مهما دقت أو جلت، قربت أو بعده، ولتصير عصمتهم أكثر عمقاً وأصالحة، وأكثر دقة، وأبعد أثراً، حسبما فصلناه.

ولم نجد في التاريخ أناساً من هذا القبيل ألا أولئك الذين جعلتهم الرسول «صلى الله عليه وآلـه» أحد الثقلين، وعدلاً للكتاب العزيز؛ وأوجب على الأمة التمسك بهم، والاهتداء بهديهم، والائتمار بأوامرهم،

١٣٦ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ﷺ ج ٦
والانزجار بزواجهم. الأمر الذي كشف لنا عن عصمتهم، وهم الأئمة
الاثنا عشر، الذين أو لهم أمير المؤمنين علي، وأخرهم المهدي «صلوات الله
وسلامه عليهم أجمعين».

وأما حديث «علماء أمتي كأنبياءبني اسرائيل»، فلعل المقصود به: أنهم
مثلهم في حفظ الشريعة، والوحى والدين، فإنهم أمناء الله تعالى في أرضه،
وحجته في بلاده على عباده^(١).

(١) راجع: الصراط المستقيم ج ١ ص ١٣١.

الفصل الرابع:

الخمس بين السياسة والتشريع

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

سَلَامُكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَّهُ

الخمس:

كنت قد وعدت القارئ الكريم بإيراد بعض التوضيحات حول تشريع الخمس في عهد الرسول «صلى الله عليه وآله»، وحيث إن العلامة البحاثة الشيخ علي الأحمدي دام تأييده قد تصدى لبحث هذا الموضوع، فتحن سوف نستفيد قدر الإمكان مما أورده ومع زيادات، وإضافات في المتون والمصادر، والراجع بحسب ما رأينا أنه يناسب المقام، فنقول: قال تعالى: ﴿وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُم مِّنْ شَيْءٍ فَإِنَّ اللَّهَ هُمْ سَهْلٌ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَى وَالْبَيْتَمِيِّ وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ﴾^(١).

معنى الغنيمة:

يرى علماء بعض فرق المسلمين: أن الغنيمة هي المال المأخوذ من الكفار في ميدان الحرب والقتال.
ويرى الشيعة تبعاً لأئمتهم «عليهم السلام»: أنها - كما فسرها اللغويون - هي مطلق المال المأخوذ بلا بدل.
قال اللغويون: الغنم: الفوز بالشيء من دون مشقة. وغنم الشيء، فاز

(١) الآية ٤١ من سورة الأنفال.

١٤٠ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ٦
بـه. والاغتنام: إنتهاز الفرصة. وغنم الشيء غنماً: فاز به بلا مشقة، وناله بلا بدل.

وعند الراغب: أن الغنم إصابة الشيء والظفر به؛ ثم استعمل في كل مظفوري به^(١). هذا ما ذكره اللغويون في المقام.

وإذا راجعنا استعمالات الكلمة «غنم» في الأحاديث، والخطب، فسوف نجد: أنها تستعمل في مطلق الحصول على الشيء. وحسبك شاهداً على ذلك قول علي «عليه السلام»: «من أخذ بها لحق وغنم»^(٢). و «يرى الغنم مغرياً والغرم مغنية»^(٣) و «اغتنم من استقرضك»^(٤) و «الطاعة غنيمة الأكياس»^(٥). وفي الحديث: «الرهن لمن رهن له غُنمه وعليه غُرمته»^(٦) و «الصوم في الشتاء الغنية الباردة»^(٧).

وقال تعالى: «فَعِنْدَ اللَّهِ مَغَانِيمٌ كَثِيرَةٌ»^(٨).

(١) راجع: لسان العرب، وأقرب الموارد، ومفردات الراغب، والقاموس، ونهاية ابن الأثير، ومعجم مقاييس اللغة، وتفسير الرازي، وغير ذلك من كتب اللغة.

(٢) نهج البلاغة الخطبة رقم ١١٨.

(٣) المصدر، الحكمة رقم ١٥٠.

(٤) المصدر، الكتاب رقم ٣١.

(٥) المصدر، الحكمة رقم ٣٣١.

(٦) نهاية ابن الأثير مادة «غنم».

(٧) نفس المصدر.

(٨) الآية ٩٤ من سورة النساء.

الفصل الرابع: الخمس بين السياسة والتشريع ١٤١

وفي الدعاء عند إعطاء الزكاة عنه «صلى الله عليه وآلـه»: «اللهم اجعلها مَعْنَىً ولا تجعلها مَغْرِبًا»^(١) و «غنية مجالس الذكر الجنة»^(٢) وفي وصف الصوم: «هو غُنْمُ المؤمن»^(٣).

إلى كثير مما لا يمكن حصره واستقصاؤه.

وعليه فالْغُنْمُ في اللغة: هو مطلق الحصول على شيء.

وأما قيد «بلا مشقة»، الذي أضافه البعض؛ فهو يخالف موارد الاستعمال السابقة وغيرها. والتزام المجاز فيها يلزم منه أن تكون أكثر استعمالات هذه الكلمة في الموارد المجازية.

بل إن نفس آية الخمس في القرآن الكريم قد أطلقت على كل ما يُغْنِم، ومن جملته ما يحصل في الحرب بعد مشقة.

وأما ما ذكره البعض^(٤) من أن هذه الكلمة كانت في الأصل مطلق الغنيمة، ثم اختصت بغنائم الحرب. فلا يصح أيضاً لأننا نجد أن استعمالات هذه الكلمة في الحديث الشريف لا تختص في ذلك، بل هي في غيره أكثر، وعليه أدلة. ومع فرض الشك فلا بد من الحمل على المعنى اللغوي.

إذاً فالآية الشريفة تدل على وجوب الخمس في مطلق ما يحصل عليه الإنسان، ويظفر به، ولو لم يكن من ميدان الحرب مع الكفار. وقد اعترف

(١) سنن ابن ماجة (كتاب الزكاة) الحديث رقم ١٧٩٧.

(٢) مستند أحمد ج ٢ ص ١٧٧.

(٣) راجع: مقدمة مرآة العقول ج ١ ص ٨٤ و ٨٥.

(٤) هو العلامة السيد مرتضى العسكري في مقدمة مرآة العقول.

١٤٢ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ﷺ ج ٦

القرطبي: بأن اللغة لا تقتضي تخصيص الآية بغنايم الحرب. ولكنه قال: إن العلماء قد اتفقوا على هذا التخصيص^(١).

ومعنى كلامه: أنهم قد اتفقوا على خلاف ظاهر الآية، وخلاف المبادر منها.

الخمس في كتب النبي ﷺ ورسائله:

كما أن كتب النبي «صلى الله عليه وآله» ورسائله إلى القبائل لتوارد وتنويد: أن الخمس كما يجب في غنائم الحرب يجب في غيرها، وأن المراد من الغنيمة هو المعنى الأعم؛ فلاحظ ما يلي:

١ - وصية النبي «صلى الله عليه وآله» لبني عبد القيس، الذين قالوا له «صلى الله عليه وآله»: «إنا لا نستطيع أن نأتيك إلا في أشهر حرم ويبتنا وبينك هذا الحي من كفار مضر، فمرنا بأمر فصل، نخبر به من وراءنا وندخل به الجنة، وسألوه عن الأشربة.

فأمرهم «صلى الله عليه وآله» بأربع، ونهاهم عن أربع: أمرهم بالإيمان بالله وحده.

قال: أتدرؤون ما الإيمان بالله وحده؟

قالوا: الله ورسوله أعلم.

قال: شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكوة، وصوم رمضان، وأن تعطوا من المغنم الخمس، ونهاهم

(١) تفسير القرطبي ج ٨ ص ١.

الفصل الرابع: الخمس بين السياسة والتشريع ١٤٣
إلخ»^(٣).

وواضح: أن عبد القيس كانت قبيلة ضعيفة لا تجرؤ على الخروج من ديارها إلا في الشهر الحرام؛ ولا تستطيع حرباً ولا قتالاً.

ويؤيد ذلك أيضاً: أن المغمي إنما يكون تحت اختيار القائد والأمير، وهو المسؤول عنه؛ فیأخذ منه الخمس ويرسله، ويقسم الباقى على الأفراد، وليس له ارتباط بالأفراد أنفسهم. وظاهر كلامه «صلى الله عليه وآلـه» المتقدم: أنه «صلى الله عليه وآلـه» قد أمرهم بأمر مختص بالفرد وتكون من وظائفه التي لا بد أن يمارسها باستمرار أو بكثرة، كالإيمان، والصلوة، والزكاة. وكذلك الخمس؛ فإنه أيضاً على حدتها، ولا يختلف عنها.

٢ - وكتب «صلى الله عليه وآلـه» لعمرو بن حزم، حينما أرسله إلى اليمن، كتاباً مطولاً جاء فيه: «وأمره أن يأخذ من المعانيم خمس الله»^(٤)

(١) البخاري ط مشكول ج ١ ص ٢٢ و ٣٢ و ١٣٩، وج ٢ ص ١٣١ وج ٥ ص ٢١٣، وج ٩ ص ١١٢، وصحبي مسلم ج ١ ص ٣٦، وسنن النسائي ج ٢ ص ٣٣٣، ومسند أحمد ج ١ ص ٢٢٨ و ٣٦١، وج ٣ ص ٣١٨، وج ٥ ص ٣٦، والأموال لأبي عبيد ص ٢٠، والترمذى باب الإيمان، وسنن أبي داود ج ٣ ص ٣٣٠، وج ٤ ص ٢١٩، وفتح البارى ج ١ ص ١٢٠، وكتنز العمال ج ١ ص ٢٠ وص ١٩ رقم ٦.

(٢) تاريخ ابن خلدون ج ٢، وتنوير الحوالك ج ١ ص ١٥٧، والبداية والنهاية ج ٥ ص ٧٦، وسيرة ابن هشام ج ٤ ص ٢٤٢، وكتنز العمال ج ٣ ص ١٨٦، والإستيعاب هامش الإصابة ج ٢ ص ٥١٧، والخرج لأبي يوسف ص ٧٧، ومسند أحمد ج ٢ ص ١٤ و ١٥، وابن ماجة ج ١ ص ٥٧٣ و ٥٧٥ و ٥٧٧، وسنن الدارمي ج ١ ص ٢٨١ و ٣٨٥، وج ٢ ص ١٦١ - ١٩٥، الإصابة ج ٢ ص ٥٣٢، وسنن أبي =

١٤٤ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ٦

والكلام في هذه الفقرة لا يختلف عن الكلام في سبقتها.

٣ - وكتب «صلى الله عليه وآلـه» لبني عبد كلـل اليـانـين، مع عمـرو بن حـزم، يـشكـرـهم عـلـى اـمـتـاهـم ماـأـمـرـهـم بـهـ فـيـا سـبـقـ بـوـاسـطـةـ عمـروـ بنـ حـزمـ نـفـسـهـ، ويـقـولـ: «فـقـدـ رـجـعـ رـسـوـلـكـمـ، وـأـعـطـيـتـمـ مـنـ الغـنـائـمـ خـسـ اللهـ عـزـ وـجـلـ»^(١).

وواضح: أنـناـ لمـ نـجـدـ فـيـ التـارـيـخـ: أـنـ حـرـوـبـاـ قدـ جـرـتـ بـيـنـهـمـ وـبـيـنـهـمـ غـيرـهـمـ بـعـدـ إـسـلـامـهـمـ، وـأـنـهـمـ قدـ غـنـمـوـاـ مـنـ تـلـكـ الـحـرـوـبـ غـنـائـمـ، وـخـمـسـهـاـ، وـأـرـسـلـوـهـاـ مـعـ عـمـروـ بنـ حـزمـ.

٤ - وكتب «صلـى اللهـ عـلـىـهـ وـآلـهـ» لـقـبـيلـتـيـ سـعـدـ هـذـيـمـ مـنـ قـضـاعـةـ، وـجـذـامـ: «وـأـمـرـهـمـ: أـنـ يـدـفـعـواـ الصـدـقـةـ وـالـخـمـسـ إـلـىـ رـسـوـلـهـ: أـبـيـ، وـعـنـبـسـةـ،

= داود ج ٢ ص ٩٨ و ٩٩، والدر المثور ج ٢ ص ٢٥٣، والتراث الإدارية ج ٢ ص ٢٤٨ و ٢٤٩، والترمذى ج ٣ ص ١٧. وعن: رسالات نبوية ص ٢٠٤ والطبرى ج ٢ ص ٣٨٨، وفتح البلدان للبلاذرى ص ٨٠، وأعلام السائرين ص ٤٥، وجموعة الوثائق السياسية ص ١٧٥، وفريدون ج ١ ص ٣٤، وإهدللي ص ٦٨، والإمتاع للمقرنizi ص ١٣٩.

(١) الأموال لأبي عبيد ص ٢١، وسنن البيهقي ج ٤ ص ٨٩، وكنز العمال ج ٣ ص ١٨٦ و ٢٥٢ و ٢٥٣ عن الطبراني وغيره، ومستدرک الحاکم ج ١ ص ٣٩٥ والدر المثور ج ١ ص ٣٤٣، وجمع الزوائد ج ٣، وعن تهذيب ابن عساکر ج ٦ ص ٢٧٣ و ٢٧٤، وجهرة رسائل العرب ج ١ ص ٨٩، وجموعه الوثائق السياسية ص ١٨٥ عن إهدللي ص ٦٧ و ٦٨ عن ابن حبان، والمبعد ص ١٤١.

مع أن هذه القبيلة قد أسلمت جديداً ولم تخض حرباً بعد، ليكون المراد خمس المغانم.

٥ - وقد أوجب «صلى الله عليه وآله» الخمس في ست عشرة رسالة أخرى، بل أكثر، كان قد أرسلها إلى القبائل ورؤسائها، وهي: قبيلة بكاء، وقبيلة بني زهير، وحدس، ولخم، وبني جديس، وللأسبذيين، وبني معاوية، وبني حرقه، وبني قيل، وبني قيس، وبني جرمز، ولأجنادة وقومه، وقيس وقومه، ولمالك بن أحر، ولصيفي بن عامر شيخ بني ثعلبة، والفتحيج ومن تبعه، ونهشل بن مالك رئيس بني عامر، وبلجيمينة بن زيد، وذكر أيضاً في رسالة لليمن، ولملوك حمير، ولملوك عمان^(٢).

(١) طبقات ابن سعد ج ١ قسم ٢٣ ص ٢٤ و ٢٤، وجموعة الوثائق السياسية ص ٢٢٤، و مقدمة مرآة العقول ج ١ ص ١٠٢ و ١٠٣.

(٢) راجع هذه النصوص في المصادر التالية: أسد الغابة ج ٤ ص ١٧٥ و ٢٧١ و ٣٢٨، وج ٥ ص ٤٠ و ٣٨٩ وج ١ ص ٣٠٠، والإصابة ج ٣ ص ٣٣٨ و ١٩٩ و ٥٧٣، وج ١ ص ٥٣ و ٢٤٧ وج ٢٧٨، وج ٢ ص ١٩٧، وطبقات ابن سعد ج ١ ص ٢٧٤ و ٢٧٩ وج ٦٦ و ٢٦٩ و ٢٧١ و ٢٦٨ و ٢٧٠ و ٢٨٤، وج ٧ قسم ١ ص ٢٦، وج ٥ ص ٣٨٥، ورسالات نبوية ص ٢٣٧ و ٢٣٨ و ١٠٢ و ١٠٣ و ١٣١ و ٢٥٣ و ١٣٨ و ١٨٨ و ١٣٤، وجموعة الوثائق السياسية ص ١٢١ و ٢٦٤ و ٢٧٣ عن أعلام السائلين و ٩٨ و ٩٩ و ٢٥٢ و ٢٥٠ و ٢١٦ و ١٩٦ و ١٣٨ و ٢٢٢ و ٢٤٥ و ٢٤٥، وكنت العمال ج ٢ ص ٢٧١ وج ٥ ص ٣٢٠، وج ٧ ص ٦٤ عن الروياني وابن عساكر وأبي داود، كتاب الخراج وطبقات الشعراة للجمحي ص ٣٨، وسنن البيهقي ج ٦ ص ٣٠٣، وج ٧ ص ٥٨، وج ٩ ص ١٣، ومسند =

نظرة في تلك الرسائل:

وربما يقال: إن المراد بكلمة: «مغنم وغنائم، ومغانم» الواردة في تلك الرسائل هو خصوص غنائم الحرب. ولكن ذلك لا يصح؛ وذلك لما يلي:

- ١ - إن إعلان الحرب وقيادتها وتدبيرها كان آئدٍ من شؤون الرسول الأعظم «صلى الله عليه وآله»، أو من نصبه. ثم من تولى الأمر بعده من الخلفاء، أو من نصبوه؛ ولم يكن لأي من القبائل أن تتخذ قرار الحرب من عند نفسها؛ ولا يحذثنا التاريخ عن نشاط حربٍ مستقلٍ لهم؛ ولو كان، فالمناسب أن يكتب «صلى الله عليه وآله» بذلك إلى أمرائهم وقوادهم، الذين يتولون إخراج خمس الغنيمة، وإرساله إليه، ثم تقسيم الباقي على أهله.

= أحمد ج ٤ ص ٧٧ و ٧٨ و ٣٦٣، وسنن النسائي ج ٧ ص ١٣٤، والأموال لأبي عبيد ص ١٢ و ١٩ و ٢٠ و ٣٠، والإستيعاب ترجمة عمر بن تولب، وج ٣ ص ٣٨، وجمهرة رسائل العرب ج ١ ص ٥٥ و ٦٨ عن شرح المواهب للزرقاني ج ٣ ص ٣٨٢، وصبح الأعشى ج ١٣ ص ٣٢٩، ومجموعة الوثائق عن إعلام السائلين ونصب الراية، ومجازي ابن إسحاق، ومصنف ابن أبي شيبة، ومعجم الصحابة، والمتقن، وميزان الاعتدال، ولسان الميزان، واليعقوبي، وأموال ابن زنجويه. وتاريخ اليعقوبي ج ٢ ص ٦٤، والبداية والنهاية ج ٥ ص ٤٦ و ٧٥، وج ٢ ص ٣٥١ عن أبي نعيم، وتاريخ الطبرى ج ٢ ص ٣٨٤، وفتح البلدان للبلاذري ص ٨٢، والسيرة الخلبية ج ٣ ص ٢٥٨، وسيرة ابن هشام ج ٤ ص ٢٥٨ و ٢٦٠، وسيرة زيني دحلان ج ٣ ص ٣٠، والمصنف ج ٤ ص ٣٠٠، وطبقات الشعراء لابن سلام ص ٣٨، وجمع الزوائد ج ٨ ص ٢٤٤.

الفصل الرابع: الخمس بين السياسة والتشريع ١٤٧

٢ - لقد كانت تلك القبائل تعيش في الحجاز، والشام، والبحرين، وعمان، وأكثراها كان من القبائل الصغيرة، التي لا تقوى على حرب أحد، ليطلب منها إعطاء خمس غنائم حروتها.

٣ - لو كان المراد خمس غنائم الحرب، لكان معنى ذلك هو السماح لكل أحد بأن يشن حرباً على العدو، في أي زمان أو مكان شاء، وهذا من شأنه أن يحدث الفوضى، ويتسبب بمشاكل كبيرة وخطيرة على الدولة الإسلامية. ولا يصدر مثل هذا التشريع عن عاقل، مدبر وحكيم. مضافاً إلى أنها لا نجد في التاريخ شيئاً من هذه الفوضى الناشئة عن ممارسة تشريع كهذا.

٤ - قد تقدم: أن هذه الرسائل تتعرض لجملة من الأحكام التي ترتبط بالأفراد، كالإيمان بالله، وبالنبي، وإعطاء الزكاة، والخمس، الأمر الذي يجعلنا نكاد نطمئن إلى أن الخمس لا يختلف عن تلك الأحكام في ماهيتها؛ وأنه مما تعم البلوى به للأفراد؛ لا أنه حكم نادر، لا يرتبط بهم فعلاً، ولا يتفق لهم ربما في عقود بل قرون كثيرة من الزمن.

في السيويب الخمس:

وكتب «صلى الله عليه وآلـه» رسالة لوايل بن حجر، وفيها: «في السيويب الخمس»^(١).

(١) أسد الغابة ج ٣ ص ٣٨، والإصابة ج ٢ ص ٢٠٨، وج ٣ ص ٤١٣، والبحار ج ٩٦ ص ٨٣ والإستيعاب هامش الإصابة ج ٣ ص ٦٤٣، وجامع أحاديث الشيعة ج ٨ ص ٧٣، والعقد الفريد ج ١ باب الوفود، والبيان والتبيين، والوسائل =

قال الزيلعي: «السيب العطاء، والسيوب الركاز»^(١).

وتجدد تفسير السيوب بالعطاء في مختلف كتب اللغة.

ولنا أن نتساءل: لماذا خصوا السيوب بالركاز الذي هو أحد أفراد السيب، والسيب عام ومطلق؟! وهل ذلك سوى الاجتهاد في اللغة، والتحوير والتزوير الباطل؟!. من أجل أن يتحاوشوا تشريع الخمس في مطلق المغانم!.

كما أنهم قد خصوه بمال المدفون بالجاهلية. ولا ندري سر ذلك أيضاً، فإن لفظ سيوب لا اختصاص له في ذلك قطعاً. كما أنه قد كان مستعملاً في الجاهلية أيضاً، ولا يعقل أن يعتبره أهل الجاهلية: أنه المال المدفون في الجاهلية!!.

والظاهر: أنهم أرادوا أن يوهمونا بأنه بذلك يصير غنيمة من الكفار، الذين يجب حربهم، ليوافق مذهبهم في الخمس.

= كتاب الزكاة باب تقدير نصاب الغنم، ومعاني الأخبار ص ٢٧٥، وشرح الشفا للقاري ج ١٨، وتاريخ ابن خلدون ج ٢، والسيرة النبوية لدحlan هامش الخلبية ج ٣ ص ٩٤، والفاتق للزمخشري ج ١ ص ١٤، وعن: المعجم الصغير ص ٢٤٣، ورسالات نبوية ص ٦٧ و ٢٩٧، وجمهرة رسائل العرب ج ١ ص ٥٨ و ٥٩، وجموعة الوثائق السياسية ص ٢٠٥ و ٢٠٦ عن المawahب اللدنية، والزرقاني، ومادة سيب في نهاية ابن الأثير، ولسان العرب، وتاح العروس، ونهاية الإرب وغريب الحديث لأبي عبيد في مادة: قيل وسيب، وطبقات ابن سعد ج ١ ص ٢٨٧.

(١) تبيان الحقائق ج ١ ص ٢٨٨ (الركاز: ما رکزه الله أي أحده ودفنه في المعادن من ذهب أو فضة أو غيرها).

الفصل الرابع: الخمس بين السياسة والتشريع ١٤٩

ونحن نقول: إن كتب اللغة تنص على أن السبب هو المهمل، والسائلة هي الحيوان بلا صاحب ومراقب. وقد كانت الناقة تسيب في الجاهلية أي تهمل. وفي الحديث: كل عتيق سائبة.

وهذا يقرب: أن يكون المراد بالسيوب: كل متروك ومهمل، لا يدخل في حاجة الإنسان فيجب فيه الخمس.

وثمة دليل آخر أيضاً:

وكتب «صلى الله عليه وآله» إلى بعض قبائل العرب: «إن لكم بطون الأرض وسهولها، وتلاع الأودية، وظهورها، على أن ترعوا نباتها، وتشربوا ماءها، على أن تؤدوا الخمس»^(١).

وسياق الكلام ظاهر ظهوراً تماماً في أن المراد ليس خمس غنائم الحرب، إذ لا مناسبة بين ذلك وبين جعل بطون الأرض وسهولها وتلاع الأودية وظهورها لهم، ثم بين رعي نباتها، وشرب مائها، وبين الخمس، إلا أن يكون خمس ما يحصلون عليه من ذلك الذي جعله لهم.

ويؤيد ذلك ويؤكد: أنه قد ذكر بعد الخمس هنا زكاة الغنم أيضاً، وأنهم إذا زرعوا فلسوف يعفون من زكاة الغنم. والظاهر أن ذلك ترغيب لهم بالزراعة.

(١) طبقات ابن سعد ج ٤ قسم ٢ ص ١٦٧، وعن مجموعة الوثائق السياسية ص ٢١٩ ورسالات نبوية ص ٢٢٨، وكنز العمال ج ٧ ص ٦٥، وجمع الجوامع مسند عمرو بن مرة ونقله في مقدمة مرآة العقول ج ١ عن نهاية ابن الأثير، وعن ابن منظور في لسان العرب في كلمة: صرم.

ثم إن من الثابت عندهم: أن «في الركاز الخمس» وكذا في المعادن^(٣).

ويذكر الأصطخري: أنهم كانوا يأخذون خمس المعادن^(١).

وقد عد غير مالك وأهل المدينة المعدن من الركاز الذي يجب فيه الخمس، واعتبروه كالغنية^(٢).

ويقول أبو عبيد: إنه بالركاز أشبه^(٣).

وقد كتب عمر بن العزيز لعروة، يسأله عن رأي السابقين في الخمس، فأجابه عروة: بأن العتير بمنزلة الغنية، يجب أن يؤخذ منه الخمس^(٤).

ويقول الشيباني: إن الركاز والمعدن يجب فيها الخمس، وهما من المغم^(٥).

وقد حس على «عليه السلام» الركاز في اليمن كما سترى.

وعن جابر: «ما وجد من غنية فيها الخمس» ويقرب منه ما عن ابن حريج^(٦).

= الفريد ونهاية الارب، والإستيعاب، وتهذيب تاريخ دمشق ج ٦ ص ٢٠٧ ،
وتاريخ بغداد ج ٥ ص ٥٤ و ٥٣ ، ومصابيح السنة ط دار المعرفة ج ٢ ص ١٧ ،
والمسند للحميدي ج ٢ ص ٤٦٢ ، ومسند أبي يعلى ج ١٠ ص ٤٣٧ و ٤٦١ و ٤٥٩ ،
وج ١١ ص ٢٠٢ وفي هامشه عن مصادر كثيرة جداً.

(١) مسالك المالك ص ١٥٨.

(٢) راجع: الأموال لأبي عبيد ص ٤٧٢.

(٣) الأموال ص ٤٧٤.

(٤) مصنف الحافظ عبد الرزاق ج ٤ ص ٦٤ / ٦٥.

(٥) كتاب الأصل للشيباني ج ٢ ص ١٣٨ .

(٦) مصنف الحافظ عبد الرزاق ج ٤ ص ١١٦ .

الصحيح من سيرة النبي الأعظم ﷺ ج ٦
وأخيراً، فقد جاء: أن من أخذ شيئاً من أرض العدو، فباعه بذهب أو
فضة أو غيره، فإنه يخمس^(١).

وكل ما تقدم ليس من غنائم الحرب كما هو معلوم، وقد حكم بشبه
الخمس فيه، فما معنى تخصيص الآية بغنائم الحرب؟!
وحسبنا ما ذكرناه هنا، فإن فيه مقنعاً وكفاية لمن أراد الرشد والهدایة.

لطيفة:

ومن الطريف أن نذكر هنا: أن أبا بكر قد أوصى بخمس ماله، وقال:
«أوصي بما رضي الله به لنفسه، ثم تلا: ﴿وَاعْلَمُوا أَنَّمَا عَنِّتُمْ مِّنْ شَيْءٍ فَإِنَّ اللَّهَ
مُّحْسِنٌ﴾»^(٢).

جبة الخمس:

ويظهر: أنه كان للنبي «صلى الله عليه وآله» جبة للخمس، كما كان له
جبة للصدقات، وقد أرسل عمرو بن حزم إلى اليمن، وقدم عليه بأخاس
بني عبد كلال اليمينيين، وأرسل إليهم يشكرهم على ذلك.
وأرسل علياً «عليه السلام» ليأخذ خمس غنائم الحرب من خالد بن
الوليد^(٣).

(١) مصنف عبد الرزاق ج ٥ ص ١٧٩ و ١٨١، وج ٩ ص ٦٧ و تحف العقول ص ٢٦٠.

(٢) مصنف الحافظ عبد الرزاق ج ٩ ص ٦٦.

(٣) نصب الراية ج ٢ ص ٣٨٢، ومصنف عبد الرزاق ج ٤ ص ١١٦، وجمع الزوائد
ج ٣ ص ٧٨، وراجع: البحار ج ٢١ ص ٣٦٠ عن إعلام الورى.

الفصل الرابع: الخمس بين السياسة والتشريع ١٥٣
بل ويقول ابن القيم إنه «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»: «ولَى عَلِيٍّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ
الْأَخْمَاصَ بِالْيَمَنِ، وَالْقَضَاءَ بِهَا»^(١).
وَمَعْلُومٌ: أَنَّ أَهْلَ الْيَمَنِ قَدْ أَسْلَمُوا طَوْعًا، وَلَمْ يَكُنْ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَغْرِيْهِمْ
حَرْبٌ.

وَقَدْ خَمْسَ عَلَيْهِ السَّلَامُ الرَّكَازُ فِي الْيَمَنِ^(٢).
وَكَانَ حَمْمِيَّةُ بْنُ جَزْءٍ رَجُلًا مِنْ بَنِي زَيْدٍ اسْتَعْمَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْأَخْمَاصِ^(٣).
وَالْقَوْلُ بِأَنَّ الْمَرَادَ: أَنَّهُ أَرْسَلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى الصَّدَقَاتِ إِلَى
الْيَمَنِ.

يَدْفَعُهُ: أَنَّهُ «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» لَمْ يَكُنْ يُولِي بَنِي هَاشِمَ الصَّدَقَاتِ.
وَقَصَّةُ عَبْدِ الْمُطَلَّبِ بْنِ رَبِيعَةَ، وَالْفَضْلِ بْنِ الْعَبَاسِ مَشْهُورَةٌ^(٤).
بَلْ كَانَ يَمْنَعُ حَتَّى مَوَالِيهِ مِنْ تَوْلِي ذَلِكَ، فَقَدْ مَنَعَ أَبَا رَافِعَ مِنْ ذَلِكَ،
وَقَالَ لَهُ: «مَوْلَى الْقَوْمِ مِنْ أَنفُسِهِمْ، وَإِنَا لَا تَحْلُ لَنَا الصَّدَقَةُ»^(٥).

(١) راجع: البداية والنهاية.

(٢) زاد المعاد ج ١ ص ٣٢، وراجع: سنن أبي داود ج ٣ ص ١٢٧ باب كيف القضاء.

(٣) الأموال لأبي عبيد ص ٤٦١.

(٤) مجمع الزوائد ج ٣ ص ٩١، وأسد الغابة ترجمة: عبد المطلب بن ربعة، ونوفل بن الحارث، وحممية، صحيح مسلم ج ٣ ص ١١٨ باب تحريم الزكاة على آل النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، وسنن النسائي ج ١ ص ٣٦٥، وسنن أبي داود، والأموال لأبي عبيد ص ٣٢٩، ومجازي الواقدي ص ٦٩٦ و ٦٩٧، وتفسير العياشي ج ٢ ص ٩٣.

(٥) سنن أبي داود كتاب الزكاة ج ٢ ص ٢١٢، والترمذى كتاب الزكاة ج ٣ =

مواقع الخمس في الكتاب والسنّة:

لقد نصت آية الخمس في الكتاب العزيز على أن الخمس لله ولرسوله، ولذوي قرباه، ولليتامى، وللمساكين، وأبناء السبيل. وكان رسول الله «صلى الله عليه وآله» يعطي ذوي قرباه من الخمس إلى أن قبض^(١). وأما اليتامى والمساكين في الرواية؛ فقد روى عن علي بن الحسين «عليه السلام» أنه قيل له: إن الله تعالى قال: ﴿وَالْيَتَامَىٰ وَالْمُسَاكِينُ﴾؟^(٢). فقال: أيتامنا ومساكيننا^(٣).

وفي روایات أئمة أهل البيت «عليهم السلام»: أن سهم الله ورسوله وسهم ذي القربى للإمام «عليه السلام»، وسهم اليتامى لبني هاشم، والمساكين وأبناء السبيل منهم^(٤)، وبنو هاشم هم بنو عبد المطلب^(٥). ويشترک في الخمس الذکر منهم والأئمّة؛ فيقسم نصف الخمس على

= ص ١٥٩، والنمساني كتاب الزكاة ج ١ ص ٣٦٦، وجمع الزوائد ج ٣ ص ٩٠ و ٩١، وكنز العمال ج ٦ ص ٢٥٢ - ٢٥٦، وأمالي الطوسي ج ٢ ص ١٧، والبحار ج ٩٦ ص ٥٧، وسنن البيهقي ج ٧ ص ٣٢.

(١) راجع: تفسير الطبرى ج ١٥ ص ٥٠٤ و ٥٠٦ وبهامشه تفسير النيسابورى ج ١٥، وأحكام القرآن للجصاص ج ٣ ص ٦٥ و ٦١، والأموال لأبي عبيد ص ٢٢ و ٤٤٧ و ٤٥٣ و ٤٥٤.

(٢) الآية ٧ من سورة الحشر.

(٣) تفسير النيسابورى بهامش الطبرى، وتفسير الطبرى ج ١٥ ص ٧.

(٤) راجع: الوسائل ج ٩ ص ٣٥٦ و ٣٥٨ و ٣٥٩ و ٣٦١ و ٣٦٢.

(٥) الوسائل ج ٩ ص ٣٥٨ و ٣٥٩، ومقدمة مرأة العقول للعسكري ج ١ ص ١١٦ و ١١٧.

الفصل الرابع: الخمس بين السياسة والتشريع ١٥٥
الطوائف الثلاث إذا كانوا فقراء، لقربتهم من رسول الله، ولا فقارهم إلى ذلك في مؤنthem.

ولا يكفي انتسابهم إلى عبد المطلب بالأمومة ويكتفى الانتساب بالأبوة.

ومن طريق غير أهل البيت عَلَيْهِ السَّلَام نذكر:

هناك رواية واردة في الصحاح، تبين موضع الخمس في عصر الرسول «صلى الله عليه وآله»، وهي:

عن جبير بن مطعم، قال: لما كان يوم خيبر - وفي رواية: حنين - وضع الرسول «صلى الله عليه وآله» سهم ذي القربي في بني هاشم، وبني المطلب، وترك بني نوفل، وبني عبد شمس. فانطلقت أنا وعثمان بن عفان حتى أتينا النبي «صلى الله عليه وآله» فقلنا: يا رسول الله، هؤلاء بنو هاشم، لا ننكر فضلهم؛ للموضع الذي وضعك الله به منهم، فما بال إخواننا بنو المطلب أعطيتهم وتركتنا، وقرباتنا واحدة؟

فقال رسول الله «صلى الله عليه وآله»: إننا وبني المطلب لا نفترق - وفي رواية النسائي: إن بني المطلب لم يفارقوني - في جاهلية ولا إسلام، وإنما نحن وهم شيء واحد، وشبك بين أصابعه^(١).

(١) صحيح البخاري باب غزوة خيبر ج ٣ ص ٣٦ وط سنة ١٣١١ ج ٤ ص ١١١ وج ٦ ص ١٧٤، وسنن أبي داود ج ٣ ص ١٤٥ و ١٤٦، وتفسير الطبرى ج ١٥ ص ٥، ومسند أحمد ج ٤ ص ٨١ و ٨٥ و ٨٣، وسنن النسائي ج ٧ ص ١٣٠ و ١٣١، وسنن ابن ماجة ص ٩٦١، ومعاذي الواقدي ج ٢ ص ٦٩٦، وأموال أبي عبيد ص ٤٦١ و ٤٦٢، وسنن البيهقي ج ٦ ص ٣٤٠ - ٣٤٢، والسيرۃ الخلیلیة ج ٢ =

الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ٦
وبعدما تقدم، فإننا نذكر هنا ملخصاً لما ذكره بعض الباحثين^(١) مع
بعض التقليل والتطعيم، فنقول:

الخمس في عهد أبي بكر:

إذا لاحظنا طبيعة العصر الذي عاش فيه أبو بكر، فإننا نجد: أن السياسة قد اتجهت نحو إرسال جيوش لاحتضان الفئات المعارضة للحكم الجديد، والتي لم تقبل بيعة أبي بكر. فوضع الخمس حينئذ وسهم ذوي القربى في السلاح والكراع.
فقد ذكر المؤلفون: أن الصحابة بعد وفاته «صلى الله عليه وآله» قد

= ص ٢٠٩، والمحل ج ٧ ص ٣٢٨، والبداية والنهاية ج ٤ ص ٢٠٠، وشرح النهج ج ١٥ ص ٢٨٤، وجمع الزوائد ج ٥ ص ٣٤١، ونيل الأوطار ج ٨ ص ٢٢٨ عن البرقاني والبخاري وغيرهما، والإصابة ج ١ ص ٢٢٦، وبداية المجتهد ج ١ ص ٤٠٢، والخارج لأبي يوسف ص ٢١، وتشيد المطاعن ج ٢ ص ٨١٨ و ٨١٩ عن زاد المعاد، والدر المثور ج ٣ ص ١٨٦ عن ابن أبي شيبة، والبحر الرائق ج ٥ ص ٩٨، وتبين الحقائق ج ٣ ص ٢٥٧، ونصب الراية ج ٣ ص ٤٢٥ و ٤٢٦ عن كثرين. ومصابيح السنة ج ٢ ص ٧٠، وتفسير القرآن العظيم ج ٢ ص ٣١٢، وفتح القدير ج ٢ ص ٣١٠، ولباب التأويل ج ٢ ص ١٨٥، ومدارك التنزيل (مطبوع بهامش المخازن) ج ٢ ص ١٨٦، والكتشاف ج ٢ ص ٢٢١. ونقل ذلك عن المصادر التالية: الجامع لأحكام القرآن ج ٧ ص ١٢، وفتح الباري ج ٧ ص ١٧٤، وج ٦ ص ١٥٠، وتفسير المنار ج ١٠ ص ٧، وترتيب مستند الشافعي ج ٢ ص ١٢٥ و ١٢٦، وإرشاد الساري ج ٥ ص ٢٠٢.

(١) هو العلامة السيد مرتضى العسكري حفظه الله.

الفصل الرابع: الخمس بين السياسة والتشريع ١٥٧
اختلقوا؛ فقالت طائفة سهم الرسول لل الخليفة بعده، وقالت طائفة: سهم ذوي القربى، لقرابة الرسول، وقال آخرون: سهم ذوى القربي لقرابة الخليفة. فأجمعوا على أن جعلوا هذين السهمين في الكراع والسلاح.
وفي سنن النسائي، والأموال لأبى عبيد: فكان فى ذلك خلافة أبى بكر وعمر.
وفي رواية: فلما قبض الله رسوله رد أبو بكر نصيب القرابة في المسلمين
فجعل في سبيل الله.

وأقرب منه روایة أخرى تضيف عمر إلى أبى بكر. إلى غير ذلك من الروايات^(١).
ويوضح ذلك ما روى عن جبير بن مطعم: «أن رسول الله «صلى الله عليه وآله» لم يقسم لبني عبد شمس ولا لبني نوفل من الخمس شيئاً كما كان يقسم لبني هاشم وبني المطلب. وأن أبا بكر كان يقسم الخمس نحو قسم رسول الله «صلى الله عليه وآله»، غير أنه لم يكن يعطي قربي رسول الله «صلى الله عليه وآله» كما كان رسول الله «صلى الله عليه وآله» يعطيهم» الخ..^(٢).

الخمس في عهد عمر:

وفي زمن عمر اتسعت الفتوح، فازدادت الثروات، ووزعوا الخمس

(١) راجع في ذلك كله وغيره مما يرتبط بالموضوع سنن النسائي ج ٢ ص ١٧٩ ، وكتاب الخراج ص ٢٤ و ٢٥ ، والأموال لأبى عبيد ص ٤٦٣ ، وجامع البيان للطبرى ج ١٥ ص ٦ ، وأحكام القرآن للجصاص ج ٣ ص ٦٢ و ٦٠ ، وسنن البيهقي ج ٣ ص ٣٤٣ - ٣٤٢ ، وسنن أبي داود بيان مواضع الخمس، ومسند أحمد ج ٤ ص ٨٣ ، وجمع الزوائد ج ٥ ص ٣٤١ .
(٢) مسند أحمد ج ٤ ص ٨٣ .

الصحيح من سيرة النبي الأعظم صلوات الله عليه ج ٦ على المسلمين، وأراد عمر أن يعطي بني هاشم شيئاً من الخمس، فأبوا أن يأخذوا إلا كل سهمهم؛ فأبوا عليهم ذلك، وحرموهم منه؛ فقد جاء في جواب ابن عباس لنجدحة الحروري حين سأله عن سهم ذوي القربى لمن هو؟.

قوله: «هو لنا أهل البيت، وقد كان عمر دعانا إلى أن ينكح منه أيمنا، ويخدم منه عائلنا، ويقضى منه عن غارمنا، فأبينا إلا أن يسلمه لنا. وأبى ذلك فتركناه عليه». عليه

ومثل ذلك روى عن علي أيضاً، وأن عمر عرض عليهم البعض، وقال: إنه لم يبلغ علمه: أنه إذا كثريكون كله لهم، فأبوا إلا الكل».

(١) راجع الحديث في: الخراج لأبي يوسف ص ٢١ و ٢٤، ومغازي الواقدي ص ٦٩٧، والأموال لأبي عبيد ص ٤٦٥ و ٤٦٧، وسنن النسائي ج ٢ ص ١٧٨ و ١٧٧، وج ٧ ص ١٢٩ و ١٢٨، وشرح معاني الآثار ج ٣ ص ٢٣٥ و ٢٢٠، ومسند الحميدي رقم ٥٣٢، والجامع الصحيح (السير) رقم ١٥٥٦، وأحكام القرآن للجصاصي ج ٣ ص ٦٣، ولسان الميزان ج ٦ ص ١٤٨، وصحیح مسلم ج ٥ ص ١٩٨ باب النساء الغازيات يرضخ لهن، ومسند أحمد ج ١٠ ص ٢٢٥، وج ١ ص ٣٢٠ و ٣٠٨ و ٢٤٨ و ٢٤٩ و ٢٩٤ و ٢٢٤، ومشكل الآثار ج ٢ ص ١٣٦ و ١٧٩، ومسند الشافعى ص ١٨٣ و ١٨٧، وحلية أبي نعيم ج ٣ ص ٢٠٥، وتفسير الطبرى ج ١٠ ص ٥، وسنن أبي داود ج ٣ ص ١٤٦ كتاب الخراج، وسنن البيهقي ج ٦ ص ٣٤٤ و ٣٤٥ و ٣٣٢، وكنز العمال ج ٢ ص ٣٠٥، والمصنف ج ٥ ص ٢٢٨ و راجع ص ٢٣٨، والمحاسن والمساوئ ج ١ ص ٢٦٤، ووفاء الوفاء ص ٩٩٥، والروض الأنف ج ٣ ص ٨٠، ومسند أبي يعلى ج ٤ ص ٤٢٤، وج ٥ ص ٤١ و ٤٢.

الفصل الرابع: الخمس بين السياسة والتشريع ١٥٩
الخمس في عهد عثمان:

وأعطى عثمان خمس فتوح أفريقيا مرة لعبد الله بن سعد بن أبي سرح^(١) وفي الغزوة الثانية أعطاه مروان بن الحكم. وقال في ذلك أسلم بن أوس الساعدي، الذي منع من دفن عثمان في البقيع.

وأعطيت مروان خمس العباد ظلماً لهم وحيث الحمى^(٢)
وقد نقم الناس عليه لأمررين:

أولهما: أن الخليفتين قبله وإن كانوا قد أخذوا ذلك من مستحقيه، إلا أنها كانتا يضعان تلك الأموال في النفقات العامة، وقد خصصها عثمان لأقربائه.
الثاني: أن سيرة هؤلاء الذين كان يعطيهم هذه العطايا الهائلة من مال لا يستحقونه كانت سيئة جداً، وكانوا معروفين بالانحراف، وعدم الاستقامة.

سيرة علي عليه السلام في الخمس:

وقد سئل أبو جعفر الباقر «عليه السلام» عن علي «عليه السلام»: كيف صنع في سهم ذوي القربي حين ولـي أمر الناس؟!
قال: سلك به سبيل أبي بكر وعمر.
قلت: وكيف، وأنتم تقولون ما تقولون؟

(١) راجع تاريخ الإسلام للذهبي ج ٢ ص ٧٩ و ٨٠، وتاريخ ابن الأثير ط أوربا ج ٣ ص ٧١، وشرح النهج ج ١ ص ٦٧.

(٢) راجع في ذلك الكامل ج ٣ ص ٧١، والطبرى ط أوربا قسم ١ ص ٢٨١٨، وابن كثير ج ٧ ص ١٥٢، وفتح أفريقيا لابن عبد الحكم ص ٥٨ و ٦٠، والبلذري ج ٥ ص ٢٥ و ٢٧، وتاريخ الخلفاء للسيوطى ص ١٥٦ والأغاني ج ٦ ص ٥٧.

١٦٠ الصحيح من سيرة النبي الأعظم صلوات الله عليه ج ٦

فقال: ما كان أهله يصدرون إلا عن رأيه.

قلت: فما معنده؟

قال: كره والله أن يدعى عليه خلاف أبي بكر وعمر^(١).

وفي سنن البيهقي: أن حسناً، وحسيناً، وابن عباس، وعبد الله بن جعفر (رض) سألاً علياً (رض) نصيبيهم من الخمس، فقال: هو لكم حق، ولكنني محارب معاوية، فإن شئتم ترکتم حكمكم منه^(٢).

فعلي «عليه السلام» إذا لم يغير شيئاً مما فعله أبو بكر وعمر في الخمس، لأن ذلك يؤلّب الناس عليه، ويذعنون عليه خلاف أبي بكر وعمر. وإذا كان يزيد حرب معاوية؛ فإن الأمر يستوجب هذا الأمر الأهم، وتأجيل المهم إلى وقت لا يكون فيه العمل به ذا مضاعفات خطيرة.

الخمس في عهد معاوية:

لقد حرم بنو هاشم من الخمس منذ زمن معاوية، الذي صار يصطفي لنفسه الصفراء والبيضاء، ولا يقسم بين المسلمين منه ذهباً ولا فضة.

فعن علي بن عبد الله بن عباس، وأبي جعفر محمد بن علي «عليها

(١) الأموال لأبي عبيد ص ٤٦٣، والخرجاج ص ٢٢، وأحكام القرآن للجصاص ج ٣ ص ٦٣، وسنن البيهقي ج ٦ ص ٣٢٣، وأنساب الأشراف ج ١ ص ٥١٧، وتاريخ المدينة لابن شبة ج ١ ص ٢١٧، وكتنز العمال ج ٤ ص ٣٣٠ عن أبي عبيد، وعن ابن الأباري في المصاحف.

(٢) سنن البيهقي ج ٦ ص ٣٦٣.

السلام»، قالا: «ما قسم علينا خمس منذ زمن معاوية إلى اليوم»^(١).

ولما أمر عمر بن عبد العزيز بدفع شيء من الخمس إلىبني هاشم، اجتمع نفر منهم، وكتبوا إليه يشكرون، لصلته رحمه وفيه: إنهم لم يزالوا مجفون منذ كان معاوية^(٢).

كما أن زياداً كتب إلى ولالي خراسان من قبله، الحكم بن عمرو الغفاري، يقول له عن الغنائم الكثيرة التي أصابوها: «أما بعد، فإن أمير المؤمنين كتب أن يصطفى له الصفراء والبيضاء، ولا تقسم بين المسلمين ذهباً ولا فضة».

وزاد الطبرى: «الروائع»^(٣) على الصفراء والبيضاء.

ولكن الحكم رفض ذلك، وقسم الغنائم، فأرسل إليه معاوية من قيده، وحبسه، فمات في قيوده، ودفن فيها، وقال: إني مخاصم^(٤).

حتى عهد عمر بن عبد العزيز:

وبقي الخمس في أيدي الأمويين يتصرفون فيه تصرف المالك، حتى كان عهد عمر بن عبد العزيز، فحاول أن يعيد للهاشميين بعض حقوقهم

(١) طبقات ابن سعد ج ٥ ص ٢٨٨ ط أوربا.

(٢) نفس المصدر.

(٣) مستدرك الحاكم وتلخيصه للذهبي بهامشه ج ٣ ص ٤٤٢، وطبقات ابن سعد ط أوربا ج ٧ ص ١٨، والإستيعاب ج ١ ص ١١٨، وأسد الغابة ج ٢ ص ٣٦ والطبرى ط أوربا ج ٢ ص ١١١، وابن الأثير ط أوربا ج ٣ ص ٣٩١، والذهبى ج ٢ ص ٢٢٠، وابن كثير ج ٨ ص ٤٧.

(٤) تهذيب التهذيب ج ٢ ص ٤٣٧، ومستدرك الحاكم ج ٣ ص ٤٤٢.

١٦٢ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ٦
لصلحة يراها، فقسم فيهم بعض ذلك، ووعدهم: أنه إن بقي لهم أعطاهم
جميع حقوقهم^(١).

لكن هذه المحاولة - كعهد عمر بن عبد العزيز نفسه - سرعان ما
انتهت وبطل مفعولها، وعادت الأمور لتسير في نفس الاتجاه الذي رسمه لها
أعداء علي «عليه السلام» وأعداء أهل بيته، كما يعلم بأدني مراجعة لكتب
السير والتاريخ.

آراء فقهاء أهل السنة في الخمس:

ولقد تضاربت آراء فقهاء أهل السنة تبعاً لما فعله الخلفاء:
قال ابن رشد: واجتلدوا في الخمس على أربعة مذاهب مشهورة.
إحداها: أن الخمس يقسم على خمسة أقسام على نص الآية، وبه قال
الشافعي.

والقول الثاني: إنه يقسم على أربعة أقسام.
والقول الثالث: إنه يقسم اليوم ثلاثة أقسام، وإن سهم النبي «صلى الله
عليه وآلـه»، وذي القربي سقط بموت النبي «صلى الله عليه وآلـه».
والقول الرابع: إن الخمس بمنزلة الفيء يعطى منه الغني والفقير.
والذين قالوا يقسم أربعة أقسام أو خمسة اختلفوا في ما يفعل بسهم
رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» وسهم القرابة بعد موته، فقال قوم: يرد على
سائر الأصناف الذين لهم الخمس.

(١) راجع ذلك في طبقات ابن سعد ج ٥ ص ٢٨١، ٢٨٥، ٢٨٧، ٢٨٩، والخارج
ص ٢٥، وسنن النسائي باب قسم الفيء ج ٢ ص ١٧٨.

وقال قوم: بل يرد على باقي الجيش.

وقال قوم: بل سهم رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ لِإِمَامٍ، وَسَهْمٌ ذِي الْقُرْبَى لِقَرَابَةِ الْإِمَامِ».

وقال قوم: بل يجعلان في السلاح والعدة، وختلفوا في القرابة من هم^(١).

أما ابن قدامة فقد ذكر: أن أبي بكر قسم الخمس على ثلاثة أسمهم، وذكر أن هذا هو قول أصحاب الرأي، أبي حنيفة وجماعته، فإنهما قالوا: يقسم الخمس على ثلاثة أقسام: اليتامي، والمساكين، وأبناء السبيل وأسقطوا سهم رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ بِمُوتَهُ، وَسَهْمٌ قَرَابَتَهُ أَيْضًا».

وقال مالك: الخمس والفيء واحد، يجعلان في بيت المال.

ثم قال ابن قدامة: «وما قاله أبو حنيفة فمخالف لظاهر الآية؛ فإن الله تعالى سمي لرسوله وقرباته شيئاً، وجعل لها في الخمس حقاً، كما سمي الثلاثة الأصناف الباقية، فمن خالف ذلك فقد خالف نص الكتاب. وأما حمل أبي بكر وعمر (رض) على سهم ذي القربى في سبيل الله، فقد ذكر لأحد فسكت، وحرك رأسه، ولم يذهب إليه. ورأى أن قول ابن عباس ومن وافقه أولى؛ لموافقته كتاب الله وسنة رسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَهْمٌ قَرَابَتَهُ أَيْضًا»^(٢).
ورأى أبو يعلى، والماوردي: أن تعيين مصرف الخمس منوط باجتهاد

(١) بداية المجتهد حكم الخمس ج ١ ص ٤٠١.

(٢) المغني لابن قدامة ج ٧ ص ٣٥١ باب قسمة الفيء والغنية.

أهل البيت عليهم السلام وشيعتهم وقضية الخمس:

يقسم الخمس عند أهل البيت «عليهم السلام» وشيعتهم إلى ستة أقسام، ثلاثة منها لله ولرسوله، ولذوي قرباه، يقبض النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ» هذه الأسهم في حياته، ويعود أمرها إلى الأئمة الاثني عشر من أهل بيته بعد وفاته «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ». والأسهم الأخرى هي لفقراء بنى هاشم، وأبناء سبيلهم، ويتاماهم، مع وصف الفقر.

وقالوا أيضاً: يجب إخراج الخمس من كل مال فاز به المسلم من جهة العدى أو غيرهم. ولا يتوقف شيعة أهل البيت عند هذا، بل يستدللون أيضاً بالأحاديث الكثيرة الدالة على ذلك، الواردة عن أئمة أهل البيت «عليهم السلام»، الذين هم أحد الثقلين الذين أمرنا بالتمسك بهم، وهو سفينه نوح، وباب حطة، هدانا الله جميعاً إلى المزيد من محبتهم والتمسك بهم ومتابعتهم في أقوالهم وأفعالهم وما ذلك على الله بعزيز.

(١) الأحكام السلطانية للماوردي باب قسم الفيء ص ١٢٦، والأحكام السلطانية لأبي يعلى ص ١٢٥.

الباب الثالث

ما بين بدر وأحد

الفصل الأول: شخصيات وأحداث

الفصل الثاني: فاطمة وعلى عليه السلام ومناوههما

الفصل الثالث: قضايا وأحداث في المجال العام

الفصل الرابع: عزوات وسرايا

الفصل الخامس: غدر اليهود والإغتيالات الهدفة

الفصل الرابع: جراء الغادر

الفصل الرابع: حروب علنية بين المسلمين واليهود

Index-Subject

卷之三

www.ijerph.org

— 4 —

$\gamma \in \text{Aut}^{\text{alg}}(F_{\sigma, \mathcal{G}_0})$

1960-1961

150 JOURNAL OF CLIMATE

—
—
—

“*It is a good time to be a bad man.*”

— 10 —


—
—
—

卷之三

卷之三

الفصل الأول:

شخصيات وأحداث



تمهيد:

لقد لاحظنا الأحداث التي بين بدر وأحد، فوجدناها تنقسم إلى
القسمين :

أحدهما: يسير في الاتجاه الشخصي بحسب الظاهر، بمعنى أنه يدور
حول أحداث مرتبطة بشخصيات معينة، ولكنها في نهاية المطاف لا بد أن
تؤثر على الجو العام، أو استفید منها للتأثير فيه بنحو، أو آخر.
الثاني: الأحداث التي تصب في سير الاتجاه العام مباشرة، كالحروب،
والاغتيالات، ونقض العهود، وما شاكل.

ونحن نتحدث عن كلا القسمين، ونقدم الحديث عن القسم الأول
فنقول: إن الحديث سوف يشمل البحوث التالية:

- ١ - وفاة رقية زوجة عثمان، والملابسات التي اكتفت بذلك.
- ٢ - زواج عثمان بأم كلثوم، ربيبة النبي «صلى الله عليه وآله».
- ٣ - هجرة زينب، ربيبة النبي «صلى الله عليه وآله»، وما يرتبط بذلك.
- ٤ - زواج أمير المؤمنين بالزهراء «عليها السلام»: ظروفه وملابساته،
ومناقشة بعض ما يذكر في ذلك. ويدخل في ذلك:

ألف: البحث حول أسطورة زواجه «عليه السلام» بنت أبي جهل.

١٧٠ الصحيح من سيرة النبي الأعظم صلوات الله عليه وآله وسلامه ج ٦

باء: البحث حول تاريخ تحريم الخمر.

والبحث في موضوع زواج علي «عليه السلام» وتوابعه نفرده في فصل مستقل سيأتي إن شاء الله تعالى.

٥ - أم سلمة في بيت النبي «صلى الله عليه وآلها».

٦ - زواجه «صلى الله عليه وآلها» بحفصة.

٧ - زواجه «صلى الله عليه وآلها» بزینب بنت خزيمة.

٨ - سر تعدد زوجاته «صلى الله عليه وآلها».

٩ - ولادة الإمام الحسن «عليه السلام».

وتمر في خلال ذلك مناقشات لا بد منها لما قيل أو يقال، مما لا مجال

لتجاهله والتتجاوز عنه، فنقول:

١- وفاة رقية:

قيل: إن رقية ربيبة النبي «صلى الله عليه وآلها» قد توفيت في السنة

الثانية من الهجرة النبوية الشريفة في شهر رمضان، يوم النصر بدر.

وقيل: بل إن زيد بن حارثة جاء بشيراً بالنصر في حين كان عثمان واقفاً

على قبرها يدفنها.

وقال النووي: إنها توفيت في ذي الحجة^(١).

ونحن نرجح: أنها توفيت بعد رجوعه «صلى الله عليه وآلها» من بدر،

وذلك استناداً إلى ما يلي:

١ - إن رواية: أن عثمان تخلف عن بدر ليمرضها محل شك، وذلك لما تقدم من تعير عبد الرحمن بن عوف، وابن مسعود وغيرهما له بتخلفه عن بدر، فكيف خفي عليهم عذرها، بل وفضله إذا كان «صلى الله عليه وآله» قد ضرب له بسهمه وأجره كما يقولون.

هذا عدا عن الرواية التي تقول: إنه تخلف لأنه كان مريضاً بالجدرى. وقد تقدم كل ذلك وسواء في وقعة بدر، فلا نعيد.

٢ - لقد ذكر النووي: أنها توفيت في شهر ذي الحجة بعد بدر^(١). وذكر ابن قتيبة: أنها توفيت لسنة عشرة أشهر وعشرين يوماً من مقدمه «صلى الله عليه وآله» المدينة^(٢).

وهذا معناه: أنها توفيت في شهر محرم. وهو يعصب ما ذكره النووي آنفأً، وإن كان هذا أكثر دقة وتحديداً.

٣ - لقد روى ابن سعد، وغيره: أنه «صلى الله عليه وآله» قال حينما توفيت رقية: الحقي بسلفنا عثمان بن مظعون، فبكّت النساء على رقية، فجاء عمر بن الخطاب، فجعل يضرّبهن إلى أن قال: فقعدت فاطمة على شفير القبر تبكي، فجعل يمسح عن عينها بطرف ثوبه^(٣).

وردَ الواقدي هذه الرواية: بأن رقية قد توفيت، والنبي «صلى الله عليه

(١) تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٠٦.

(٢) ذخائر العقبى ص ١٦٣.

(٣) راجع: طبقات ابن سعد ج ٨ ص ٢٤ و ٢٥، والإصابة ج ٤ ص ٣٠٤، ووفاء الوفاء ج ٣ ص ٨٩٥، ومنحة المعبود في تلخيص مستند الطيالسي ج ١ ص ١٥٩، وليراجع قاموس الرجال ج ١٠ ص ٤٣٩ عن الكافي.

١٧٢ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ٦

وآله» غائب في بدر، فلعل المراد غير رقية، أو أنه «صلى الله عليه وآله» أتى قبرها بعد قدومه، وبكاء النساء عليها بعد ذلك^(١).

ولكن هذا لا يمكن قبوله، فإن الرواية الآنفة صحيحة السند، وبعدها ما تقدم وما سيأتي.

وردها استناداً إلى ما شاع من تمريض عثمان لها، لأجل تأكيد ما استقر في نفوسهم من أنه «صلى الله عليه وآله» قد ضرب لعثمان بسهمه وأجره، ليس بأولى من العكس، مع وجود التهمة في مستندهم هذا، كما تقدمت الإشارة إليه في وقعة بدر.

٤ - وقد جاء بسند صحيح على شرط مسلم، عن أنس: لما ماتت رقية بنت رسول الله «صلى الله عليه وآله»، قال «صلى الله عليه وآله»: لا يدخل القبر رجل قارف أهله الليلة. فلم يدخل عثمان القبر^(٢).

وفي لفظ آخر ذكره البخاري، عن أنس، قال: شهدنا دفن بنت رسول الله «صلى الله عليه وآله» ورسول الله «صلى الله عليه وآله» جالس على القبر، فرأيت عينيه تدمعن، فقال: هل منكم من أحد لم يقارب الليلة؟ فقال أبو طلحة: أنا، فنزل في قبرها^(٣).

(١) راجع المصادر المتقدمة.

(٢) مستدرك الحاكم ج ٤ ص ٤٧، وتلخيصه هامش نفس الصفحة للذهبي، وسكت عنه، وليراجع: الاستيعاب هامش الإصابة ج ٤ ص ٣٠١، والإصابة ج ٤ ص ٣٠٤، وفتح الباري ج ٣ ص ١٢٧، ومسندي أحاديث ج ٣ ص ٢٧٠ و ٢٢٩، وعن تاريخ البخاري الأوسط، والروض الأنف ج ٣ ص ١٢٧.

(٣) صحيح البخاري ط سنة ١٣٠٩ ج ١ ص ١٥٢ و ١٤٦، ومشكل الآثار ج ٣ =

و حكم جمع بأن ذكر رقية في الرواية وهم، أو خطأ، استناداً إلى ما تقدم من كون رقية قد توفيت، والنبي «صلى الله عليه وآلـه» في بدر^(١). وجوابه كجواب سابقه. وليس هذا بأولى من العكس، بل العكس هو المتيقن، حسبياً قدمنا آنفـاً، وفي وقعة بدر. والمراد بالمقارنة هنا: المjamـعـة، كما جزم به ابن حزم وغيره.

كلام ابن بطال وغيره:

وقد علق ابن بطال على حديث المقارفة هذا بقوله: «أراد النبي «صلـى الله عليه وآلـه» أن يحرم عثمان التزول في قبرها. وقد كان أحق بها؛ لأنـه كان بعلـها. وقد منهم علـقاً لا عوض منه؛ لأنـه حين قال «عليـه السـلام»: «أيـكم لم يـقـارـفـ اللـيلـةـ أـهـلـهـ» سـكـتـ عـثـمـانـ، وـلـمـ يـقـلـ:

= ص ٢٠٢ و ٢٠٤، والإصابة ج ٤ ص ٣٠٤، والإستيعاب بهامشها ج ٤ ص ٣٠١، والمعتصر من المختصر لشكل الآثار ج ١ ص ١١٣ و ١١٤، وسنن البيهقي ج ٤ ص ٥٣، ومستدرك الحاكم ج ٤ ص ٤٧، ومسند أحمد ج ٣ ص ١٢٦ و ٢٢٨، وذخائر العقبي ص ١٦٦، والمصنف لعبد الرزاق ج ٣ ص ٤١٤، وعن تاريخ البخاري.

(١) الإستيعاب بهامش الإصابة ج ٤ ص ٣٠١، ونهاية ابن الأثير ج ٤ ص ٤٦، وطبقات ابن سعد ج ٨ ص ٢٦، والإصابة ج ٤ ص ٣٠٤ و ٤٨٩ عن أبي عمر وابن سعد، وعن البخاري ولكن قد رأينا أن البخاري لم يصرح بأنـها أم كلثوم، نعم قد ذكر الرواية في رقـةـ في تاريخـهـ، ثم ناقـشـهاـ بماـ ذـكـرـوهـ. والمواهـبـ اللـدـنـيـ ج ١ ص ١٩٧ عن البخارـيـ، وفتح الـبارـيـ ج ٣ ص ١٢٧ عنهـ و ١٢٦ عنـ غيرـهـ. والروضـ الأنـفـ ج ٣ ص ١٢٧، وذخـائـرـ العـقـبـيـ ص ١٦٦.

١٧٤ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ٦
أنا؛ لأنه كان قد قارف ليلة ماتت بعض نسائه، ولم يشغله الهم بالمصيبة، وانقطاع
شهره من النبي «صلى الله عليه وآلـه» عن المقارفة؛ فحرم بذلك ما كان حقاً له،
وكان أولى به من أبي طلحة وغيره، وهذا بين في معنى الحديث.

ولعل النبي «صلى الله عليه وآلـه» قد كان علم ذلك بالوحى؛ فلم يقل
له شيئاً؛ لأنـه فعل فعلـاً حلالـاً، غير أنـ المصيبة لم تبلغ منه مبلغـاً يشغلـه، حتى
حرمـ ما حرمـ من ذلكـ، بـتعريضـ دونـ تصريحـ»^(١).

وقال ابن حبيب: «إنـ السرـ في إـشارـ أبي طـلحـةـ عـلـىـ عـثـمانـ: أـنـ عـثـمانـ كـانـ
قد جـامـعـ بـعـضـ جـوارـيـهـ فـتـلـطـفـ «صلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ»ـ فـيـ
مـنـعـ النـزـولـ فـيـ قـبـرـ زـوـجـتـهـ بـغـيرـ تـصـرـيـحـ»^(٢).

ولـلـعـلـامـةـ الـأـمـيـنـيـ هـنـاـ كـلـامـ جـيدـ ذـكـرـ فـيـهـ: أـنـ النـبـيـ الدـاعـيـ لـلـسـتـرـ عـلـىـ
المـؤـمـنـينـ، وـالـدـاعـيـ لـلـإـغـضـاءـ عـنـ الـعـيـوبـ، وـالـنـاهـيـ عـنـ التـجـسـسـ بـنـصـ
الـقـرـآنـ الـعـظـيمـ عـمـاـ يـقـعـ فـيـ الـخـلـوـاتـ، يـخـرـجـ هـنـاـ عـنـ سـجـيـتـهـ، وـيـخـالـفـ
طـرـيقـتـهـ»^(٣)، وـيـعـرـضـ بـعـثـمانـ هـذـاـ التـعـريـضـ الـذـيـ فـضـحـهـ وـحـرـمـهـ مـاـ هـوـ حـقـ
لـهـ. الـأـمـرـ الـذـيـ يـدـلـ عـلـىـ أـنـ مـاـ اـقـرـفـهـ عـثـمانـ كـانـ أـمـرـاـ عـظـيـمـاـ، لـاـ مـجـرـدـ كـوـنـهـ
فـعـلـ أـمـرـاـ حـلـالـاـ، رـبـماـ يـكـونـ قـدـ اـضـطـرـ إـلـيـهـ بـسـبـبـ طـوـلـ مـرـضـ زـوـجـتـهـ، كـمـاـ
قـدـ يـحـلـوـ لـلـبـعـضـ»^(٤) أـنـ يـعـتـذرـ؛ فـإـنـ ذـلـكـ لـاـ يـسـتـدـعـيـ مـنـ النـبـيـ «صلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ

(١) الروض الأنف للسهيلي ج ٣ ص ١٢٧ و ١٢٨.

(٢) فتح الباري ج ٣ ص ١٢٧.

(٣) المراد: أن الشارع هو الذي أوجب على رسول الله أن يبادر للتصدي والمواجهة.

(٤) المصدر السابق.

الفصل الأول: شخصيات وأحداث ١٧٥
وآله» أن يقف هذا الموقف الحازم^(١). انتهى ملخصاً.
ونقول:

لعل عثمان قد ارتكب في حق رقية ذنباً عظيماً جداً لم يستطع التاريخ أن يفصح لنا عنه، بل نجد نصاً في الكافي يقول: إن رقية لما قتلتها عثمان، وقف النبي «صلى الله عليه وآلـه» على قبرها؛ فرفع رأسه إلى السماء، فدمعت عيناه، وقال للناس: إني ذكرت هذه وما لقيت؛ فرققت لها، واستو هبـتها من ضمة القبر^(٢).

ولعل ما يشير إلى ذلك، ما رواه في تقرير أبي الصلاح، عن تاريخ الثقفي: أن عثمان لما خطب، وقال: ألسـت ختنـ النبي على ابنته؟ أجابـته عائشـة: بأنـكـ كنتـ خـتنـهـ عـلـيـهـماـ،ـ ولـكـ كانـ منـكـ فـيهـماـ ماـ قدـ علمـتـ^(٣).

وبـعـدـ كـلـ مـاـ تـقـدـمـ،ـ فـهـلـ يـمـكـنـ أـنـ نـصـدـقـ:ـ أـنـهـ «ـصـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ»ـ قـالـ:ـ إـنـهـ
لـوـ كـانـ عـنـهـ ثـالـثـةـ،ـ أـوـ عـشـرـةـ،ـ أـوـ أـربـعـونـ أـوـ..ـ لـكـانـ زـوـجـهاـ لـعـثـمـانـ؟ـ!^(٤)ـ.

أكاذيب وأباطيل:

والأكاذيب والأباطيل هنا كثيرة، نشير منها إلى ما يلي:

١ - هناك رواية تقول: إنه بعد موت رقية، رأى النبي «صلى الله عليه

(١) الغدير ج ٨ ص ٢٣٣.

(٢) قاموس الرجال ج ١٠ ص ٤٣٩.

(٣) قاموس الرجال ج ١٠ ص ٤٤٠ عن تقرير ابن الصلاح.

(٤) راجع: الغدير ج ٨ ص ٢٣٣ و ٢٣٤.

١٧٦ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ٦
وآله» عثمان مهموماً لهفان (أو أنه يبكي بكاء شديداً)؛ فسأله «صلى الله عليه
وآله»؛ فقال: وهل دخل على أحد ما دخل علىَّ؟.

ماتت ابنة رسول الله التي كانت عندي، وانقطع ظهري، وانقطع
الشهر بيني وبينك، فيبينا هو يحاوره إذ قال النبي «صلى الله عليه وآله»: يا
عثمان، هذا جبريل «عليه السلام» يأمرني عن الله أن أزوجك أختها أم
كلثوم، على مثل صداقها، وعلى مثل عشرتها؛ فزوجه إياها^(١).

عجب!! أوليس هذا النبي «صلى الله عليه وآله» نفسه هو الذي حرم
عثمان من الدخول في قبر رقية؛ لأنه رفت إلى جارية في نفس ليلة وفاتها؟!
أوليس عثمان هو الذي غيرته عائشة بأنه كان منه في رقية وأختها ما قد
علم !!.

أوليس هو الذي قتل رقية، حسبها جاء في رواية الكافي؟!.

٢ - ورواية أخرى مفادها: أن أبا هريرة دخل على رقية، فأخبرته: أن
رسول الله «صلى الله عليه وآله» كان عندها آنفاً، وسألها «صلى الله عليه
وآله» كيف تجد عثمان، فقالت: بخير.

قال: أكرميه فإنه من أشبه أصحابي بي خلقاً^(٢).

(١) راجع: مستدرك الحاكم ج ٤ ص ٤٩، وأسد الغابة ج ٥ ص ٦١٢ و ٦١٣ عن ابن
المسيب، وذخائر العقبى ص ١٦٥ و ١٦٦ عن ابن عباس وأبي هريرة، وقال:
آخر جهها الفضائلي.

(٢) مستدرك الحاكم ج ٤ ص ٤٨، وتلخيصه للذهبي هامش نفس الصفحة، وجمع
الزواائد ج ٩ ص ٨١، وسيرة مغلطاي ص ١٦ و ١٧، ومنتخب كنز العمال بهامش
مسند أحمد ج ٥ ص ٤ عن الحاكم، وابن عساكر.

ونحن لا نزيد هنا على ما قاله الحاكم، وأيده الذهبي في تلخيصه: «هذا حديث صحيح الإسناد، واهي المتن، فإن رقية ماتت سنة ثلاث^(١) من الهجرة عند فتح بدر، وأبو هريرة إنما أسلم بعد فتح خير»^(٢).

هذا مع غض النظر عن المناقشة الكبيرة في أن يكون عثمان من أئبته أصحابه به خلقاً؛ فإن المراجعة لسيرة عثمان وأخلاقه وسلوكه، لا يمكن أن تؤيد هذا بوجه من الوجوه، ونحيل القارئ إلى مورد واحد يكشف عن خلق عثمان، وهو قضيته مع عمار بن ياسر حين بناء المسجد..

هذا كله مع غض النظر عما ظهر منه أيام خلافته من أمور نقمها الصحابة عليه، حتى انتهى بهم الأمر إلى أن قتلوا من أجلها.

واثمة روایات أخرى حول عثمان وزواجه برقية وأم كلثوم، تعرض لها العلامة الأميني في الغدير، فمن أرادها فليرجعها^(٣). فإنه رحمه الله قد جاء بما هو كاف وشاف، فجزاه الله خير جزاء وأوفاه.

كلمةأخيرة حول رقية وعثمان:

ويذكرون أخيراً: أن رقية كانت قبل عثمان متزوجة بابن أبي هب، وقد فارقته بالطلاق.

واثمة روایة تقول: إن المبادرة للطلاق كانت من جانب آل أبي هب،

(١) الصحيح: سنة الثتين.

(٢) مستدرک الحاکم ج ٤ ص ٤٨، وتلخيصه للذهبی هامش نفس الصفحة.

(٣) راجع: الغیری ج ٥ ص ٣٢٦، وج ٩ ص ٣٥١ و ٣٥٢ و ٣٠٣ و ٣٧٢ و ٣٧٤ و موارد أخرى لا مجال لذكرها.

انتقاماً منها ومن أبيها، لأنها صبت إلى دينه. وهذه الرواية هي المعروفة. ولكتنا نجد في مقابل ذلك، رواية حسنة الإسناد تقول: إن النبي «صلى الله عليه وآلـه» هو الذي طلب من عتبة طلاق رقية؛ وسألته رقية ذلك، فطلقتها^(١).

ونحن وإن كنا لا نستغرب بحسب نفوس آل أبي هب، ولا يبعد أن تكون قد تعرضت عندهم للأذى، ولربما يستفاد ذلك من طلبها هي الطلاق، إلا أنها ربما نجد في هذه الرواية الثانية: دلالة على أن النبي «صلى الله عليه وآلـه» كان يسعى إلى أن لا يقر مسلمة مع مشرك، إن استطاع إلى ذلك سبيلاً.

ومهما يكن من أمر، فإن عثمان قد تزوجها بعد طلاق ابن أبي هب لها.. ويظهر أن ذلك كان في الإسلام؛ كما تدل عليه الروايات المتقدمة^(٢). وإن كان البعض يحاول أن يدّعى أنه تزوجها في الجاهلية^(٣) ولكن ما تقدم يدفعه.

ويدفعه أيضاً أن ابن شهراشوب يذكر: أن عثمان قد عاهد أبا بكر أن يسلم إذا زوجه النبي «صلى الله عليه وآلـه» رقية^(٤)، وكانت رقية ذات جمال

(١) مجمع الزوائد ج ٩ ص ٢١٦ و ٢١٧ عن الطبراني. قال الهيثمي: وفيه زهير بن العلاء، ضعفة أبو حاتم، ووثقه ابن حبان، فالإسناد حسن.

(٢) راجع: ذخائر العقبى ص ١٦٢، والمواهب اللدنية ج ١ ص ١٩٧ عن الدولابي، وتاريخ الخميس ج ١ ص ٤٠٦.

(٣) تاريخ الخميس ج ١ ص ٢٧٥ عن الدولابي.

(٤) مناقب ابن شهراشوب ج ١ ص ٢٢.

الفصل الأول: شخصيات وأحداث ١٧٩
رائع^(١)، ومن أحسن البشر^(٢).

فجعل النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» زوجه إياها تألفاً له على الإسلام، فأسلم.

ويكون معنى قوله - وإن كان ذلك بعيداً - إنه كان قد تزوجها في الجاهلية: أنه تزوجها في جاهليته هو، ثم أسلم، وفاء بعهده لأبي بكر.
ولسوف يأتي بعض الكلام حول هذا أيضاً، حين الكلام عن زواج علي «عليه السلام» بفاطمة إن شاء الله.

٢- زواج عثمان بأم كلثوم:

قال البعض: إن عثمان قد تزوج بأم كلثوم في ربيع الأول من سنة ثلاثة، وبني بها في جمادى الآخرة^(٣).

ولكن روى عن الصادق «عليه السلام»: أن أم كلثوم ماتت ولم يدخل بها عثمان^(٤).

وكان أبو بكر وعمر قد خطباً أم كلثوم، فلم يزوجهما رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، فلما ماتت رقية خطب عثمان حفصة بنت عمر، فأبى عمر

(١) المواهب اللدنية ج ١ ص ١٩٧، وذخائر العقبى ص ١٦٢.

(٢) مستدرك الحاكم ج ٤ ص ٤٧، وتلخيصه للذهبي هامش نفس الصفحة.

(٣) الإصابة ج ٤ ص ٤٨٩، والإستيعاب بهامشها ج ٤ ص ٤٨٧.

(٤) رجال المامقانى ج ٣ ص ٧٣ و ٧٤ عن قرب الإسناد، وقاموس الرجال ج ١٠ ص ٤٠٦، و قريب منه خبر الخصال كذا في ص ٤٠٧ من القاموس للتستري.

(٥) مستدرك الحاكم ج ٤ ص ٤٩.

١٨٠ الصحيح من سيرة النبي الأعظم صلوات الله عليه وآله ج ٦

أن يزوجه، فبلغ ذلك النبي «صلى الله عليه وآلـه»؛ فتزوج هو حفصة، وزوج عثمان أم كلثوم^(١).

وعن عائشة: أنه «صلى الله عليه وآلـه» جاء أم كلثوم بعد ثلث، فسألها عن زوجها، فقالت: خير رجل.

فقال: أما إنه أشبه الناس بجدك إبراهيم، وأبيك محمد.

ونقول: إنه عدا عن الرواية المتقدمة المروية عن الإمام الصادق «عليه السلام»، التي ترفض أن يكون عثمان قد دخل بأم كلثوم؛ فإنهم أيضاً قد حكموا على خبر عائشة هذا بأنه: موضوع^(٢).

هذا كله مع غض النظر عما تقدم، من أن أخلاق عثمان لم تكن توافق أخلاق رسول الله «صلى الله عليه وآلـه»، وأن الصحابة إنما قتلوه لأجل ذلك.

وأما سؤال: إنه كيف يزوجه أم كلثوم وهو قد عرف سوء معاملته لرقية؟ فسيأتي جوابه حين الكلام على تعدد زوجاته «صلى الله عليه وآلـه». ولسوف يأتي إن شاء الله في أواخر غزوة أحد بعض ما يتعلق بمعاملة عثمان لأم كلثوم، حين الكلام عن سبب وفاتها رحمة الله تعالى.

٣- هجرة زينب رببة النبي صلوات الله عليه وآله:

إنه بعد شهر من وقعة بدر كانت هجرة زينب رببة النبي «صلى الله عليه وآلـه» إلى المدينة. حيث أرسل «صلى الله عليه وآلـه» زيد بن حارثة،

(١) ذخائر العقبى ص ١٦٥، والواهب اللدنى ج ١ ص ١٩٧. وقال: أخرجه الحجندى.

(٢) لسان الميزان ج ٢.

الفصل الأول: شخصيات وأحداث ١٨١
وأنصارياً آخر ليأتيا بها. كما أن زوجها كان قد أمرها بأن تهاجر إلى أبيها، وفاء بالشرط الذي شرطه لها حينما أسر في بدر.

وخرج بها جهاراً ليسلمها إلى زيد؛ فأنف القرشيون خروجها من بينهم على هذه الحالة؛ فخرجوها في طلبها؛ فأدركوها بذي طوى؛ فسبق إليها هبار بن الأسود، فروعها بالرمم، وكانت حاملاً، فأهراقت الدم، ولما رجعت طرحت ذا بطتها.

وفي نص آخر: أنه دفعها، فسقطت على صخرة، فأسقطت، وأهراقت الدماء؛ فلم يزل بها مرضها حتى ماتت^(١)؛ فبرك حموها كنانة بن الربع، وثلث كنانته؛ وتهدهم، فتكرر الناس عنه، ففاوضه أبو سفيان؛ فكان ما قاله له:

«قد عرفت مصيبتنا ونكبتنا، وما دخل علينا من محمد أبيها؛ فيظن الناس إذا أنت خرجت بابته جهاراً: أن ذلك عن ذل أصابنا، وأن ذلك منا وهن وضعف».

ثم طلب منه أن يرجعها إلى مكة، ثم يسلها سراً؛ فقبل منه ذلك، وعاد بها، ثم أخرجها ليلاً، وسلمها إلى زيد، فقدم بها على رسول الله «صلى الله عليه وآله».

وفي نص آخر: أنه لما أرجعها بقيت عند هند بنت عتبة؛ فكانت تقول لها: هذا بسبب أبيك. فأرسل الرسول «صلى الله عليه وآله» زيد بن حارثة،

(١) مستدرك الحاكم ج ٤ ص ٤٤، وقاموس الرجال ج ١٠ ص ٤٤٦، وجمع الزوائد ج ٩ ص ٢١٦، وقال: رواه الطبراني، وهو مرسل، ورجاله رجال الصحيح.

١٨٢ الصحيح من سيرة النبي الأعظم بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ج ٦
ومعه خاتمه علامة لها، فأعطاه إلى راعي أبي العاص؛ فأوصله إليها، فسألته
عن مكانه، ثم خرجت إليه ليلاً، فقدم بها على الرسول «صلى الله عليه
وآله»^(١).

وفي عام الفتح أرجع الرسول «صلى الله عليه وآله» زينب إلى زوجها،
كما سيأتي إن شاء الله.

وقد أهدر الرسول «صلى الله عليه وآله» دم هبار بن الأسود ورفيقه،
بسبب ما جرى لزينب، كما ورد في رواية صحيحة على شرط السنن^(٢). وكما
هو معروف ومشهور.

و قبل أن نمضي في الحديث، لا بد من تسجيل النقاط التالية:

الف: ما جرى لزينب، وما جرى لفاطمة بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ:

قال ابن أبي الحديد المعتزلي: «قلت: وهذا الخبر أيضاً قرأته على
النقيب^(٣) أبي جعفر رحمه الله؛ فقال: إذا كان رسول الله «صلى الله عليه وآله»
وسلم أباح دم هبار بن الأسود، لأنه روع زينب؛ فألقت ذا بطنها؛ فظهر
الحال: أنه لو كان حياً لأباح دم من روع فاطمة حتى ألقت ذا بطنها.

فقلت: أروي عنك ما يقوله قوم: إن فاطمة روعت؛ فألقت المحسن؟!
فقال: لا ترونوني، ولا ترونوني بطلانه؛ فإني متوقف في هذا الموضوع؛

(١) راجع في هذه الرواية: ذخائر العقبى ص ١٥٧، وجمع الزوائد ج ٩ ص ٢١٢.

(٢) راجع: البداية والنهاية ج ٣ ص ٣٣١.

(٣) قد تقدم في غزوة بدر حين الكلام عن فداء الأسرى، حينما أرسلت زينب
بالقلائد بعض ما يعبر عن شخصية أبي جعفر هذا، فراجع.

الفصل الأول: شخصيات وأحداث ١٨٣
لتعارض الأخبار عندي فيه»^(١).

وهكذا، فلقد خاف أبو جعفر: من أن يتعرض لما تعرض له غيره من يروي فضائل أمير المؤمنين، وأهل البيت «عليهم السلام» لقد خاف على نفسه، أو لا أقل على مكانته واعتباره ومستقبله العلمي. ولا سيما إذا كانت هذه الرواية تتضمن إباحة دم عدد من كبار الصحابة؟! الذين لبعض الناس فيهم حسن ظن وتعلق عاطفي، ومحبة ظاهرة.

ب: أين روایات إسقاط المحسن؟!

وليت شعرى، أين هي تلك الأخبار في إسقاط المحسن، التي قال عنها أبو جعفر: إنها موجودة ومتعارضة؟! فها نحن لا نجد لها عيناً ولا أثراً في كتبهم ومؤلفاتهم اليوم، إلا القليل مما هو من قبيل هذا التعبير الذي نحن بصدده الحديث عنه.

أليس ذلك يعني: أن هذه الأخبار قد أسقطت، وقضى عليها، كغيرها من الكثير مما رأوه يضر بمصالحهم وبعقائدهم؟ وإن كان قد بقي حتى الآن الكثير النافع، والقاطع لكل عذر، ولا مجال لأحد أن ينكره، أو أن يشكك فيه مما ليس فيه حرج بالغ، أو خزي فاضح.

ولأجل قضية إسقاط المحسن حرفوا كتاب: «المعارف» لابن قتيبة، فقد قال ابن شهرashوب المتوفى سنة ٥٨٨ هـ:

«وفي معارف القتبي: «أن حسناً فسد من زخم قنفذ العدو»^(٢).

(١) شرح النهج للمعتزلية ج ٤ ص ١٩٣.

(٢) مناقب آل أبي طالب لابن شهرashوب ج ٣ ص ٣٥٨.

١٨٤ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ٦

وقال الكنجي الشافعي، المتوفى سنة ٦٨٥ هـ: وزاد على الجمهور، وقال: إن فاطمة «عليها السلام» أسقطت بعد النبي ذكرًا، كان سباه رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» محسناً، وهذا شيء لم يوجد عند أحد من أهل النقل، إلا عند ابن قتيبة^(١).

ولكن الموجود في كتاب المعرف لابن قتيبة، المطبع سنة ١٣٥٣ هـ. صفحـة ٩٢ هكـذا: «وأـما مـحسن بن عـلـي؛ فـهـلـكـ وـهـوـ صـغـيرـ». وهـكـذاـ فيـ سـائـرـ الطـبـعـاتـ المـتـداـولـةـ الـآنـ، فـلـمـاـذـ هـذـاـ هـذـاـ التـحـرـيفـ، وـهـذـهـ الـخـيـانـةـ لـلـحـقـيقـةـ ولـلـتـارـيخـ يـاـ تـرـىـ؟ـ!^(٢)ـ.

ونسب المقدسي: إسقاط فاطمة لحسن بسبب ضرب عمر لها إلى الشيعة^(٣). وهو الذي يظهر من الذهبي والعسقلاني أيضاً^(٤). ولكن النظام قد أعلن رأيه في هذه القضية بشكل جعل من الصعب على الشهريستاني تجاهله، فقال عن النظام، إنه قال: «إن عمر ضرب بطن فاطمة يوم البيعة، حتى ألقت الجنين من بطنها، وكان يصبح: أحرقوا دارها بمن فيها»^(٥).

(١) كفاية الطالب ص ٤١٣.

(٢) وليراجع كتاب: بانوى كربلاء (فارسي) (ط سنة ١٣٣٩) هامش ص ١٨ و ١٩، و دراسات وبحوث في التاريخ والإسلام (للمؤلف) ج ١ ص ٢٩.

(٣) البدء والتاريخ ج ٥ ص ٢٠.

(٤) ميزان الاعتدال ج ١ ص ١٣٩، ولسان الميزان ج ١ ص ٢٦٨.

(٥) الملل والنحل للشهريستاني ج ١ ص ٥٧ (ط سنة ١٣٨٧ هـ). والمطبوع بهامش الفصل في الملل والنحل ج ١ ص ٧٣ مع تصریحه باسم «المحسن» في هذه الطبعة.

الفصل الأول: شخصيات وأحداث ١٨٥
وذكر البغدادي قول النظام بضرب عمر لفاطمة، وترك التصرير بأنها
أسقطت جنينها^(١).

ج: عروة يتنقص فاطمة عليها السلام، وموقف السجاد عليه السلام منه:

وقد روى عروة بن الزبير ما جرى لزينب، عن عائشة، وفي آخر
كلامها العبرة التالية: «فكان رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» يقول: هي
أفضل بناتي، أصيبيت فيَّ.

قال: بلغ ذلك علي بن الحسين زين العابدين؛ فأتى عروة، فقال: ما
حديث بلغني عنك أنك تحدثه، تتنقص فيه حق فاطمة؟!
فقال عروة: ما أحب أن لي ما بين المشرق والمغارب: أن أتنقص فاطمة
حقاً هو لها، وأما بعد، فلنك أن لا أحدث به أبداً^(٢).

لقد كان لا بد لعروة من إنكار: أنه كان يتنقص فاطمة، ولو بأن يجعل
المسؤولية تتوجه إلى عائشة نفسها؛ لأن تتنقص فاطمة «عليها السلام» علينا،
معناه الكفر الصريح، وتکذیب القرآن ولم يكن ذلك مقبولاً، ولا مستساغاً

(١) الفرق بين الفرق ص ١٤٧ و ١٤٨.

(٢) مستدرک الحاکم ج ٤ ص ٤٣ و ٤٤، وصححه على شرطها، وتلخيص المستدرک
للذهبي، وقال: إنه حديث منكر. والبداية والنهاية ج ٣ ص ٣٣١، وذخائر العقبي
ص ١٥٨، وجمع الروايات ج ٩ ص ٢١٢ و ٢١٣، عن الطبراني في الكبير، وفي
الأوسط بعضه، ورواہ البزار، ورجاله رجال الصحيح، وحياة الصحابة ج ١
ص ٣٧٩ عن المجمع، وتاريخ الخميس ج ١ ص ٢٧٤، وختصر تاريخ دمشق ج ٢
ص ٢٦٧، ومشكل الآثار ج ١ ص ٤٥.

١٨٦ الصحيح من سيرة النبي الأعظم بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ج ٦

عند عامة المسلمين، رغم الدعايات الواسعة التي حاولت الحط من كرامة وشأن أهل البيت، وتعظيم ورفع أعدائهم ومناوئتهم. ولا نريد أن نزيد هنا شيئاً على موقف السجاد «عليه السلام»، فإنه قد أوضح لنا بما لا مجال معه للشك المرمى والهدف من روایتهم تلك. وقام «عليه السلام» ليؤدي رسالته في نصرة الحق وأهله.

مع الطحاوي في تمحلاته:

ولكن ما يلفت نظرنا هنا هو: أن الطحاوي يحاول أن يؤكد على صحة ما كذبه الإمام السجاد «عليه السلام»، وأن يجد له التأويل والمخرج، حتى لقد حكم بأن تفضيل زينب على سائر بناته «صلى الله عليه وآله» إنما هو حينما كانت فاطمة «عليها السلام» صغيرة، ولم تكن بهذه المنزلة، ثم وفقت فاطمة إلى الأعمال الصالحة، وما وهب لها من الذريمة؛ فصارت أفضل^(١).

ونقول:

إن ما نعرفه: هو أن فاطمة إنما فضلت على نساء العالمين بنفسها، وبعملها، وجهادها هي، لا بما وهب لها من الذريمة؛ فإن مجرد أن يكون للإنسان ذريمة صالحة لا يجعل له امتيازاً، ما لم يكن هو بنفسه شريفاً وكريماً وفاضلاً، فإن أكرمكم عند الله أتقاكم.

كما أننا نعرف: أن الطحاوي نفسه يذكر: أن فاطمة لم تكن حينئذ صغيرة، لأنه يقول: إنها توفيت وعمرها ٢٥ سنة^(٢)، مما يعني أن عمرها كان

(١) مشكل الآثار ج ١ ص ٤٦ و ٤٧.

(٢) مشكل الآثار ص ٤٧ وليراجع ص ٥١.

الفصل الأول: شخصيات وأحداث ١٨٧
حين هجرة زينب ١٧ سنة.

والغريب هنا أنه يقول: إن كون فضل عائشة على النساء، كفضل الثريد على سائر الطعام، لا ينافي فضل فاطمة، لأنه يجوز أن يكون ذلك قبل بلوغ فاطمة^(٣)، مع أنه هو نفسه يقول: إن فاطمة كانت أكبر من عائشة بسبعين سنتين، لأن النبي توفي وعمر عائشة ١٨ سنة عنده، وكان عمر فاطمة ٢٥ سنة عنده (وقد قدمنا نحن أن العكس هو الصحيح، فراجع مباحث أول من أسلم، حول سبق عائشة إلى الإسلام، ومباحث العقد على عائشة، وانتقاها إلى بيت النبي «صلى الله عليه وآله»..).

ثم أليس البلوغ هو بلوغ تسع سنين؟

وقد كان عمر فاطمة يزيد حينئذ على تسع سنين على جميع الأقوال؟!.
كما أن آية التطهير قد نزلت بعد هجرة زينب بحوالي سنتين فقط، وقد شملت فاطمة دون زينب وعائشة.

وعلى كل حال، فإننا لا نستغرب على الطحاوي ولا على غيره هذه التناقضات والغرائب، فإنها هي «شنشنة أعرفها من أخزم».

مصاب فاطمة عليها السلام:

وبعد، فإن ما أصاب فاطمة بعد وفاة أبيها «صلى الله عليه وآله» قد زاد على كل مصاب من سواها من النساء، فقد ضربت «عليها السلام»، وأسقط جسدها، وهجموا على بيتها لحرقها، وقد بقي أثر الضرب في كتفها

(٣) المصدر السابق ص ٥٣

كمثل الدملج إلى أن توفيت.

ويذكر ابن سعد أنها أوصت أن لا يكشف كتفها^(١).

وقد روي قول الإمام الحسن «عليه السلام» للمغيرة بن شعبة: أنت ضربت أمي فاطمة حتى أدميتها، وألقت ما في بطنهما استذلاًًا منك لرسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»^(٢).

ثم منعوها من البكاء على أبيها «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، إلى الكثير الكثير من الظلم الذي حاصل بها بشتى أنواعه.

وهكذا يتضح: أنهم قد انتقموا لأنفسهم شر انتقام، ولعل رده لهم - حين خطبها - قد ترك هو الآخر آثاره على نفسية هؤلاء الناس، ورحم الله الذي يقول:

تلك كانت حزارة ليس تبرا حين رُدّاً عنها وقد خطبها

٤- أم سلمة في بيت النبي عليه السلام:

وفي شوال السنة الثانية بعد بدر^(٣) وقيل: قبل بدر^(٤)، وقيل: في شوال

(١) طبقات ابن سعد ج ٨ ص ٢٧ ط صادر، وج ٨ ص ١٨ ط ليدن.

(٢) البحار ج ٤٣ ص ١٩٧ عن الاحتجاج، ومرآة العقول ج ٥ ص ٣٢١، والعوالم ص ٢٢٥.

(٣) الإستيعاب هامش الإصابة ج ٤ ص ٤٢١ و ٤٢٢، وتاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦٦ عن السمعط الشميم عن أبي عمر، وذكره مغلطاي في سيرته بلفظ قيل.

(٤) تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦٦، وراجع سيرة مغلطاي ص ٥٥.

الفصل الأول: شخصيات وأحداث ١٨٩

السنة الرابعة^(١) تزوج الرسول «صلى الله عليه وآلـه» بأم سلمة، أفضل نساء النبي «صلى الله عليه وآلـه» بعد خديجة، وأول مهاجرة إلى الحبشة مع زوجها أبي سلمة، وعادت إلى مكة ثم كانت أول طعينة دخلت المدينة مهاجرة أيضاً^(٢).

ونحن نرجح: أنها دخلت بيت النبي «صلى الله عليه وآلـه» كزوجة له في السنة الثانية، وقد حضرت زفاف علي بفاطمة «عليهما السلام» الذي جرى في ذي الحجة من السنة الثانية، وذلك لما ذكرناه فيما يأتى، حين الكلام حول حضور أم سلمة زواج فاطمة «عليها السلام»، فليراجع ما ذكرناه هناك.

وعلى كل حال، فقد خطب أم سلمة أولاً أبو بكر، فردها، ثم خطبها عمر فردها؛ ثم خطبها رسول الله «صلى الله عليه وآلـه»، فقالت: مرحباً برسول الله الخ..^(٣) وذكرت له أنها غيري، وأنها مصبية^(٤)، فرد النبي «صلى الله عليه وآلـه» كلاً عذرها، وتزوجها.

عمر أم سلمة حين الزواج:

والظاهر أنها حين تزوجها رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» لم تكن قد بلغت الخامسة والعشرين من عمرها، لأنهم يقولون: إنها توفيت في أوائل

(١) التنبية والإشراف ص ٢١٣ ، وسيرة مغلطاي ص ٥٥ وغيره كثير.

(٢) راجع على سبيل المثال: الإصابة ج ٤ ص ٤٥٩ ، وتاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦٦ .

(٣) طبقات ابن سعد ج ٨ ص ٦٢ ، والمواهب اللدنية ج ١ ص ٢٠٤ ، ولم يذكر غير أبي بكر، وأسد الغابة ج ٥ ص ٥٨ ، والإصابة ج ٤ ص ٤٥٩ .

(٤) مصبية: ذات صبي.

١٩٠ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ٦
خلافة يزيد لعنه الله، سنة اثنين وستين، ولها أربع وثمانون سنة^(١) فيكون
عمرها حينها هاجرت إلى الحبشة حوالي ١٥ سنة.

الكمال والجمال:

وعذر أم سلمة المتقدم لرسول الله «صلى الله عليه وآله» بأنها تغار،
وبأنها مصيبة، يدل على كمال عقلها، وحسن أدبها، وعلى أنها كانت تحسب
للعواقب حسابها، فإن غيرتها لربها توقعها فيها لا تحب، وتكون سبباً في أذى
النبي، أو عدم راحتته. وكونها مصيبة لربها يعيقها عن القيام بواجباتها تجاه
رسول الله «صلى الله عليه وآله» على النحو الأكمل والأفضل.

وقد كانت أم سلمة موصوفة بالجمال البارع، والعقل الراجح، والرأي
الصائب^(٢).

وكانت من أجمل الناس^(٣).

ولأجل ذلك نجد عائشة تقول: لما تزوج رسول الله «صلى الله عليه
وآله» أم سلمة حزنت حزناً شديداً؛ لما علمت من جمالها، فتلطفت حتى
رأيتها؛ فرأيت والله أضعف ما وصفت من الحسن والجمال، فذكرت ذلك
لحفصة، وكانتا يداً واحدة إلخ^(٤).

(١) تهذيب الأسماء واللغات ج ٢ ص ٣٦٢.

(٢) الإصابة ج ٤ ص ٤٥٩، وحديث الإفك ص ١٦١ عنه.

(٣) تهذيب الأسماء واللغات ج ٢ ص ٣٦٢، والمواهب اللدنية ج ١ ص ٢٠٥.

(٤) تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦٧، وطبقات ابن سعد ج ٨ ص ٦٦، والإصابة ج ٤
ص ٤٥٩ عنه.

الفصل الأول: شخصيات وأحداث ١٩١

ثم ذكرت أن حفصة قد حاولت التخفيف من هموم رفيقتها في هذا المجال. ولكن الظاهر: أن ذكر حفصة هنا كان في غير محله، لأن الظاهر أنه «صلى الله عليه وآله» قد تزوجها بعد أم سلمة كما سيأتي. فلا بد أن تكون قد ذكرت لها ذلك، حين لم تكن حفصة زوجة له «صلى الله عليه وآله»، أو أن غير حفصة هي صاحبة القضية مع عائشة.

واثمة موارد أخرى تدخل في هذا المجال، ذكرها ابن سعد في طبقاته وغيره لا مجال لإيرادها.

أم سلمة على العهد:

لقد كانت أم سلمة خير زوج لرسول الله «صلى الله عليه وآله»، وبقيت بعده على العهد، لم تغير ولم تبدل، وقررت في بيتها كما أمرها الله، وناصرت وصي رسول الله، وعادت أعداءه ومحاربيه، حتى ليذكر البيهقي: أن عائشة دخلت على أم سلمة بعد رجوعها من وقعة الجمل، وقد كانت أم سلمة حلفت ألا تكلمها أبداً، من أجل مسيرها إلى مغاربة علي بن أبي طالب.

فقالت عائشة: السلام عليك يا أم المؤمنين.

فقالت: يا حائط، ألم أنهك؟ ألم أقل لك؟!

قالت عائشة: فإني أستغفر الله وأتوب إليه، (كيف تتوب إليه، وهي عندما جاءها نعي علي أعتقت غلامها، وأظهرت الشهادة، وتكلمت بالكلام السيء في حقه «عليه السلام») ^(١) كلامي يأأم المؤمنين.

(١) راجع: المواقف ص ١٣١، والجمل ص ٨٣ و٨٤، ومقاتل الطالبين ص ٤٢ و٤٣، وقاموس الرجال ج ١٠ ص ٤٧٥.

قالت: يا حائط، ألم أقل لك؟! ألم أنهك؟!

فلم تكلمها حتى ماتت إلخ^(١).

ولأم سلمة كلام قوي واجهت به عائشة بعد حرب الجمل وقبلها.

ولها كتاب إلى علي «عليه السلام» حول خروج عائشة وإرسال ابنها سلمة إلى علي ليحارب معه عدوه، فليراجع ذلك من أراده^(٢).

وبالمناسبة فإن ابن أم سلمة الذي أرسلته إليه اسمه «عمر»، وقد كان والياً لأمير المؤمنين «عليه السلام» على فارس والبحرين؛ وكان معه يوم الجمل^(٣).

وفاة أم سلمة:

وقد كانت أم سلمة رحمة الله آخر نسائه «صلى الله عليه وآله» وفاة.
فقد توفيت في خلافة يزيد لعنه الله تعالى.

ولا يصح قول البعض كالواقدي وغيره^(٤): إنها توفيت سنة تسع وخمسين، وصلى عليها سعيد بن زيد، أو أبو هريرة^(٥).
نعم، لا يصح؛ وذلك للأمور التالية:

(١) المحسن والمساوي للبيهقي ج ١ ص ٤٨١.

(٢) راجع: قاموس الرجال ترجمة أم سلمة.

(٣) قاموس الرجال ترجمة عمر بن أبي سلمة.

(٤) راجع: ترجمة أم سلمة في طبقات ابن سعد ج ٨، والمواهب اللدنية ج ١ ص ٢٠٥، وتهذيب الأنساء واللغات ج ٢ ص ٣٦٢.

(٥) كما ذكره أبو عمر في الاستيعاب، وابن الكمال، وابن الأثير.

أولاً: إن سعيد بن زيد قد توفي في سنة خمسين، أو إحدى وخمسين^(١) فكيف يكون قد صلى على أم سلمة التي توفيت بعد ذلك - كما صرخ به هو نفسه - بسنوات؟

وأما أبو هريرة، فإنه توفي سنة سبع أو ثمان أو تسع وخمسين، وبالنسبة للقولين الأولين لا ريب في أنه قد توفي قبلها، وأما بالنسبة للأخير، فيبيقى الأمر محتملاً، ولسوف يندفع هذا الاحتمال من خلال الأدلة التالية.

وثانياً: إننا لا نرتاب في أن أم سلمة قد توفيت في خلافة يزيد، وذلك استناداً إلى ما يلي:

١ - إن من المعروف والثابت، أن النبي «صلى الله عليه وآله» قد أودع عند أم سلمة قارورة فيها من تراب كربلاء، فإذا رأتها فاضت دمًا؛ فقد قتل الحسين «عليه الصلاة والسلام».

وهكذا كان، فقد عرفت استشهاد الإمام الحسين «عليه السلام»، حينما فاضت هذه القارورة دمًا^(٢).

قال ابن كثير: «والآحاديث المتقدمة في مقتل الحسين تدل على أنها عاشت إلى ما بعد مقتله»^(٣).

٢ - روى الطبراني بسند رجاله ثقات: أنها رحمة الله توفيت زمن يزيد

(١) تهذيب الأسماء واللغات ج ٢ ص ٣٦٢، والإصابة ج ٤ ص ٤٦٠.

(٢) راجع مصادر هذه القضية في كتاب: «سيرتنا وستتنا» للعلامة الأميني، فإنه مشحون بالمصادر لها. والسب고 على الأرض للعلامة الأحدمي ص ١١٢ و ١١٣ و ١١٤، وفيه مصادر كثيرة أيضاً.

(٣) البداية والنهاية ج ٨ ص ٢١٥.

١٩٤ الصحيح من سيرة النبي الأعظم شٰهٰد ج ٦
بن معاوية سنة اثنتين وستين^(١).

٣ - وقال الذهبي: إنها عمرت حتى بلغها مقتل الحسين الشهيد؛
فوجئت لذلك، وغشي عليها، وحزنت عليه كثيراً، ولم تلبيت بعده إلا يسيراً،
واننتقلت إلى الله تعالى^(٢).

٤ - عن شهر بن حوشب، قال: أتيت أم سلمة أعزبها بالحسين^(٣).

٥ - رأت أم سلمة النبي «صلى الله عليه وآله» في المنام، وأخبرها بأن
الحسين «عليه السلام» قد قتل^(٤).

٦ - قالوا: وقد روي بسند رجال الصحيح: أنها سمعت الجن
تنوح على الحسين «عليه السلام»^(٥).

٧ - عن شهر بن حوشب، قال: سمعت أم سلمة [تقول] حين جاء
بني الحسين بن علي، لعنت أهل العراق؛ فقالت: قتلوه، قتلهم الله إلخ.. ثم
تذكر حديث الكسae^(٦).

(١) مجمع الزوائد ج ٩ ص ٢٤٦.

(٢) مقتل الحسين للمقرم ص ٣٥٥، وسير أعلام البلاء ج ٢ ص ٢٠٢.

(٣) مقتل الحسين للمقرم ص ٣٥٥، وسير أعلام البلاء ج ٢ ص ٢٠٧ وج ٣ ص ٢٨٣.

(٤) تهذيب التهذيب ج ٢ ص ٣٥٦، وتاريخ الخلفاء ص ٢٠٨، وأمالي ابن الشيخ
الطروسي ج ١ ص ٨٩، ومقتل الحسين للمقرم ص ٣٥٥ عنها وعن: ذخائر العقبي
ص ١٤٨، وسير أعلام البلاء ج ٣ ص ٣١٦.

(٥) تاريخ الخلفاء للسيوطى ص ٢٠٨، وجمع الزوائد ج ٩ ص ١٩٩ عن الطبرانى،
وحياة الصحابة ج ٣ ص ٧٤٢ عنه.

(٦) شواهد التنزيل ج ٢ ص ٧٣ و ٧٤ و ٧٥ و ٧٦ و ٧٧ و راجع ص ٧٧ وفي هامشه، =

٨ - وروى مسلم في صحيحه: أن الحارث بن عبد الله بن أبي ربيعة، وعبد الله بن صفوان، دخلا على أم سلمة في خلافة يزيد بن معاوية؛ فسألها عن الجيش الذي يخسف به. وكان ذلك حين جهز يزيد بن معاوية مسلم بن عقبة بعسكر الشام إلى المدينة، فكانت وقعة الحرة سنة ثلث وستين^(١). وأخيراً، فإن من الذين قالوا بوفاتها في خلافة يزيد: الذهبي - كما تقدم - ورجحه ابن كثير كما تقدم أيضاً، وابن أبي خيثمة، وابن حبان، وأبو نعيم، واليافعي، وابن عساكر، وصححه^(٢)، وغيرهم.

ولعل المهدف من الإصرار على أنها قد توفيت سنة تسع وخمسين، هو تكذيب تلك الفضيلة التي ثبتت للإمام الحسين «عليه السلام»، والتي تظهر بشاعة وفظاعة تلك الجريمة التي ارتكبها يزيد، ومن معه من الأمويين وأذنابهم.

٥. حفصة في بيت النبي ﷺ:

وفي السنة الثالثة، وقال أبو عبيدة في الثانية، في شهر شعبان، عقد النبي «صلى الله عليه وآله» على حفصة بعد انقضاء عدتها، بعد وفاة زوجها

= ومستند أحادي ج ٦ ص ٢٩٨، والمعجم الصغير ج ١ ص ٦٥. وراجع البحار ج ٤٥ ص ١٩٩ عن الطرائف لابن طاووس ص ٢٦ ج ١، ومشكل الآثار ج ١ ص ٣٣٥.
(١) الإصابة ج ٤ ص ٤٦٠.

(٢) راجع: الإصابة ج ٤ ص ٤٦٠، وتهذيب الأسماء واللغات ج ٢ ص ٣٦٢، ومرأة الجنان ج ١ ص ١٣٧، والبداية والنهاية ج ٨ ص ٢١٥، وتاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦٧، وغير ذلك.

١٩٦ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ٦

السابق خنيس بن حذافة، المقتول في بدر، أو أحد، أو بعدها.
والأرجح الأول؛ أي أنه «صلى الله عليه وآلـه» قد عقد عليها في السنة
الثالثة، لأن بعض الروايات تصرح بأن عمر قد عرض حفصة على عثمان
«متوفى رقية بنت النبي»^(١).

ورقية إنما توفيت بعد بدر، أو في ذي الحجة - كما تقدم وهو الذي
رجحته.

وتقول بعض الروايات: إن عمر عرض حفصة على عثمان وأبي بكر،
فلم يجيباه إلى ما طلب، فشكـا ذلك إلى رسول الله «صلـى الله عـلـيه وآلـه»،
فقال له: إن الله عـز وجلـ قد زوج عـثمان خـيراً من ابـنكـ، وزوج ابـنكـ خـيراً
من عـثمان.

وهذه الرواية وإن كانت صريحة في أن أم كلثوم أفضل من حفصة،
وتلقـي ظـلاـلاً من الشـكـ حول ما يـنـسـبـ إلى حـفـصـةـ من الفـضـلـ، بالإـضـافـةـ
إـلـىـ أنـ سـيـرـةـ حـيـاتـهاـ وـسـلـوكـهاـ معـ النـبـيـ «صلـى الله عـلـيه وآلـه»ـ وبـعـدهـ، تـجـعـلـ
الـبـاحـثـ يـمـيلـ إـلـىـ ضـدـ ذـكـ الـذـيـ يـنـسـبـ مـحـبـوـهاـ إـلـيـهاـ.

إـلـاـ أـنـتـاـ نـجـدـ: أـنـ عـرـضـ عمرـ اـبـتـهـ عـلـىـ أـبـيـ بـكـرـ، وـعـثـمـانـ، غـيرـ مـأـلـوفـ،
وـلـاـ مـعـرـوفـ مـنـ الـآـبـاءـ، وـلـاـ يـنـسـجـمـ مـعـ طـبـيـعـةـ الـعـرـبـ، وـغـرـورـهـ، وـحـسـاسـيـتـهـ
تجـاهـ قـضاـيـاـ الـمـرـأـةـ بـشـكـلـ خـاصـ، وـبـالـأـخـصـ مـنـ قـبـلـ عمرـ، الـذـيـ أـظـهـرـ
حـسـاسـيـةـ مـتـمـيـزةـ فـيـ هـذـاـ الـمـجـالـ، حتـىـ لـقـدـ حـرـمـ زـوـاجـ المـتـعـةـ، الـذـيـ لـمـ يـكـنـ

(١) طبقات ابن سعد ج ٨ ص ٥٧ و ٥٨، وليراجع الإصابة ج ٤ ص ٢٧٣، والإستيعاب
بها مش الإصابة ج ٤ ص ٢٦٨ و ٣٠٠.

الفصل الأول: شخصيات وأحداث ١٩٧
معروفاً ولا مألوفاً في الجاهلية، ولذا فنحن نرى أن الرواية الأصوب
والأقرب هي التي تقول:
«لما توفيت رقية خطب عثمان ابنة عمر حفصة؛ فرده، فبلغ ذلك النبي
«صلى الله عليه وآله»، فقال: يا عمر، أولاً أدلّك على خير من عثمان؟، وأدّل
عثمان على خير له منك؟!؟
قال: نعم يا نبي الله.

قال: تزوجني ابنتك، وأزوج عثمان ابنتي، خرجه الحجنجي»^(١).
ويلاحظ: أنه لم يذكر في هذه الرواية: أن الله قد زوجه حفصة، وزوج
عثمان أم كلثوم.
وعدم ذكره هو الأقرب للصحة؛ فإن زينب بنت جحش كانت تفتخر
على نساء النبي بأن الله هو الذي زوجها، أما هن فزوجهن أولياً هن.
ولو كان الله قد زوج حفصة حقاً لم يكن ل الكلام زينب هذا مجال،
ولا عرض عليها نساء النبي «صلى الله عليه وآله» في ذلك.
وهكذا، فإن الشواهد تتضارف على تأييد هذه الرواية الأخيرة. ولسوف
يأتي أيضاً كلام مهم آخر عن زواجه «صلى الله عليه وآله» من حفصة، حين
الكلام عن سر تعدد زوجاته «صلى الله عليه وآله».

٦- زينب بنت خزيمة في بيت النبي ﷺ:

وفي شهر رمضان المبارك من السنة الثالثة، وبعد تزوجه «صلى الله عليه

(١) المواهب اللدنية ج ١ ص ٩٧، وذخائر العقبى ص ١٦٥.

وآله» بحفصة، تزوج «صلى الله عليه وآلها» بزینب بنت خزيمة وماتت بعد شهرين، أو ثلاثة من اقترانها به، فهي أول زوجاته «صلى الله عليه وآلها» موتاً بعد خديجة «صلوات الله وسلامه عليها».

وبالنسبة إلى الحديث لا يأس بأن نتوقف قليلاً لنلقي نظرة، ولتأمل في الدوافع التي دعت النبي الأعظم «صلى الله عليه وآلها» إلى تكثير زوجاته؛ فنقول:

سر تعدد زوجاته:

الاتهام الباطل:

قد يخلو لبعض المغرضين والحاقدين: أن يسجل على رسول الإسلام الأعظم «صلى الله عليه وآلها» ملاحظة غير واقعية، تتلخص في أنه «صلى الله عليه وآلها» إنما تزوج عدة نساء استجابة لرغبة جنسية جامحة، كان يعاني منها.

ولكتنا، إذا درسنا هذه الناحية بعمق ووعي، فإننا نخرج بنتيجة حاسمة تعطينا: أن هذا الكلام محض خيال زائف، ليس له منطق يساعدده، ولا دليل يعتمد عليه، وذلك بمحصلة ما يلي:

- ١ - إن حب الرجل للمرأة أمر طبيعي، ولقد كان النبي «صلى الله عليه وآلها» رجلاً إنساناً؛ فطبعي أن يميل إلى المرأة، ويشعر بالسعادة معها. ولكن أول ما يطالعنا في هذا المجال في حياته «صلى الله عليه وآلها»، هو أنا نلاحظ: أن أكثر زوجاته «صلى الله عليه وآلها» كن ثبيات: إما مطلقات، أو ترملن من أزواجهن قبله «صلى الله عليه وآلها».

الفصل الأول: شخصيات وأحداث ١٩٩

فلو كان «صلى الله عليه وآلـه» يهتم بأمور الجنس؛ لكان باستطاعته أن يتزوج خيرة الفتيات الأبكار؛ ولوجد أولياءهن يفتخرن بمصاهرته لهم. وهو الذي حث وحذ وآثر على الزواج بالأبكار، ورغم فيه بشكل واضح وملموس.

٢ - إنه «صلى الله عليه وآلـه» وهو في مكة بقي ٢٥ سنة مع زوجته خديجة، المرأة الوفية، التي كانت تكبره سنًا، كما يقولون.

ولم يتزوج عليها في حياتها أحداً، مع أن تعدد الزوجات كان مألوفاً لدى الناس آنذاك.

٣ - إننا نجده يرفض عرض قريش عليه التزويج بأي النساء شاء، في مقابل أن يلين في موقفه، ويخفف من مواجهته لأهله وعقائدهم.

٤ - وملاحظة رابعة نضيفها وهي: أن نساءه «صلى الله عليه وآلـه» كن على كثرهن من قبائل شتى، لا تكاد تجد منهن اثنتين من قبيلة واحدة، إلا من اللواتي لم يدخل بهن.

٥ - ثم إن جميع زوجاته باستثناء خديجة، إنما دخلن بيت الزوجية عنده حينما كان في المدينة المنورة، أي بعد أن تجاوز سن الخمسين، وبعضهن تزوجهن «صلى الله عليه وآلـه» قبل وفاته بمنتهى قليلة.

٦ - وأيضاً، فإن هذا التعدد لم يشغل النبي «صلى الله عليه وآلـه» عن واجباته، ولا أخرجه عن اتزانه، ولا طغى على وقته ونشاطه، وتاريخ حياته «صلى الله عليه وآلـه» يشهد: بأنه «صلى الله عليه وآلـه» لم يكن يهتم بهذه الأمور، بل كان مثال العفاف والطهر البالغ، ولم يلوث نفسه بأي مما كانت الجاهلية تبيحه، وتشيع في مجتمعه مارسته، ولم يستطع أحد من أعدائه

..... الصحيح من سيرة النبي الأعظم صلوات الله عليه وآله ج ٦
أن يصمه بشيء من ذلك.

٧ - وأخيراً، فإن ما يجب الالتفات إليه هو: أنه «صلى الله عليه وآلـه» قد خير زوجاته بين الرضا بحياة التكشف معه، وبين الطلاق والفارق، فلو كان زواجه بهن بسبب طغيان الغريرة الجنسية لديه، لكان يجب أن يحتفظ بهن في جميع الأحوال، ولا يفرط بهن مجرد حبه لحياة التكشف والزهد.
فهل استيقظ فيه «صلى الله عليه وآلـه» الشعور الجنسي في المدينة بالذات، وبعد شيخوخته، وفي أواخر عمره؟!
وهل استيقظ هذا الشعور على خصوص النساء اللواتي ترملن؟ أو طلّقهن أزواجهن؟!..
أو هل أراد حقاً أن يتذوق نساء القبائل المختلفة في الجزيرة العربية؟!..
ولماذا اختص ذلك بالعربية دون غيرها؟!.

الدّوافع الحقيقة:

وبعدما نقدم، فإننا إذا أردنا أن نجيب على التساؤل حول السبب في كل ذلك، ودوافعه، وأثاره، فإننا نقول:
إن زواجه «صلى الله عليه وآلـه» المتعدد هذا، قد كان لدّوافع سياسية، وأحكامية، وإنسانية؛ وانطلاقاً من مصلحة الإسلام العليا.

وتوضيح ذلك قدر الإمكان يكون في ضمن النقاط التالية:

- ١ - إن بعض موارد ذلك الزواج كانت دوافعه إنسانية بحثة، لكون تلك المرأة قد أسلمت وهاجرت، ثم توفي أو قتل عنها زوجها، ولا سبيل لها إلى الرجوع إلى أهلها المشركين؛ لأنها لا تستطيع أن تقاوم ضغوطهم

الفصل الأول: شخصيات وأحداث ٢٠١
النفسية والمادية عليها.

هذا إن لم ت تعرض للتعذيب الجسدي الوحشي، فيما لو أرادت أن تحتفظ بدينها وعقيدتها فيها بينهم، ولا معيل ولا كفيل لها في هذا المجتمع الجديد، كما كان الحال بالنسبة لسودة بنت زمعة التي كانت مسنة، ويزيد عمرها على الخمسين عاماً، وكذا الحال بالنسبة لزينب بنت خزيمة.

هذا بالإضافة إلى أن تأييمها سيطلق الألسنة والأهواء في حقها وفي اتهامها، ويجعلها تتعرض لضغوط، وحتى إلى إغراءات، ربما لا تناسبها ولا تناسب موقعها ومصيرها في هذا المجتمع الغريب عنها. هذا إن لم يؤد ذلك إلى أزمات نفسية، وحتى قبلية لا مبرر لها.

فخير كافل، وخير معين، وحافظ وولي لها، هو النبي الأكرم «صلى الله عليه وآله»، إلا إذا وفق الله وتزوجها بعض خيار أصحابه «صلى الله عليه وآله»، حين يكون ثمة من يقدم على ذلك.

٢ - إن زواجه «صلى الله عليه وآله» بجويرية قد نشأ عنه: - كما يقولون - أن يطلق المسلمون مئة أهل بيته، وعند دحلان مئتين من الأسرى من قبيلتها، فأسلم من قومها خلق كثير، على حد تعبير المؤلفين في السيرة النبوية^(١).

وسيأتي ذلك إن شاء الله مع مصادره في جزء آخر من هذا الكتاب. فهذا نوع من التأليف للناس على الإسلام، والترغيب فيه، كما كان «صلى الله عليه وآله» يتألفهم بطرق أخرى كبذل المال لهم، وتزويجهم، وتوليتهم

بعض الأمور، وغير ذلك.

بل نجد عمرو بن العاص يذكر لنا نوعاً من التأليف لم يكن يخطر على بالنا ؛ يقول عمرو: «كان رسول الله «صلى الله عليه وآله» يقبل بوجهه وحديثه على أشر القوم، يتأنفهم بذلك، فكان يقبل بوجهه وحديثه على، حتى ظنتن أنني خير القوم...».

ثم ذكر أنه سأله النبي «صلى الله عليه وآله» عن نفسه، وفلان، وفلان، فأخبره: أنهم أفضل منه، فيقول عمرو: «فلو ددت أني لم أكن سأله»^(١).

٣ - إن زواجه بزينب بنت جحش قد كان لضرورة اقتضاها التشريع، حيث إنه «صلى الله عليه وآله» كان قد تبنى زوجها زيد بن حارثة، وكان العرب يعتقدون: أن آثار التبني هي نفس آثار البناء الحقيقة، فيحل له، ويحرم عليه، ويرث، ويعامل - تماماً - كالابن الحقيقي بلا فرق.

ولم يكن مجال لقلع هذا المفهوم الخاطئ إلا بالإقدام على عمل أساسي لا مجال للريب، ولا للتأويل فيه. فكان زواج النبي «صلى الله عليه وآله» من زوجة ابنه بالتبني هو الوسيلة الفضل لقلع هذا المفهوم الخاطئ من أذهانهم، وهكذا كان.

٤ - لقد جاء الرسول الأعظم «صلى الله عليه وآله» هداية الناس وإرشادهم، ولا بد لهم من الإيمان به، والتسليم لأمره ونبيه. بل لا بد أن تكون له مكانة ومحبة في نفوسهم تزيد على محبتهم لكل شيء آخر، حتى

(١) مجمع الزوائد ج ٩ ص ١٥ عن الطبرى بأسناد حسن، وفي الصحيح بعضه بغير سياقه، وحياة الصحابة ج ٢ ص ٧٠٦ عن الترمذى في الشمائى ص ٢٥.

المال، والولد، والنفس، بنص القرآن الكريم:

﴿فُلِّ إِنْ كَانَ أَبَاكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَالُ اقْرَفْتُمُوهَا وَتِجَارَةً تَحْسِنُونَ كَسَادَهَا وَمَسَاكِنُ تَرْضُونَهَا أَحَبَّ إِلَيْنَكُم مَّنْ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَجَهَادٍ فِي سَبِيلِهِ فَتَرَبَّصُوا حَتَّىٰ يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ﴾^(١).

ولكن، وبعد أن اضطر «صلى الله عليه وآله» إلى مواجهتهم بالحرب، وفهُرُهم، وتمكن من السيطرة عليهم، صار بين كثير من القبائل التي كان عدد من زوجاته «صلى الله عليه وآله» يتمنى إليها، وبين المسلمين، والنبي «صلى الله عليه وآله» على رأسهم، حروب وقتل، وكان لقضية الثار والدم عند العربي أهمية خاصة، كما ألمحنا إليه من قبل.

نعم، بعد ذلك كله، مست الحاجة إلى اتباع أساليب كثيرة من أجل تأليفهم وإيجاد علاقتين من نوع معين، تفرض عليهم، أو على الأقل على الكثريين منهم - والنبي «صلى الله عليه وآله» بهمه حتى الفراد الواحد: أن يرتبطوا به، ويتعاملوا معه تعاملًا واضحًا، ومن موقع الثقة المتبادلة. ويقطع الطريق عليهم في أي موقف سلبي منه، ومن دعوته.

وبعد أن يمكن من شحنهم روحياً وعقائدياً، يكون قد مهد الطريق للقضاء على الأحقاد والإحن، ليتمكن - من ثم - العمل يداً واحدة من أجل هدف واحد، وفي سبيل واحد.

ولهذا نجده «صلى الله عليه وآله» يتحمل من بعض تلك النسوة أذى

٤٠٤ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ٦
كثيراً، ويواجه صعوبات جمة معها، ولكنه لا يبادر إلى قطع العلاقة معها
نهائياً، لأنه يتعامل مع زوجاته من موقعه السياسي المخرج، لا من جو بيت
الزوجية^(١).

٥ - وكشاهد على ما تقدم ذكر: أن زواجه «صلى الله عليه وآلـه»
بحفصة مثلاً كان - على ما يظهر - زواجاً سياسياً؛ ويمكن أن يتضح ذلك
من كلام أبيها عمر لها، حين طلقها النبي «صلى الله عليه وآلـه»، وأراد
طلاقها مرة ثانية، حينما تظاهرت هي وعائشة عليه «صلى الله عليه وآلـه»،
واعتزّ لها، فقد قال عمر لابنته:

«والله، لقد علمت: أن رسول الله لا يحبك، ولو لا أنا لطلقك رسول
الله صلـى الله عليه وآلـه»^(٢).

كما ويرى البعض: أنه «صلـى الله عليه وآلـه» أراد أن يساوي بين أبي بكر
وعمر من جهة المصاهرة لكل منها^(٣).

ومعنى كلامه هذا هو أن الدافع للزواج بحفصة كان سياسياً، وليس
هو الرغبة الجنسية الجامحة، كما يدعون.

وكذا الحال بالنسبة لزواجه بعائشة، حيث تزوجها من أجل الاحتفاظ
بولاء أبيها وأبنائه إلى جانبه.

وحينما طلق رسول الله «صلـى الله عليه وآلـه» حفصة في المرة الأولى،

(١) راجع كتاب: حديث الإفك ص ١٦٥ للمؤلف.

(٢) صحيح مسلم ج ٤ ص ١٦٥، والجامع لأحكام القرآن ج ١٨ ص ١٩٠.

(٣) مع المفسرين والمستشرقين في زواج النبي «صلـى الله عليه وآلـه» بزینب بنت جحش
ص ١٠٤.

الفصل الأول: شخصيات وأحداث ٤٠٥
حثا عمر على رأسه التراب، وقال ما يعبأ الله بعمر، وابنته بعدها، فراجعتها النبي، رحمة لعمر^(١).

فهذا الموقف الشديد لعمر من طلاق ابنته، جعل النبي «صلى الله عليه وآلـه» يضطر إلى مراجعتها من جديد!!

وقد ذكرها عمر بهذا الأمر حينما أراد «صلى الله عليه وآلـه» طلاقها في المرة الثانية فقال: «إنه قد كان طلقك مرة، ثم راجعك من أجلـي» أو قال: إن النبي طلقك ورـاجعك من أجلـي، أو نحو ذلك^(٢).

وبعدما تقدم يتضح: أنه لا يصح قوله: إنه «صلى الله عليه وآلـه» إنـما راجـعـها، لأنـ جـرـائـيلـ أمرـهـ بـمـراجـعـتهاـ، لأنـهاـ صـوـامـةـ قـوـامـةـ^(٣).

خـصـوصـاـ وـأنـ الصـوـامـةـ القـوـامـةـ لـاتـجـعـلـ النـبـيـ «صـلىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ» يـضـطـرـ إـلـىـ طـلاـقـهـ مـرـتـيـنـ، ثـمـ يـرـاجـعـهـ مـنـ أـجـلـ أـبـيـهاـ.

وـقدـ يـتـضـحـ لـلـبـعـضـ: أـنـ تـلـفـيقـ روـاـيـةـ زـوـاجـ عـلـيـ «عـلـيـهـ الـيـلـامـ» مـنـ بـنـتـ

أـبـيـ جـهـلـ، وـأـنـ النـبـيـ «صـلىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ» طـلـبـ أـنـ يـطـلـقـ اـبـتـهـ إـذـاـ أـصـرـ عـلـىـ

(١) أسد الغابة ج ٥ ص ٤٢٦، والإصابة ج ٤ ص ٢٧٣، والاستيعاب بهامش الإصابة ج ٤ ص ٢٦٩، وجمع الزوائد ج ٩ ص ٢٤٤ عن الطبراني.

(٢) راجع هذه النصوص في: أسد الغابة ج ٥ ص ٤٢٦، وجمع الزوائد ج ٩ ص ٢٤٤ عن الطبراني ورجالـهـ رجالـ الصـحـيحـ، والإصابة ج ٤ ص ٢٧٣ عن أبيـ يـعلـ، وراجع سيرة مغلطـايـ ص ٤٨.

(٣) طبقات ابن سعد ج ٨ ص ٥٨ و ٥٩، وجمع الزوائد ج ٩ ص ٢٤٤ عن البزار والطبراني، وأسد الغابة ج ٥ ص ٤٢٥، والاستيعاب بهامش الإصابة ج ٤ ص ٢٦٩، وتهذيب الأسماء واللغات ج ٢ ص ٢٣٨.

٤٠٦ الصحيح من سيرة النبي الأعظم شيشك ج ٦
ذلك، قد جاء بهدف حفظ ماء الوجه لعمر فيها جرى له في قصة طلاق
النبي «صلى الله عليه وآله» لابنته حفصة.

كذبة مفضوحة:

ومن الكذب الواضح هنا: ما روي أنه لما طلقها النبي «صلى الله عليه وآله» اغتم الناس؛ ودخل عليها خالها عثمان بن مطعمون، وأخوه قدامة، فيبينا هو عندها، وهم مغتمون إذ دخل النبي «صلى الله عليه وآله» على حفصة، وقال: يا حفصة، أتاني جبريل «عليه السلام» آنفاً، فقال: إن الله يقرؤك السلام، ويقول لك: راجع حفصة؛ فإنها صوامة قوامة، وهي زوجتك في الجنة.

واثمة نص قريب من هذا، ورجاله رجال الصحيح^(١) كما يدعون.
وهذا من الكذب الواضح؛ فإن عثمان بن مطعمون قد توفي قبل زواج النبي «صلى الله عليه وآله» بها بمدة، وقضية الطلاق إنما حصلت في قضية لها مع مارية التي قدمت إلى المدينة سنة سبع، أو ثمان.

وقد قلنا: إن الصوامة القوامة لا يعهد منها أن تؤدي النبي إلى حد يضطر معه إلى طلاقها مرتين. والتي تؤدي النبي لا يعقل أن تكون معه في الجنة، والله تعالى يقول: «وَالَّذِينَ يُؤْذِنُونَ رَسُولَ اللَّهِ هُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ»^(٢).

(١) راجع: مجمع الزوائد ج ٩ ص ٢٤٤ عن الطبراني في الأوسط، وفي السند من لم يعرفهم، وفي ص ٢٤٥ ما يقرب من هذا النص، وقال: إن رجاله رجال الصحيح.

وتاريخ الخميس ج ١ ص ٤١٦ و ٤١٧، وطبقات ابن سعد ج ٨ ص ٥٨.

(٢) الآية ٦١ من سورة التوبة.

الفصل الأول: شخصيات وأحداث ٢٠٧

وقال: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذِنُونَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ لَعَنْهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَأَعَدَ لَهُمْ عَذَابًا مُهِينًا﴾^(١).

وبعد هذا، فلا يمكن أن نصدق: أن يأتي جبرائيل فيأمره بمراجعة من هذه حالها، ثم يحكم -علاوة على ذلك- لها بالجنة^(٢).

لماذا لم يطلق النبي ﷺ عائشة؟!

وقد يتساءل البعض فيقول: إذا كان الزواج بعائشة وحصة، و... و... سياسياً، فلماذا لم يطلقهن النبي «صلى الله عليه وآله» بعد أن قوي الإسلام، ليرتاح الناس من كثير من البلاءات التي حدثت بسببهن بعده، وبذلك لا يبقى مجال لادعائهن الحظوة عنده «صلى الله عليه وآله»، ولا يبقى لهن تلك المكانة التي مكتنhen من خوض حرب الجمل، وغير ذلك؟!

والجواب:

إن قوة الإسلام السياسية والعسكرية، وانتشاره الواسع في آخر حياة النبي «صلى الله عليه وآله» لا يعني قدرته على طلاق هؤلاء النساء.. ثم مواجهة الكيد الذي سوف ينشأ عن ذلك..

ويدل على ذلك: أن فتح مكة قد أعطى ذلك الفريق قوة ومجاهير تعصب لهم، بحيث تمكنا من منع الرسول «صلى الله عليه وآله» من تبلغ ولایة علي «عليه السلام» في يوم عرفة..

(١) الآية ٥٧ من سورة الأحزاب.

(٢) راجع بعض قضايها في بيت النبي «صلى الله عليه وآله» في ترجمتها في كتاب قاموس الرجال، وكتاب عائشة للعلامة العسكري وغير ذلك.

كما أنهم لم يمثلوا أوامر الرسول «صلى الله عليه وآله» لهم، بالخروج في جيش أسامة. بل إنهم قد تجرؤوا على الرسول الأعظم «صلى الله عليه وآله» في حديث رزية يوم الخميس، حتى قالوا: إن النبي ليهجر. كما أنهم قد حشدوا الألوف من الذين ساعدوهم على الانقلاب المسلح ضد علي «عليه السلام» في نفس يوم دفن رسول الله «صلى الله عليه وآله»..

إلى غير ذلك مما يظهر: أن عامة من أسلم بعد فتح مكة كان يلتقي مع هذا الفريق في طموحاته وأهدافه وسياساته، وأن هذا الفريق قد أصبح أقوى بكثير مما كان عليه قبل ذلك..

الزواج السياسي احتقار للمرأة:

ربما يقال: إن الزواج السياسي من قبل النبي «صلى الله عليه وآله»، أو من قبل الإمام الحسن «عليه السلام» من جعدة بنت الأشعث، إهانة للمرأة، وتحمّر لها، وامتهان لكرامتها كإنسان.

والجواب:

أولاً: إن النساء مختلفن من حيث الكرامة والقيمة باختلاف حالاتهن، وبمقدار التزامهن بخط الإسلام والأحكام، ففاطمة ومريم، «عليهما السلام» وامرأة فرعون وخدبيجة، وأم سلمة (رحمهن الله) لسن مثل امرأة نوح وامرأة لوط، فالمرأة التي ترضى لنفسها أن تكون في موقع الإهانة لا تكون إهانتها إهانة للجنس.

وثانياً: إنه إذا كان الزواج بامرأة ما سبباً هداية جماعة من الناس، أو دفع ضرر عن الإسلام، أو عن المسلمين، فإنه يكون تكريماً للمرأة، وتشريفاً

لها، لا سيما إذا كان ذلك من نبي أو وصي.
فاعتبار ذلك إهانة للمرأة ليس له ما يبرره.

٧- ولادة الإمام الحسن عليه السلام:

وولد الإمام الحسن عليه الصلاة والسلام في النصف من شهر رمضان المبارك من السنة الثالثة، على ما هو الأقوى؛ وكان رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» قد أمرهم أن يلفوه في خرقه بيضاء؛ فأخذه «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» وقبله، وأدخل لسانه في فيه، يمسكه إياه، وأذن في أذنه اليمني، وأقام في اليسرى، وحلق رأسه، وتصدق بوزن شعره ورقاً (أي فضة)، وطلّ رأسه بالخلوق^(١).
ثم قال: يا أسماء، الدم فعل الجاهلية^(٢). أي أن طلي رأس المولود بالدم إنما هو من فعل الجاهلية.

وسأل عليها «عليه السلام»، إن كان قد سراه.
فقال «عليه السلام»: ما كنت لأسبقك باسمه.
فقال «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»: ما كنت لأسبق ربى باسمه.
فأوحى الله إليه: إن علياً منك بمنزلة هارون من موسى؛ فسمه باسم ابن هارون.
قال: وما كان اسمه؟

(١) الخلق: نوع من الطيب.

(٢) راجع: البخاري ج ٤٣ ص ٢٣٩، وتأريخ الخميسي ج ١ ص ٤١٨، فيظهر: أنهم كانوا في الجاهلية يطلون رأس المولود بالدم، فهو «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» هنا ينهى عن ذلك.

قال: شبر.

قال: لساني عربي.

قال: سمه: «الحسن»، فسماه الحسن^(١).

وهذا يدفع قولهم: إنهم سموا الحسن أولاً، حرباً^(٢)، أو حمزة؛ فإن علياً «عليه السلام» في أدبه وفضله لم يكن ليسبق النبي «صلى الله عليه وآله» في تسميته. وعُق «صلى الله عليه وآله» عن الحسن بكبشين.

وقيل: بكبش.

وقيل: إن فاطمة «عليها السلام» هي التي عقت عنه، وهو بعيد، مع وجود أبيها وزوجها عليها الصلاة والسلام.

بقي أن نشير هنا إلى ما يلي:

ألف: ذكر أسماء بنت عميس هنا:

إنه قد ورد في عدد من الروايات ذكر لأسماء بنت عميس، بمناسبة

(١) البخاري ج ٤٣ ص ٢٤١، وعلل الشرایع ج ١ ص ١٣٧، ومعانی الأخبار ص ٥٧، وتاریخ الخمیس ج ١ ص ٤١٨، وغير ذلك. وليراجع مناقب ابن شهر آشوب، عن مسنّد أحمد، وتاریخ البلاذري، وفردوس الدبلمي.

ويقول بعض المحققین: إنه لم يجد في التوراة اسم شبر وشیر لابنی هارون، وقد ذکرت قصة أبناء هارون مفصلاً.

(٢) راجع: تاریخ الخمیس ج ١ ص ٤١٨ عن أبی حاتم، وابن أبی حاتم، والبخاري ج ٤٣ ص ٢٥٤ و ٢٥٥ عن کشف الغمة، والأخبار الدخلية ص ١٣، وعيون أخبار الرضا ج ٢ ص ٢٥.

الفصل الأول: شخصيات وأحداث ٢١١

ولادة الإمام الحسن «عليه السلام»^(١). مع أن أسماء قد كانت حين ولادته «عليه السلام» في الحبشة، وقد أرضعت هناك ابن النجاشي، فعظمت منزلتها لدى أهل تلك البلاد^(٢).

ونقول:

إن هذه الزيادة قد حصلت من الرواية، حيث زادوا كلمة: «بنت عميس» تبرعاً من عند أنفسهم، جرياً على عادتهم، لأنها هي الأعرف عندهم.

والمقصود هنا: هو أسماء بنت يزيد الأنصارية، وليس هذا الاشتباه إلا في بعض الروايات، فإن رواية عيون أخبار الرضا^(٣) لا تحريف فيها.

وقد اشتبه الأمر على المحقق التستري هنا^(٤) بسبب اشتباهه في كيفية قراءة الخبر، فإن السجاد «عليه السلام» يروي عن أسماء بنت عميس، وهي تروي عن فاطمة، عن أسماء بنت يزيد الأنصارية.

والكلام في الرواية تارة يكون للسجاد، فيكون مراده بنت عميس، وأخرى يكون لبنت عميس، فيكون مرادها أسماء الأنصارية.

كما أن قوله في الرواية: «فدفعته» قرأه المحقق التستري بصيغة المتكلم، على اعتبار أن التاء فيه ضمير في محل رفع فاعل، مع أنها ساكنة، وهي تاء التأنيث، فراجع الرواية، وتأمل.

(١) تاريخ الخميس ج ١ ص ٤١٧ و ٤١٨، وذخائر العقبي، والبحار ج ٤٣ ص ٢٥٥.

(٢) نسب قريش لمصعب الزبيري ص ٨١.

(٣) الأخبار الدخلية ص ١٣ و ١٤ عن العيون ص ١٩٥.

(٤) راجع: الأخبار الدخلية ص ١٣ و ١٤.

٢١٢ الصحيح من سيرة النبي الأعظم عليه السلام ج ٦
باء: الحسن والحسين عليهم السلام اسمان جديدان:

لقد ذكر البعض: أن العرب ما كانوا يعرفون اسمي: «الحسن» و«الحسين» إلى حين تسمية النبي «صلى الله عليه وآله» لهما بهما، لا الذين كانوا من ولد نزار، ولا اليمن، مع سعة أفخاذهما، وكثرة ما فيهما من الأسامي، وإنما يعرف فيها «حسن وحسين» على وزن سعد، وسعيد. فهما اسمان قد ادخلهما الله لهما^(١).

جيم: إرضاع أم الفضل للحسن عليه السلام:

لقد رروا: أن أم الفضل، زوجة العباس، قالت: قلت: يا رسول الله صل الله عليك، رأيت في المنام: كأن عضواً من أعضائك في حجري. فقال «صلى الله عليه وآلـه»: تلد فاطمة غلاماً، فتكفلـيه؛ فوضعت فاطمة الحسن «عليـها السلام»، فدفعـه إليها النبي «صلى الله عليه وآلـه»، فأرضـعـته بلبن قثم بن العباس^(٢).
ونحن نشكـ في هذه الرواية:

أولاً: لأن العباس لم يكن قد هاجر حيثـ إلى المدينة. وكانت زوجـته معـه في مـكة.

(١) البحار ج ٤٣ ص ٢٥٢ و ٢٥٣ عن المناقب عن أبي الحسين النسابة، وتاريخ الخميس ج ١ ص ٤١٨، وليراجع أسد الغابة أيضاً.

(٢) راجع: البحار ج ٤٣ ص ٢٤٢ و ٢٥٥، وتاريخ الخميس ج ١ ص ٤١٨ و ٤١٩ عن الدولـي والبغـوي في معـجمـه، والإصـابـة ج ٣ ص ٢٢٧ وج ٤ ص ٤٨٧ عن ابن سـعد بـسـند جـيد، وقامـوسـ الرجالـ ج ٧ ص ٢٨٤ عن نـسبـ مـصعبـ الزـبـيريـ.

وثانياً: إننا نجد البعض ينكر أن يكون لقشم صحبة أصلاً^(١).

وقد رويت هذه القضية تقريباً مع أم أيمن، وأنها أرضعت الحسين «عليه السلام»، إلا أن فيه بدل في حجري: «في بيتي»^(٢) فلعل هذه الرواية هي الصحيحة، ثم نسبت إلى أم الفضل من قبل العباسين، الذين يهمهم إثبات أمر كهذا لمن يتسبون إليه.

(١) راجع: الإصابة ترجمة قشم.

(٢) البحار ج ٤٣ ص ٢٤٢ و ٢٤٣ عن أمالى الصدوق، وعن المناقب، وقال: أخرجه القيرواني في التعبير، وصاحب فضائل الصحابة، والمناقب لابن شهر آشوب ج ٤ ص ٧٠، وروضة الوعاظين ص ١٥٤.

لله أكمل بحمدك رب العالمين

الحمد لله رب العالمين

الحمد لله

الحمد لله رب العالمين


الحمد لله

الحمد لله رب العالمين

الحمد لله رب العالمين

الفصل الثاني:

فاطمة وعلي عليه السلام ومنا ووهما



اقتران الزهراء بعلي عليهما السلام:

وتزوج أمير المؤمنين بفاطمة الزهراء بنت رسول الله «صلوات الله عليهم أجمعين» في شهر رمضان من السنة الثانية، وبني بها في ذي الحجة من نفس السنة^(١). هذا هو المعتمد والمشهور.

وقيل: في السنة الأولى، وقيل: في الثالثة بعد أحد، وقيل غير ذلك. وتبعاً لاختلافهم في ذلك نجدهم يختلفون في تاريخ ولادة الحسينين «عليهما السلام».

وكان عمرها حين زواجها «عليها السلام» تسع سنين، وقال آخرون غير ذلك. وقد تقدم تحقيق تاريخ ولادتها، وأنه بعدبعثة بخمس سنين، فلا حاجة لإطالة الكلام في ذلك.

ومن الطريف هنا: أن البعض - كمغلطاي - ينافق نفسه، فيذكر أنها تزوجت بأمير المؤمنين «عليه السلام» بعد أحد، وعمرها ١٥ سنة. ولكنها يعود فيذكر في نفس الصفحة: أنها توفيت ولهَا تسع وعشرون سنة.

(١) تاريخ الخميس ج ١ ص ٤١١.

ويضيف: وقيل ثلاثون، وقيل خمس وثلاثون!!^(٣)

وعلى كل حال، فإن كثيراً من المؤرخين ينافقون أنفسهم حينما يذكرون تاريخ ولادتها، ووفاتها، وسنة زواجهما، ومقدار عمرها، ومراجعة بسيطة مع مقارنة خير شاهد ودليل على ما نقول.

وهذا يدلنا: على أن ذلك ليس من قبيل الصدفة، فقد كان ثمة تعمد للتلاعب في مقدار عمرها الشريف، ولذلك دوافع وأهداف لا مجال للإفاضة فيها.

والحقيقة - وقد أشرنا إلى ذلك غير مرة - : أن عائشة هي التي كان لها ذلك السن العالي. أما فاطمة «عليها السلام» فقد توفي النبي «صلى الله عليه وآله» وعمرها ١٨ سنة، فعكسوا الأمر حاجة في أنفسهم قضيت. وقد تقدم تحقيق ذلك.

حديث الزواج:

ولقد خطب أبو بكر وعمر (رض) فاطمة أولاً، فقال رسول الله «صلى الله عليه وآله»: إنها صغيرة، فخطبها علي؛ فزوجها منه.

قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيختين، ولم يخر جاه^(٤).

(١) راجع: سيرة مغلطاي ص ١٧ . والقول الأخير يدل على أنها ولدت قبلبعثة بحوالي ١٢ سنة ولم يقل بذلك أحد.

(٢) مستدرك الحاكم ج ٢ ص ١٦٧ و ١٦٨ ، وسكت عنه الذهبي في تلخيص المستدرك، وسنن النسائي ج ٦ ص ٦٢ ، والخصائص للنسائي ص ١١٤ ، وتذكرة الخواص ص ٣٠٦ و ٣٠٧ ، ومناقب آل أبي طالب ج ٣ ص ٣٤٥ .

الفصل الثاني: فاطمة وعلي عليها السلام ومناوشوهما ٢١٩
وثمة نص آخر يفيد: أن أشراف قريش قد خطبوا فاطمة، فردهم النبي «صلى الله عليه وآلـه»، ومنهم عبد الرحمن بن عوف^(١)، بإشارة من أبي بكر وعمر عليه، وكان قد خطبها أبو بكر فرده «صلى الله عليه وآلـه»، ثم خطبها عمر فرده أيضاً^(٢).

(١) البحار ج ٤٣ ص ١٠٨ و ١٤٠ عن ابن بطة في الإبانة وعن غيره، وكفاية الطالب ص ٣٠٢ و ٣٠٣، وكشف الغمة ج ١ ص ٣٦٨.

(٢) صحيح ابن حبان، مخطوط في مكتبة: «قوبرساري» في إسطنبول، وسنن النسائي ج ٦ ص ٦٢، ومستدرك الحاكم ج ٢ ص ١٦٧، لم يتعقبه الذهبي، والسير الخلبية ج ٢ ص ٢٠٦، وتاريخ الخميس ج ١ ص ٣٦١، وكفاية الطالب ص ٣٠٤ وفضائل الحسنة ج ٢ ص ١٣٣، والرياض النضرة ج ٣ ص ١٤٢ و ١٤٥ وعن ابن عساكر ص ٧٩ عن أبي الحسن بن شاذان، وعن علي بن سلطان في مرقاته ج ٥ ص ٥٧٤ في الشرح، وليراجع ص ١٤٢ - ١٤٥ . والبحار ج ٤٣ ص ١٠٧ و ١٠٨ عن البلاذري في التاريخ، وابن شاهين في فضائل الأئمة ص ١٢٥ و ١٣٦ و ١٤٠ وقال في ص ١٠٨ : «قد اشتهر في الصحاح بالأسانيد عن أمير المؤمنين، وابن عباس، وابن مسعود، وجابر الأنصاري، وأنس بن مالك، والبراء بن عازب، وأم سلمة، بألفاظ مختلفة، ومعاني متفرقة: أن أبو بكر، وعمر، خطبا إلى النبي «صلى الله عليه وآلـه» فاطمة مرة بعد أخرى، فردهما».

وكذلك فليراجع: ذخائر العقبى ص ٢٧ - ٣٠ ، ودلائل الصدق ج ٢ ص ٢٨٩ - ٢٩٢ وأسد الغابة ج ٥ ص ٥٢٠ ، واللآلـي المصنوعة ج ١ ص ٣٦٥ ، وطبقات ابن سعد ج ٨ ص ١١ ، وجمع الزوائد ج ٩ ص ٢٠٤ عن البزار، والطبراني، ورجاله ثقات وص ٢٠٥ عن الطبراني أيضاً، وشرح النهج ج ١٣ ص ٢٢٨ وليراجع ص ٢٢٧ وقال: «وقد روى هذا الخبر جماعة من الصحابة، منهم: أسماء بنت عميس، وأم =

وقد قيل لعلي - وتصرخ طائفة من الروايات أن أبا بكر وعمر، بعد أن ردّهما النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» إلى محل عمله، فقالا له «لَمْ يَكُنْ لِّنَحْطُبَ فَاطِمَةً؟».

فخطبها «عليه السلام» إلى النبي؛ فزوجه إياها.

وصرح «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» غير مرة: بأنه إنما زوجه إياها بأمر من النساء^(١)، كما صرحت به المصادر الكثيرة.

وجاء أن سعد بن معاذ، أو أم أيمن، أو جماعة من الأنصار، قد طلبوا منه «عليه السلام» أن يخطب فاطمة^(٢).

ولا مانع من أن يكون الكل قد طلبوا منه ذلك لما يرون من مكانته وقرباه من النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، بالإضافة إلى أهليته في نفسه.

وقد عاتب الخطابون النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» على منعهم، وتزويج علي «عليه السلام»، فقال «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»: والله، ما أنا منعتكم

= أيمن، وابن عباس، وجابر بن عبد الله» والصوات المحرقة ط سنة ١٣٧٥ هـ
ص ١٣٩ و ١٤٠ و ١٦١ عن أحد، وابن أبي حاتم، وأبي الحسن القزويني
والحاكمي، وأبي داود السجستاني، وكشف الغمة ج ١ ص ٣٥٣ و ٣٦٤ عن علي
وأم سلمة وسلمان، ومناقب الخوارزمي ص ٢٤٧، وجلاء العيون ج ١ ص ١٥٨
عن أمالي الشيخ، وكتنز العمال ج ١٥ ص ١٩٩ و ٢٨٦ و ٢٨٨ عن ابن جرير، وأبي
نعميم، وقال: إن الدوابي صححه في الذريعة الطاهرة.

(١) راجع: المصادر المتقدمة؛ فإن كثيراً منها قد صرّح بذلك.

(٢) راجع المصادر المتقدمة فإن كثيراً منها قد صرّح بذلك.

(٣) راجع المصادر المتقدمة فإن كثيراً منها قد صرّح بذلك.

الفصل الثاني: فاطمة وعليه عليها ومناوشوهما ٢٢١ وزوجته، بل الله منعكم وزوجه^(١) ..

وقد ورد عنه «صلى الله عليه وآلـه» أنه قال: «لو لم يخلق علي ما كان لفاطمة كفؤ»^(٢).

وفي كيفية زفافهما «صلوات الله وسلامه عليهما» في الأول، أو في السادس من ذي الحجة تفصيلات تظهر ما لها «عليهما السلام» من الفضل والمزية^(٣). وكذلك هي تعبّر عن البساطة التي تميز بها زفاف بنت أعظم إنسان على وجه الأرض، على رجل هو أعظم وأفضل الناس بعد النبي «صلى الله عليه وآلـه»، حتى لقد جاء: أن فراشهما كان إهاب كبش ينامان عليه ليلاً، ويعمل على الناضج نهاراً^(٤).

و قبل أن نمضي في الحديث، لا بد من التعرض لبعض ما يرتبط بهذا الموضوع، فنقول:

ألف: ميزات هذا الزواج:

يقول العلامة الشيخ محمد حسن آل ياسين، وهو يتحدث عن ميزات

(١) البحار ج ٤٣ ص ٩٢.

(٢) كنوز الحقائق للمناوي بهامش الجامع الصغير ج ٢ ص ٧٥ عن الفردوس للديلمي، وكشف الغمة ج ٢ ص ٩٨، والبحار ج ٤٣ ص ١٤١ - ١٤٥ وينابيع المودة ج ٢ ص ٦٧ و ٨٠ و ٢٤٤ و ٢٨٦.

(٣) حياة الإمام الحسن «عليه السلام» للقرشي ج ١ ص ١٥.

(٤) راجع: ذخائر العقبى ص ٣٢٥، وحياة الإمام الحسن «عليه السلام» للقرشي ج ١ ص ٨٦ و ٨٧ والزهد والرقائق ص ٣٥٥، وجمع الزوائد ج ٩ ص ٢٠٩.

هذا الزواج:

«وكانت أولى هذه الميزات: أنه زواج في السماء، وبأمر من الله تعالى، قبل أن يكون نسباً أرضياً، و مجرد ارتباط عاطفي، ويكوننا في ذلك ما حدثنا به الخليفة عمر بن الخطاب إذ قال: «نزل جبريل فقال: يا محمد، إن الله يأمرك أن تزوج فاطمة ابنتك من علي»^(١).

«وكان ثاني هذه الميزات: أن الله تعالى قد جعل الذرية النبوية الطاهرة محصورة بهذا الزواج المبارك، ومن طريق هذين الزوجين.

وفي ذلك يقول الخليفة عمر بن الخطاب: «سمعت رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» يقول: كل نسب وسبب ينقطع يوم القيمة ما خلا سببي ونبي، وكل بني أنتي فعصبتم لأبيهم، ما خلا ولد فاطمة فإني أبوهم، وأنا عصبتم»^(٢).

«ثم كان ثالث هذه الميزات: أن الزهراء «عليها السلام» وحيدة محمد، التي لم يكن لها أخت في النسب الأبوي. أما زينب، ورقية، وأم كلثوم - وقد اشتهرن بكوثنهن ببنات محمد - فهن بנות خديجة (رضي الله عنها) من زوجيها الأولين، ولم يؤيد التحقيق التاريخي المتعمق بنوتهن لمحمد»^(٣).

ونقول:

إن التحقيق يدل على أنهن ربيات للنبي «صلى الله عليه وآلـه» ولخديجة،

(١) ذخائر العقبى ص ٣٠، وراجع شرح نهج البلاغة ج ٩ ص ١٩٣.

(٢) ذخائر العقبى ص ١٦٩، و قريب منه ما في شرح نهج البلاغة ج ١٢ ص ١٠٦.

(٣) كان ما تقدم هو كلام الشيخ آل ياسين في كتابه الإمام علي بن أبي طالب «عليه السلام» سيرة وتاريخ ص ٢٧.

الفصل الثاني: فاطمة وعليه السلام ومتاؤوهما ٢٢٣
ولسن بناته ولا بناتها كما تقدم.

وقد حققنا ذلك في كتاب لنا مستقل، بعنوان: «بنات النبي «صلى الله عليه وآله» أم ربائبه»، فراجع.

ب: لست بدرجال:

لقد روی غير واحد: أن علياً خطب فاطمة إلى رسول الله «صلى الله عليه وآله»، فقال «صلى الله عليه وآله»: هي لك يا علي، لست بدرجال.
وفي نص آخر: خطب أبو بكر فاطمة إلى رسول الله «صلى الله عليه وآله».

فقال النبي «صلى الله عليه وآله»: «هي لك يا علي لست بدرجال»^(١).
وبها أن في هذه الكلمة تعريضاً صريحاً من خطبها قبل أمير المؤمنين، فقد حاول ابن سعد، والبزار جعل التاء في «لست» للمتكلّم، فقال ابن سعد: «وذلك أنه كان قد وعد علياً بها قبل أن يخطب إليه أبو بكر وعمر»^(٢).
وقال البزار: «معنى قوله: لست بدرجال يدل على أنه كان وعده، فقال:
إني لا أخلف الوعد».

وقال الهيثمي: رجاله ثقات إلا أن حجراً (ابن عنبس) لم يسمع من

(١) طبقات ابن سعد ج ٨ ص ١٢، وجمع الزوائد ج ٩ ص ٢٠٤ عن البزار، واللائي المصنوعة ج ١ ص ٣٦٥ عن العقيلي، والطبراني. وروى الحديث في الإصابة ج ١ ص ٣٧٤ عن الطبراني بنفس السند ونفس الرواية مع حذف كلمة «لست بدرجال» وهذا يعبر عن مدى إنصاف وأمانة العسقلاني في النقل!!!.

(٢) طبقات ابن سعد ج ٨ ص ١٢.

النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»^(١).

ونحن نقول: إن كلام كل هؤلاء لا يصح، وذلك:

أولاً: لأن العقيلي قد روى هذا الحديث بنص آخر يظهر منه أن التاء للمخاطب لا للمتكلم، فقال: عن حجر بن عنبس قال: لما زوج النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» فاطمة من علي قال: لقد زوجتك غير دجال^(٢).

والظاهر: أن الرواية خطاب لفاطمة «عليها السلام»، فهو «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» ي يريد أن ينفي أن يكون قد زوج فاطمة رجلاً دجالاً، وليس يريد أن ينفي عن نفسه كونه دجالاً.

كما أنه لو كان يريد أن ينفي عن نفسه الخلف بالوعد، لكان الأنسب أن يقول: لست بمخلف وعدى أو نحو ذلك لأن كلمة دجال، التي تعني الأخلاق، لا تناسب خلف الوعد.

وحتى لو كان الكلام خطاباً لأمير المؤمنين «عليها السلام»، فإنه يريد به أيضاً نفي كون المخاطب دجالاً. هذا هو الأنسب بالمقام، والأوفق بإجراء الكلام.

و حُكْمُ السيوطي على هذا الحديث بالوضع؛ لمكان موسى بن قيس، لا اعتبار به؛ لأنَّه استند في ذلك إلى كلام العقيلي فيه، واتهامه له بالرفض - والعقيلي هو الذي يوثق عمر بن سعد قاتل الإمام الحسين «عليها السلام»!!!.

وموسى بن قيس قد وثقه كل من تعرض له سوى العقيلي، فليراجع

(١) مجمع الزوائد ج ٩ ص ٢٠٤.

(٢) الالآل المصنوعة ج ١ ص ٣٦٥، والضعفاء الكبير ج ٤ ص ١٦٥.

الفصل الثاني: فاطمة وعلي عليه السلام ومناوشوهما ٢٢٥
كلام ابن معين، وأبي حاتم، وأبي نعيم، وأحمد، وابن شاهين، وابن نمير^(١).
وأما حجر بن العنبس، فقوهم: لم يسمع من النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، لا ندري مستنده، ونحن نرى: أنه يروي عن النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، وقد عاصره، بل لقد أدرك الجاهلية، وذكره الطبراني في الصحابة^(٢)،
بل لماذا لا تكون نفس روايته هذه دليلاً على سمعه منه «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، كما يجعل نظائر المقام دليلاً على ذلك؟!

ولكن الحقيقة هي: أن ذنب حجر الوحيد هو: أنه حضر مع علي «عليه السلام» الجحمل وصفين، ولهؤلاء اهتمام خاص في تقليل عدد الصحابة
الذين كانوا مع أمير المؤمنين، وتکثیر غيرهم، ولربما نشير إلى هذا الأمر
بنوع من التفصیل في موقع آخر إن شاء الله تعالى.

وثانياً: لقد نصت العديد من المصادر المتقدمة: على أنه لم يكن يخطر في
بال أمير المؤمنين «عليه السلام» خطبة فاطمة «عليها السلام»، وأنه لما
عرض عليه أبو بكر وعمر ذلك قال: لقد نبهتاني لأمر كنت عنه غافلاً، ثم
ذهب إلى النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، فخطبها، فأجابه. وهذا يدل على أن
النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» لم يكن قد وعده بها.

وثالثاً: إن الروايات تنصل على أنه «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» قد أجاب أبا
بكر وعمر، بأنه يتنتظر بها القضاء. فلو كان قد سبق منه وعد لعلي «عليه
السلام»، لكان الأنساب أن يقول لها: إنها مخطوبة، أو إنني وعدت بها فلاناً.

(١) تهذيب التهذيب ج ١٠ ص ٣٦٦ و ٣٦٧.

(٢) الإصابة ج ١ ص ٣٧٤.

..... الصحيح من سيرة النبي الأعظم صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ج ٦
إذًا، فقد كان النبي «صلى الله عليه وأله» يعرض بغير علي «عليه السلام»
هنا، من له علاقة قريبة بهذا الأمر.

والغريب في الأمر: أننا نجد علياً «عليه السلام» نفسه يعرض بغيره في
هذا الموضوع بالذات؛ فـ«عن أسماء بنت عميس: أنها قالت: قيل لعلي: ألا
تزوج بنت رسول الله «صلى الله عليه وأله»؟
فقال: ما لي صفراء ولا بيضاء، ولست بمبور - بالباء الموحدة، يعني
غير الصحيح في الدين - ولا المتهם في الإسلام»^(١).

وهذا يدل على أن تزويع النبي «صلى الله عليه وأله» لرباته قد كان
لمصلحة الدين والدعوة بالدرجة الأولى، كتزوجه «صلى الله عليه وأله»
لنسائه كما تقدم توضيحه. وحينما طلب منه سعد بن معاذ: أن يخطب
فاطمة، قال له: «ما أنا بأحد الرجالين: ما أنا بصاحب دنيا يلتمس ما عندي،
وقد علم ما لي صفراء ولا بيضاء، وما أنا بالكافر الذي يترفق بها عن دينه -
يعني يتآلفه - إني لأول من أسلم»^(٢).

وإذا كنا نعلم: أن النبي «صلى الله عليه وأله» لا يلتمس الدنيا، فلا بد أن
يكون ذلك تعريضاً بعثمان، حيث قد تقدم: أنه كان قد عاهد أبي بكر على أن
يسلم إذا زوجه النبي «صلى الله عليه وأله» رقية، التي كانت ذات جمال رائع.

(١) السيرة الخلبية ج ٢ ص ٢٠٧، وراجع: المصنف للصناعي ج ٥ ص ٤٨٦، والنهاية
في اللغة ج ١ ص ١٤.

(٢) بجمع الزوائد ج ٩ ص ٢٠٧، ومصنف عبد الرزاق ج ٥ ص ٤٨٦، ومناقب
الخوارزمي ص ٢٤٣، وكثير من المصادر المتقدمة، حين ذكر خطبة أبي بكر وعمر
لفاطمة صلوات الله وسلامه عليها.

الفصل الثاني: فاطمة وعلي عليه السلام ومناوشوهما ٢٢٧

ثم هو تعرىض بأولئك الذين كانوا يملكون أموالاً، وكانوا يظنون أن النبي «صلى الله عليه وآله» يزوجهم لأجل ذلك، فكان نصيبيم الرد والخيبة. ثم أشار «عليه السلام» إلى ملاك الشرف والتفضيل بقوله: إني لأول من أسلم. ولأجل ذلك زوجه الله ورسوله «صلى الله عليه وآله».

وقد قدمنا: أن رد النبي «صلى الله عليه وآله» لأولئك المعروفين عن فاطمة، كان له أثر كبير في نفوسهم، حتى لقد قال أحد الأشراف العلويين الحسينيين في قصيده المشهورة:

تلك كانت حزازة ليس ببرا حين رُدا عنها وقد خطبها

ج: ترهات أبي حيان:

ومن الأمور الطريفة هنا: أن أبو حيان التوحيدى - الناصبى المعروف - يروى عن أبي حامد المرو الروذى رسالة شفهية من أبي بكر لأمير المؤمنين «عليه السلام»، وفيها:

«ولقد شاورنى رسول الله «صلى الله عليه وآله» في الصهر؛ فذكر فتیاناً من قريش، فقلت له: أین أنت من علي؟
قال: إني لأکرہ میعة شبابه، وحدة سنه.

فقلت: متى كنفته يدك، ورعته عينك حفت بها البركة، وأسبغت عليها النعمة، مع كلام كثير خطبت به رغبته فيك، وما كنت عرفت منك في ذلك حوجاء ولا لوجاء، ولكنني قلت ما قلت، وأنا أرى مكان غيرك،

الصحيح من سيرة النبي الأعظم صلوات الله عليه وآله ج ٦ وأجد رائحة سواك، وكنت إذ ذاك خيراً منك الآن لي»^(١). عجيب!! وأين كانت هذه الرواية عن أنظار المؤرخين، وكيف أجعت كلمتهم، وتضافرت وتواترت روایاتهم على خالفتها وتکذبها. وقد كفانا ابن أبي الحميد المعتزلي مؤونة البحث في هذه الرواية، وبين الكثير من إمارات الوضع والاختلاق فيها، فمن أراد فليراجعه^(٢).

د: ما يقال عن موقف فاطمة بنت الإمام زيد من الزواج:

وذكر الخلبي: أنه لما استشار الرسول «صلى الله عليه وآلـه» فاطمة بكت، ثم قالت: كأنك يا أبـت إنـما ادخلـتني لـفقـير قـريـش؟ فقال «صلـى الله عـلـيـه وـآلـه»: والـذـي بـعـنـي بالـحـقـ، ما تـكـلـمـتـ في هـذـا حـتـى أذـنـ لـي الله فـيـه من السـماءـ.

فقالـت فـاطـمـة (رضـ): لـقـد رـضـيـتـ ما رـضـيـ اللهـ وـرسـولـهـ»^(٣). ثـم هـنـاك روـايـات تـقولـ: إـنـه «صلـى الله عـلـيـه وـآلـه» لـمـ رـأـيـ تـغـيـرـها خـشـيـ أنـيـكـونـ ذـلـكـ مـنـ أـجـلـ أـنـ عـلـيـاـ «علـيـهـ السـلامـ» لـاـ مـالـ لـهـ، فـراجـعـ المـصـادـرـ.

(١) شـرحـ النـهجـ لـلمـعـتـزـلـيـ جـ ١٠ صـ ٢٧٦ـ . وـصـبـحـ الـأـعـشـىـ جـ ١ صـ ٢٨٧ـ ، وـنـهـاـيـةـ الـأـرـبـ جـ ٧ صـ ٢٢٠ـ ، وـعـنـ مـخـاضـرـةـ الـأـبـرـارـ جـ ٢ صـ ١٠٢ـ - ١١٥ـ ، وـنـشـرـهـ إـبـراهـيمـ الـكـيلـانـيـ مـعـ رـسـالـتـيـنـ لأـبـيـ حـيـانـ فـيـ دـمـشـقـ سـنـةـ ١٩٥١ـ .

(٢) شـرحـ النـهجـ لـلمـعـتـزـلـيـ جـ ١٠ صـ ٢٨٥ـ - ٢٨٧ـ .

(٣) السـيـرـةـ الـخـلـلـيـةـ جـ ٢ صـ ٢٠٦ـ ، وـلـيـرـاجـعـ: كـشـفـ الغـمـةـ جـ ١ صـ ٢٦٧ـ عـنـ مـنـاقـبـ الـكـنـجـيـ، وـكـنـزـ الـعـمـالـ جـ ١٥ صـ ٩٥ـ ، وـمـسـتـدـرـكـ الـحاـكـمـ جـ ٣ صـ ١٢٩ـ ، وـمـجـمـعـ الـزوـانـدـ جـ ٩ صـ ١١٢ـ ، وـنـزـهـةـ الـمـجاـلسـ جـ ٢ صـ ٢٢٦ـ ، وـتـارـيخـ بـغـدـادـ جـ ٤ صـ ١٩٥ـ .

الكثيرة المتقدمة في أول الحديث عن هذا الموضوع.

وعن ابن إسحاق: أن علياً لما تزوج فاطمة، قالت للنبي «صلى الله عليه وآله»: زوجتنيه أعييش، عظيم البطن؟

فقال النبي «صلى الله عليه وآله»: لقد زوجتك وإنه لأول أصحابي سلماً

الخ..^(١).

ونحن لا نصدق كل ذلك. أما:

أولاً: فلأن رواية الحلبي تدل على سوء ظن فاطمة «صلوات الله وسلامه عليها» بأبيها الرسول الأعظم «صلى الله عليه وآله»، وهي أبلغ وأتقى، وأجل من أن يتحمل في حقها ذلك. وهي التي لو لم يخلق علي «عليه السلام» لم يكن لها كفؤ على وجه الأرض، وقد أذهب الله عنها الرجس، وظهرها تطهيراً، إلى غير ذلك مما يدل على مقامها السامي، الذي نالته بفضل عمق إدراكتها، وحسن معرفتها، وعظيم تقوتها.

وثانياً: إن الذي يطالع سيرة فاطمة «عليها السلام» وحياتها، يخرج بحقيقة لا تقبل الشك، وهي: أنها لم تكن تقيم لحطام الدنيا وزناً أبداً، أليست هي التي طاحت حتى مجلت يدها؟ ثم قبلت بالتسبيح عوضاً عن الخادم الذي كانت بأمس الحاجة إليه؛ ليرفع عنها بعض ما تعانيه وتعرض له؟!.

أليست هي التي بقىت ثلاثة أيام طاوية هي وزوجها، وولداها، وفضة، وأثرت اليتيم، والمسكين، والأسير بالطعام؟!

(١) مصنف عبد الرزاق ج ٥ ص ٤٩٠، وأخرجه الطبراني، وأنساب الأشراف بتحقيق محمودي ج ٢ ص ١٠٤، وراجع ما ذكره محمودي في هامشه.

الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ٦
 أليست هي التي رضيت بإهاب كبش تناه عليه هي وزوجها ليلاً،
 ويعلقان عليه ناصحهما نهاراً؟!
 إلى غير ذلك مما لا مجال لتبنته واستقصائه.

الرواية الصحيحة:

والرواية الصحيحة التي تنسجم مع سيرة وروح ونفسية الزهراء «صلوات الله وسلامه عليها»، وتنسجم مع نفسيات وخطط القرشيين، هي: أنه «صلى الله عليه وآله» قال لأبنته في رابع يوم زفافها: «كيف أنت يا بنية، وكيف رأيت زوجك؟!»

قالت له: يا أبنة خير زوج، إلا أنه دخل على نساء من قريش، وقلن لي: زوجك رسول الله من فقير لا مال له.

فقال لها: يا بنية، ما أبوك بفقر، ولا بعلك بفقر».

ثم ذكر «صلى الله عليه وآله» لها فضائل علي «عليه السلام» ومناقبه^(١).
 وروى ابن أبي الحميد الشافعي المعتزلي: أن الرسول «صلى الله عليه وآله» سأل فاطمة عن حالها، فقالت: لقد طال أسفني، واشتد حزني، وقال لي النساء: زوجك أبوك فقيراً لا مال له^(٢).

(١) مناقب الخوارزمي ص ٢٥٦ و ٢٠٥، وكشف الغمة ج ١ ص ٣٦٢ عن المناقب، وليراجع: البحار ج ٤٣ ص ٩٩ عن تفسير القمي، وجلاء العيون ج ١ ص ١٧٠ و ١٧١ عنه أيضاً.

(٢) نعم، إنها تتألم وتحزن لهذا الإسفاف في التفكير، وهذه التفوس المريضة، وهذه الروح الشريرة التآمرية.

الفصل الثاني: فاطمة وعليه السلام ومتاؤوهما ٢٣١

قال لها: أما ترضين أني قد زوجتك أقدم أمتي سلماً، وأكثرهم علماء، وأفضلهم حلة؟

قالت: بلى، رضيت يا رسول الله.

وفي رواية أخرى ذكرها المعتزلي، زاد فيها: وما زوجتك إلا بأمر من النساء، أما علمت: أنه أخي في الدنيا والآخرة؟^(١).

وقد ذكر ذلك العبدى الكوفى فى شعره فقال:

إذ أتته البتول فاطم تبكي
وتتوالى شهيقها والزفيرا
اجتماعن النساء عندي وأقبلن
يطلن التقرير والتعمير
قلن إن النبي زوجك اليوم فقيراً
علياً بعلاً معيلاً فقيراً
إلى آخر الأبيات.^(٢)

بل إن ثمة ما يدل على أن تعيرهن إياها قد كان بعد سنوات من زواجهما، وهذا هو الراجح، لأن نساء قريش الحاقدات إنما كثرن بعد بدر، وأحد، والختنق.

ففي رواية الخوارزمي: أنها «عليها السلام» أقبلت وقد حملت الحسن والحسين «عليهما السلام» على كتفيها وهي تبكي بكاء شديداً، قد شهقت في بكائهما.

قال لها النبي «صلى الله عليه وآله»: ما يبكيك يا فاطمة، لا أبكى الله عينيك؟

(١) شرح النهج للمعتزلي ج ١٣ ص ٢٢٦ و ٢٢٧.

(٢) راجع الغدير ج ٢ ص ٣١٧ و ٣١٨ والعبدى عاش فى عهد الإمام الصادق «عليه السلام».

الصحيح من سيرة النبي الأعظم ﷺ ج ٦

قالت: يا رسول الله، وما لي لا أبكي ونساء قريش قد عيرني، فقلن
لي: إن أباك زوجك من رجل معدم لا مال له.
قال «صلى الله عليه وآله»: لا تبكي يا فاطمة؛ فواه، ما زوجتك أنا،
بل الله زوجك به الخ..^(١).
نعم، وإذا عرف السبب بطل العجب.

فإن القرشيين بما فيهم نساؤهم، كانوا - في الأكثر - أعداء لعلي وآل علي
«عليهم الصلاة والسلام»، منذ فجر الإسلام، وحتى قبل ظهور الإسلام؛
فإن العداء كان موجوداً بين الهاشميين، الذين كانوا - عموماً - ملتزمين
إجتماعياً، ويحترمون أنفسهم، و لهم من الفضائل والمزايا ما يجعل غيرهم،
من لم يكن لديه روادع دينية أو وجданية، ينظر إليهم بعين الحنق والشنان،
والاحن والأضغان.

ثم جاء الإسلام، فكان بنو هاشم - ولا سيما أبو طالب وولده - أتباعه
وحماه، والمدافعين عنه بكل غال ونفيس، ثم كانت الضربة التي تلقتها قريش في
بدر، وكان لعلي «عليه السلام» الحظ الأوفر، والنصيب الأكبر حيث ظهر في إذلال
قريش، وتحطيم كبرياتها، وكذلك في أحد، والختدق وغيرهما.

إذن، فمن الطبيعي: أن نجد نساء قريش يحاولن إيجاد المتاعب في بيت
علي «عليه السلام»، وإثارة الفتنة بين علي وزوجته الطاهرة صلووات الله
وسلامه عليها.

وفاطمة هي التي تشكون للرسول الأعظم «صلى الله عليه وآله»،

(١) مناقب الخوارزمي ص ٢٠٥، وراجع ص ٢٥٦ أيضاً.

الفصل الثاني: فاطمة وعلي بنت ومناوشوهما ٢٣٣

بعد أن تعلن: أن زوجها خير زوج، ويكون ذلك سبباً في أن يظهر الرسول الأعظم «صلى الله عليه وآلـه» بعض فضائل أمير المؤمنين «عليه السلام».

ثم إنه «صلى الله عليه وآلـه» يبين لهم: أن المقياس ليس هو المال والخطام، وإنما هو الدين والعلم، والفضائل النفسية والأخلاقية.

وبعد.. فإن أتباع القرشيين والأمويين لا يزالون إلى يومنا هذا يهتمون بتنقص أهل البيت «عليهم السلام»، وحتى فاطمة «عليها السلام»، فانظر على سبيل المثال ما جاء في الموسوعة العربية الميسرة، «مادة فاطمة».

وفيها: أنها «عليها السلام» لم يكن لها أي دور سياسي أو إجتماعي (!!) وأنها كانت ضعيفة! وأن الشيعة قد نسجوا لها الفضائل حتى لقد فضلواها على عائشة!!

وقد سبق لأمثال هؤلاء أن تنقصوها هي وزوجها في شعرهم أيضاً، حتى اضطر الشاعر العظيم الحسين بن الحاجاج، المتوفى سنة ٣٩١ هـ إلى التصدي للرد عليهم، فهو يقول في جوابه لابن سكرة:

فكان قوله في الزهراء فاطمة	قول امرئ هجر بالنصب مفتون
غيرها بالرحا والزاد تطحنه	لا زال زادك حباً غير مطحون
وقلت: إن رسول الله زوجها	مسكينة بنت مسكين لمسكين
كذبت يا ابن التي باب أستها سلس	الأغلاق بالليل مفكوك الزرافين
ست النساء غداً في الخضر يخدمها	أهل الجنان بحور الخرد العين ^(١)

(١) الغدير ج ٤ ص ٨٩، وأعيان الشيعة ج ٢٥ ص ١٠٨ لكن فيه: أنه يرد بهذه الأبيات على مروان بن أبي حفصة.

الصحيح من سيرة النبي الأعظم عليه السلام ج ٦
 فجزاك الله يا ابن الحجاج عن ابنة رسول الله، وعن أبيها، وزوجها
 خير الجزاء وأوفاه، وبارك الله في هذا الإخلاص لهم ولقضاياهم، وأمنتك
 الله يوم الفزع الأكبر من كل خوف، إنه خير مأمول، وأكرم مسؤول.

مقارنة:

ولا بد لنا أخيراً من أن نلتفت النظر إلى أنه لا بأس بالتأمل، وإمعان
 النظر والمقارنة، بين ما يذكرونـه عن مواقف سيدة لفاطمة «عليها السلام»
 تجاه أمير المؤمنين «عليه السلام»، وأنها قد رفضته أولاً؛ لأنـه فقير، وبين ما
 يذكرونـه عن عثمان وزوجته، وأنـها لما سئلت عنه قالت: «خير زوج..». مع
 أنـ القضية كانت على العكس تماماً؛ فإنـ عثمان هو الذي كان يعامل زوجته
 معاملة غير مرضية، كما قدمـنا، وفاطمة هي التي قالت عن زوجها: إنه خير
 زوج، ونساء قريش هن اللواتي حاولـن الفتنة كما عرفـت.
 ولكنـ السياسة قد اقتضـت عـكس المـواقـفـ، وترـيفـ الحقـائقـ؛ لـحاجـاتـ في
 أنـفسـهـمـ لـاتـخـفـىـ.

هـ: أمـ سـلمـةـ وـبـنـتـ عـمـيـسـ فـيـ زـوـاجـ فـاطـمـةـ عليـهاـ السـلامـ:

قد يقال: إنه يُشكـ في رواية أسمـاءـ هذهـ منـ نـاحـيـتـينـ:

١ - لقد ورد ذكر أم سلمـةـ في بعض روـاـيـاتـ تـزوـيجـ فـاطـمـةـ «عليـهاـ السـلامـ»، معـ أنـ أمـ سـلمـةـ إنـما دـخـلتـ بـيـتـ النـبـيـ «صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ كـزـوـجـةـ لـهـ بـعـدـ هـذـاـ التـزوـيجـ.

٢ - وورد أيضـاً في عدد من الروـاـيـاتـ ذـكـرـ لأـسـماءـ بـنـتـ عـمـيـسـ فـيـ هـذـهـ
 المناسبـةـ، معـ أنـ أـسـماءـ كانتـ حـيـثـيـذـ معـ زـوـجـهاـ جـعـفـرـ بـنـ أـبـيـ طـالـبـ ذـيـ

الفصل الثاني: فاطمة وعليه عليه ومتاؤوهما ٢٣٥
الجناحين في الحبشه، ولم تأت إلى المدينة إلا عام خير.
ونقول: يمكن الإجابة عن ذلك:

أولاً: بأن المقصود هو أسماء بنت يزيد الانصارية، ولكن شهرة بنت عميس، وأنس ذهن الرواة باسمها جعلهم يضيفون عمداً من عند أنفسهم للتوضيح - بزعمهم - أو عن غير عمد تبعاً لسليقتهم، كلمة: «بنت عميس». وبهذا أجب أيضاً الكنجي الشافعي^(١).

وقد حصل نظير هذا الخلط بين الاسمين في رواية أخرى، تقدم الكلام حولها حين الكلام على ولادة الإمام الحسن «عليه السلام»، فإلى هناك.
ويرى الأربلي: أن التي حضرت زفاف فاطمة «عليها السلام» هي سلمى بنت عميس أخت أسماء، لكن الرواة بدلاً عنها باسمها باسم أختها لشهرتها، أو سها راو فتبعوه^(٢).

وثانياً: ومن جهة ثانية، فلو فرضنا أن أم سلمة لم تكن موجودة فإننا نقول: إن أسماء بنت يزيد هذه كانت تكنى بأم سلمة أيضاً، فلعلهم كانوا تارة يعبرون عنها بأسماء، وأخرى يعبرون عنها بـ«أم سلمة» فلا يبقى ثمة إشكال.

وثالثاً: إن من الممكن: أن تكون أم سلمة قد حضرت زفاف فاطمة «عليها السلام» في ذي الحجة من السنة الثانية؛ لأن أبا عمر صاحب الإستيعاب يقول: إن رسول الله «صلى الله عليه وآله» تزوجها في السنة

(١) كفاية الطالب ص ٣٠٧ و ٣٠٨، وكشف الغمة للأربلي ج ١ ص ٧٣ عنه.

(٢) كشف الغمة ج ١ ص ٣١٦ و ٣١٧.

٢٣٦ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ﷺ ج ٦

الثانية في شوال بعد بدر، بل قيل قبل بدر أيضاً^(١).

ولربما يؤيد ذلك: أن بعض الروايات تصرح بأنه «صلى الله عليه وآله»

كان حين تزويج فاطمة في بيت أم سلمة.

وكان «صلى الله عليه وآله» كلما تزوج بامرأة بنى لها بيتاً. ولو كان قد

تزوجها في الرابعة لم يكن لها بيت في السنة الثانية.

واحتمال أن يكون المراد: «الذى صار فيها بعد بيتاً لها».

مخالف لظاهر الرواية التي تكاد تكون صريحة في أنه «صلى الله عليه

وآله» كان يتعامل معها كزوجة، بل نجد بعض الروايات تصرح بأن أم

سلمة كانت حينئذ زوجة له «صلى الله عليه وآله»^(٢).

ولسوف يأتي الحديث عن تاريخ زواج أم سلمة عن قريب إن شاء الله

تعالى.

و: هذا ضرب الرحمن لعثمان بن عفان:

ويقولون: إن عثمان رأى درع علي «عليه السلام» تباع في السوق ليلة

عرسه؛ فدفع لغلام أربعينات درهم، وأرسله إليه، وأقسم عليه أن لا يخبره

بذلك، ورد الدرع معه.

فلما أصبح عثمان وجد في داره أربعينات كيس، في كل كيس أربعينات

(١) راجع: الاستيعاب هامش الإصابة ج ٤ ص ٤٢١ و ٤٢٢، وتاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦٦، عن السبط الشعين، وسيرة مغلطاي، وغير ذلك.

(٢) البحار ج ٤٣ ص ١٢٦ عن كشف الغمة، ومناقب الخوارزمي ص ٢٤٨ و ٢٤٩ و ٢٥٣.

الفصل الثاني: فاطمة وعلي عليه السلام ومناؤوهما ٢٣٧

درهم، مكتوب على كل درهم: «هذا ضرب الرحمن لعثمان بن عفان».

فأخبر النبي صلى الله عليه وآله بذلك، فقال: هنئاً لك يا عثمان.

ولا شك في أن هذا كذب محض؛ فقد ذكر الحلببي: أن في فتاوى الجلال

السيوطى: أنه سئل: «هل هذه القصة أصل؟

فأجاب عن ذلك كله: بأنه لم يصح^(١). أي وهي تصدق بأن ذلك لم يرد،

فهو من الكذب الموضوع^(٢).

وقال ابن درويش الحوت: كذب شنيع^(٣).

والعجب هنا: أننا لم نجد لتلك المئة وستين ألف درهم أثراً في

المتحف العالمية، ولا تداولها الناس، ولا احتفظوا بها تبركاً و蒂مناً بأنها من:

«ضرب الرحمن لعثمان بن عفان»!!.

مع أنهم قد احتفظوا بشعر نبيهم، وحتى بالخرق التي مست جسده،

والمواضع التي صلي فيها؛ فهل كان نبيهم أعز عليهم من ربهم؟! أو حتى

من عثمان؟! وهو الذي تؤيده السياسة على مر العصور، أما النبي صلى الله

عليه وآله فقد كانت ثمة محاولات لطمس اسمه، ومحو آثاره، كما اتضح في

الجزء الأول من هذا الكتاب.

وكم كنت أود لو أنني أرى خط الرحمن، كيف هو؟ وأقارن بينه وبين

قواعد الخطوط الموجودة على الأرض؛ لكي أرى إن كان يستطيع أن

(١) السيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٠٦، وللرواية نص آخر يخالفها كثيراً في مناقب

الخوارزمي ص ٢٥٢، والغدير ج ٩ ص ٣٧٦.

(٢) الغدير ج ٥ ص ٣٢٢ وج ٩ ص ٣٧٦.

الصحيح من سيرة النبي الأعظم صلوات الله عليه وآله ج ٦
يضارع ما أنتجه الخطاطون البارعون من مخلوقاته؟!!.

ولست أدرى أيضاً: أين كان الأمويون عن هذه الفضيلة العظيمة،
لشيخهم وخليفتهم؟!. ولم يظهروا تلك الدراهم للمباهاة بها؟ أو على
الأقل: لم يذكروا الناس بدعوات النبي «صلى الله عليه وآلـه» له؟
حسب الرواية الأخرى التي تقول: إن عثمان قد اشتري الدرع من علي،
فجاء به علي «عليه السلام» وبالمال إلى النبي «صلى الله عليه وآلـه»، فدعا له
بدعوات. مع أنهم كانوا بأمس الحاجة إلى ذلك، في صراعهم ضد علي
«عليه السلام»، وضد الصحابة الأخيار، الذين كانوا في المدينة حين قتل
عثمان، ولم يحركوا ساكناً، أو أنهم شاركوا في قتله، أو في التأليب عليه.

ولربما نتكلّم عن نفقات عثمان في مثل هذا السبيل حين الكلام عن
تجهيز جيش العسرا في غزوة تبوك إن شاء الله، كما أنها قد ألمنا إلى ذلك من
قبل، حين الحديث حول وقف بئر رومة.

ز: أخوة علي عليه السلام:

وجاء أنه لما تزوج علي فاطمة «عليهما السلام»، أمر «صلى الله عليه
وآلـه» علياً أن لا يحدث حدثاً حتى يأتيه، ثم جاء «صلى الله عليه وآلـه»،
فقال: ألم أخي؟!.

فقالت أم أيمن: يا رسول الله، هذا أخوك وزوجته ابنته؟!
وكان النبي «صلى الله عليه وآلـه» أخي بين أصحابه وأخي بين علي
ونفسه.

الفصل الثاني: فاطمة وعليه السلام ومتاؤوهما ٢٣٩
قال: إن ذلك يكون يا أم أيمن^(١).

وهذه الرواية أقرب إلى الاعتبار من تلك الرواية القائلة: إنه لما خطب «صلى الله عليه وآلـه» ابنة أبي بكر قال له أبو بكر: هل تصلح له؟ إنها هي بنت أخيه.

فأخبره «صلى الله عليه وآلـه»: أنه أخوه في الإسلام، وهو أخوه، وابنته تصلح له، فأذكـحـه حينـذـأـبـوـبـكـرـ^(٢).

فإن النبي «صلى الله عليه وآلـه» لم يؤاخـأـبـاـبـكـرـ ولا أحدـأـمـنـالـنـاسـقـبـلـ خطـبـتـهـعـائـشـةـ،ـلـأـنـإـنـاـآـخـيـبـيـنـالـمـهـاجـرـيـنـقـبـلـالـهـجـرـةـبـقـلـيلـ،ـوـهـوـإـنـاـ خـطـبـتـهـعـائـشـةـقـبـلـالـهـجـرـةـبـحـوـالـيـثـلـاثـسـنـوـاتـ.

ولو كان أبو بكر يتوجه: أن أخوه الإسلام تمنع من ذلك، فإن ذلك يعني: أن يكون أبو بكر قد بقي عدة سنوات، بل من أول ظهور الإسلام يعتقد حرمة زواج أي مسلم بمسلمة، وهذا لا يتوجه إلا أبو بكر، ولا يخطر ولم يخطر على بال أي من السذج والبسطاء، فكيف خطر في بال أبي بكر، الذي يعتقد فيه البعض كل حنكة وروية، وتعقل؟! هذا عدا عن أننا

(١) أنساب الأشراف بتحقيق المحمودي ج ٢ ص ١٣٥ ، وجمع الزوائد ج ٩ ص ٢٠٩ عن الطبراني، ورجاله رجال الصحيح.

وفي في رواية أخرى لكن الجواب ليس موجوداً. وحياة الصحابة ج ٢ ص ٤٦ عن الهيثمي، والصوات المحرقة ص ٨٤، وحياة الإمام الحسن «عليه السلام» للقرشي ج ١ ص ١٩ عنه، وعن البخاري ج ١٠ ص ٣١.

(٢) راجع: مجمع الزوائد ج ٩ ص ٢٢٥ عن الطبراني، ورجاله رجال الصحيح غير محمد بن عمرو بن علقمة، وهو حسن الحديث وص ٢٢٦ عن أحد.

٤٠ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ٦

لم نجده يعترض على زواج أي مسلم بمسلمة على الإطلاق.
أضف إلى ذلك: أنه قد تقدم في جزء سابق حين الكلام حول مؤاخاة
النبي «صلى الله عليه وآله» بين أصحابه، وبينه وبين علي «عليه السلام»: أن
علياً «عليه السلام» قال: أنا عبد الله وأخو رسوله، لا يقوها أحد بعدي إلا
كذاب مفتر.

ح: متى كان تحريم الخمر؟!

ويروون عن علي بن الحسين «عليهما السلام»، عن أبيه، عن علي «عليه
السلام»: أنه بينما كان يستعد لنقل فاطمة «عليها السلام» وعنته شارفان
من الإبل، كان أخذهما من خمس غنائم بدر، قد أنماهما إلى جانب حجرة
لبعض الأنصار، وإذا بمحمزة بن عبد المطلب قد خرج عليهما من بيت كان
يشرب فيه، وعنته قينة تغنيه: «ألا يا حمز للشرف النساء»
خرج عليهما وهو سكران؛ فجب أسمتهما، وبقر خاصلتهما، وأخرج
كبدهما، ومضى لسبيله.

فشكاه علي «عليه السلام» إلى رسول الله «صلى الله عليه وآله»؛ فجاءه
معه الرسول ورأى ما رأى، فنظر إليه حزنة، وصعد النظر إليه، وقال: وهل
أنتم إلا عبيد لأبي؟

فتركه «صلى الله عليه وآله» وانصرف، وذلك قبل تحريم الخمر^(١).

(١) البخاري ط سنة ١٣٠٩ ج ٢ ص ١٢٠ كتاب الخمس حديث ١ وكتاب المغاري
باب ١٢ وكتاب المسافة، وصحيف مسلم كتاب الأشربة ج ٦ ص ٨٥ و ٨٦
ومسند أحمد ج ١ ص ١٤٢، والبداية والنهاية ج ٣ ص ٢٤٥، والإصابة ج ٤ =

الفصل الثاني: فاطمة وعلى عليه السلام ومناوشوهما ٢٤١
وفي رواية: أن حمزة قد فعل ذلك في واقعة أحد، حتى إن الرسول إنما
رضي عنه في وسط المعركة، وبعد أن حمل عدة حملات صاعقة على العدو^(٣).
وذلك لا يصح، أما:

أولاً: فلأن مختلف الروايات الواردة في زواج أمير المؤمنين تقول: إنه
«عليه السلام» لم يكن يملك إلا درعه الحطممية، التي باعها وأنفق ثمنها على
الزفاف، وتضييف بعض الروايات فرسه أيضاً.

ولو كان عنده شارفان من الإبل، لكان الأولى أن يذكرهما للنبي «صلى
الله عليه وآله» حينما سأله عما يملك، مما يريد أن يقدمه مهراً، فلم يذكر له
إلا درعه الحطممية؛ فلتراجع الروايات المتقدمة.

وثانياً: إن من المعلوم: أن زفاف فاطمة قد كان قبل أحد بعده أشهر،

= ص ٣٧٨، والسيرة الخلبية ج ٢ ص ١٦١، وتفسير البرهان ج ١ ص ٤٩٨
وتفسير الميزان ج ٦ ص ١٣١ كلامها عن العياشي، وراجع: مشكل الآثار ج ٢٨٧
ص ٢٨٧. وبهجة المحايل ج ١ ص ٢٧٩ وشرحه للأشخر اليمني، والجامع
لأحكام القرآن ج ٦ ص ٢٨٧، وغرائب القرآن مطبوع بهامش جامع البيان ج ٧
ص ٢٩ و ٣٠، وأسباب التزول ص ١١٨ و ١١٩ ومدارك التنزيل للخازن
ج ١ ص ١٤٧. ولكن النص الموجود في المصادر الأخيرة قد ذكر نزول آية سورة
المائدة في هذه المناسبة، مع وجود خلافة ظاهرة للرواية المذكورة في المتن أعلاه. مع
أن سورة المائدة قد نزلت بعد سنوات من استشهاد حمزة في حرب أحد. وذلك
ظاهر؛ لأنها إنما نزلت في أواخر حياة النبي «صلى الله عليه وآله». فراجع: الدر
المشروع ج ٢ ص ٢٥٢ عن مصادر كثيرة.

(١) راجع: البحار ج ٢٠ ص ١١٤ و ١١٥ عن المجالس والأخبار ص ٥٧ و ٥٨،
وتفسير العياشي ج ١ ص ٣٣٩ و ٣٤٠.

فكيف تقول الرواية الثانية: إن ذلك قد كان في أحد؟.

كما أنهم قد قرروا: أن حزنة كان يوم أحد وقبله صائماً^(١).

فكيف يكون قد شرب الخمر، وفعل ما فعل في ذلك اليوم، أو في الذي قبله؟!.

وثالثاً: إن الخمر لم تكن سمعتها حسنة عند العرب، وكانوا يدركون سوءها، وقد حرمتها عدد منهم على نفسه قبل مجيء الإسلام، مثل: أبي طالب^(٢) وعبد المطلب^(٣)، وتقدم ذلك عن جعفر بن أبي طالب أيضاً كما رواه في الأمالي.

وذكر ابن الأثير: أن من حرمتها على نفسه عثمان بن مظعون، وعباس بن مرداس، وعبد المطلب، وجعفر، وقيس بن عاصم، وعفيف بن معد يكرب العبدى، وعامر بن الظرب، وصفوان بن أمية، وأبو بكر، وعثمان بن عفان، وعبد الرحمن بن عوف، وعبد الله بن جدعان^(٤).

وإن كنا نشك في ذلك بالنسبة إلى بعض من ذكرهم، مثل أبي بكر، وعبد الرحمن بن عوف، كما سنرى.

وأما ذكر عمر بن الخطاب مع هؤلاء، فلا شك في أنه من إضافات

(١) معاذى الواقدي ج ١ ص ٢١١، وشرح النهج ج ١٤ ص ٢٢٤.

(٢) راجع: السيرة الخلبية ج ١ ص ١١٣.

(٣) راجع: السيرة الخلبية ج ١ ص ٤ و ١١٣، وشرح بهجة المحافل للأشخر اليمني ج ١ ص ٢٧٩، وأسنى المطالب ص ٥٨.

(٤) أسد الغابة ج ٣ ص ١١٣، وراجع: شرح بهجة المحافل للأشخر اليمني ج ١ ص ٢٧٩، وعن عباس بن مرداس راجع: الإصابة ج ٢ ص ٢٧٢.

الفصل الثاني: فاطمة وعلي عليه السلام ومناوشوهما ٢٤٣
النساخ، جرياً على العادة في ذكر هذه الأسماء، لأنه كان من أشرب الناس
للحمر في الجاهلية، بل لقد استمر على ذلك حتى بعد أن أسلم كما أوضحته
العلامة الأميني^(١). وسيأتي إن شاء الله بعض من ذلك أيضاً.
ومهما يكن من أمر، فقد عد ابن حبيب من حرم الخمر على نفسه أيضاً:
ورقة بن نوفل، وأبا أمية بن المغيرة، والحارث بن عبيد المخزوميين، وزيد
بن عمرو بن نفيل، وعامر بن حذيم، وعبد الله بن جدعان، ومقيس بن
قيس، وعثمان بن عفان، والوليد بن المغيرة، وشيبة بن ربيعة، وعبد المطلب
بن هاشم^(٢).

وإنها حرمتها هؤلاء على أنفسهم، لأنهم رأوها لا تناسب كرامتهم
وسؤددتهم، كما يظهر من روایة تنسب إلى أبي بكر؛ فقد روى ابن عساكر
ـ وإن كان سيأتي عدم صحة هذه الروایة، لكننا نذكرها لدلالتها على سوء
سمعة الخمر عند العرب ـ : أنه قيل لأبي بكر في مجمع من الصحابة: هل
شربت الخمر في الجاهلية؟!
فقال: أعود بالله.
فقلت: ولم؟

قال: كنت أصون عرضي، وأحفظ مرؤتي، فإن من شرب الخمر كان
متضيئاً في عرضه ومرؤته الخ^(٣).

(١) راجع: الغدير ج ٦ ص ٩٥ - ٩٣.

(٢) المنق ص ٥٣١ و ٥٣٢، وراجع: شرح بهجة المحافظ ج ١ ص ٢٧٩.

(٣) الصواعق المحرقة ص ٧٣ عن ابن عساكر، وقال ابن حجر: وهو مرسل غريب
سندًا ومتناً.

الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ٦ ٦
 وقال ابن الأثير: «وكان العباس بن مرداس من حرم الخمر في الجاهلية،
 فإنه قيل له: ألا تأخذ من الشراب، فإنه يزيد في قوتك؛ وجراءتك؟
 فقال: لا أصبح سيد قومي، وأمسي سفيهاً، لا والله لا يدخل جوفي
 شيء يحول بيني وبين عقلي أبداً»^(١).

ومن عرف حمزة، واطلع على سمو نفسه، وعزته، وأنفته، وسجاياه،
 فإنه يرى: أنه لا يقصر عن هؤلاء، ولا عن غيرهم من حرمها على نفسه، إن
 لم يكن يزيد عليهم في كثير من الخصال والسبايا، التي تجعله يربأ بنفسه
 عن أمر كهذا.

ولعل حشر حمزة، بل وحتى أمير المؤمنين «عليه السلام»، الذي ربي في
 حجر النبوة، ليس إلا من أولئك الحاقدين على الإسلام ومحاته، من بهم
 الطعن في كرامة كل هاشمي، كما هو ظاهر سيرة الأميين والزبيريين،
 وأذنابهم ومن يتزلف لهم، ولو بالكذب والدجل والافراء.

ورابعاً: إن الأقوال والروايات تكاد تكون متفقة على مخالفه روایة
 الشارفين المذكورة، لأن روایة الشارفين تقول: إن تحريم الخمر كان حين
 زفاف فاطمة «عليها السلام».

والأقوال في تحريم الخمر نشير إليها فيما يلي:

أقوال في تحريم الخمر:

هذا.. وقد ذكر أبو إسحاق السباعي، وابن إسحاق، وغيرهما: أن

الفصل الثاني: فاطمة وعلي بنتها ومناوشوهما ٤٤٥
الخمر قد حرمت سنة أربع من الهجرة^(١).

وقال آخرون: إنها قد حرمت سنة ست، جزم به الحافظ الدمياطي،
ورجحه القسطلاني^(٢).

وقال آخرون: إنها قد حرمت سنة ثلاثة^(٣)، وآخرون: إنها حرمت سنة
ثبان^(٤).

قال أبو هريرة: لما نزل تحريم الخمر، كنا نعمد إلى الخلقة الخ...^(٥).
ومن المعلوم: أن أبو هريرة إنما أسلم عام خيبر.

ورأى آخرون: أن تحريمها كان في أول الهجرة، لقوله تعالى في سورة
البقرة: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعٌ لِلنَّاسِ
وَإِنْمَّا مَأْكُورٌ مِنْ نَفْعِهِمَا﴾^(٦).

(١) راجع تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦٨، وج ٢ ص ٢٦ عن ابن إسحاق والمتقدى
والسيرة النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٢٠٠، وفتح الباري ج ١٠ ص ٢٥ والسيرة
الخلبية ج ٢ ص ٢٦١، والغدير ج ٧ ص ١٠١ عن الإمتناع للمقرizi ص ٩٣
وغيره، وراجع: بهجة المحايل ج ١ ص ٢٧٨.

(٢) راجع تاريخ الخميس ج ٢ ص ٢٦، وفتح الباري ج ١٠ ص ٢٥، والسيرة الخلبية
ج ٢ ص ٢٦١، والغدير ج ٧ ص ١٠١.

(٣) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ج ٦ ص ٢٨٥ وراجع فتح القدير ج ٢ ص ٧٥
وتاريخ الخميس ج ٢ ص ٢٦ عن أسد الغابة، والسيرة الخلبية ج ١ ص ٢٦١.

(٤) فتح الباري ج ٨ ص ٢٠٩، وج ١٠ ص ٢٥.

(٥) الفائق للزمخشري ج ١ ص ٣١٠.

(٦) الآية ٢١٩ من سورة البقرة. وهذا هو ما اختاره الجصاص والقرطبي فراجع:
الغدير ج ٧ ص ١٠١ وج ٦ ص ٢٥٤ و ٢٥٥.

الصحيح من سيرة النبي الأعظم ﷺ ج ٦
قالت عائشة: لما نزلت سورة البقرة نزل فيها تحريم الخمر، فنهى
رسول الله «صلى الله عليه وآله» عن ذلك^(١).

تحريم الخمر قبل الهجرة:

ونحن نقول: إن الخمر حرمت في مكة قبل الهجرة، ونستدل على ذلك
بما يلي:

١ - عن معاذ بن جبل: إن أول ما نهى عنه النبي «صلى الله عليه وآله»
حين بعث شرب الخمر، وملاحة الرجال^(٢).
وعن أبي الدرداء، أو معاذ بن جبل، عن النبي «صلى الله عليه وآله»
قال: إن أول شيء نهاني عنه ربي بعد عبادة الأوثان: شرب الخمر وملاحة
الرجال.

قال الأ بشهي: إن هذا من أقوال النبي «صلى الله عليه وآله» المتفق
عليها^(٣).

وقريب من ذلك ما روی عن أم سلمة عنه «صلى الله عليه وآله»،

(١) تاريخ بغداد ج ٨ ص ٣٥٨، والدر المثور ج ١ ص ٢٥٢، والغدير ج ٧ ص ١٠١
عنهم.

(٢) الغدير ج ٧ ص ١٠١ عن أوائل السيوطي ص ٩٠، والبحار ج ٢ ص ١٢٧،
وقصار الجمل ج ١ ص ١٨٣ وج ٢ ص ٢٣ و ١٢، وراجع ص ٢٢ عن الوسائل
العشرة باب ١٢٦ ج ٨.

(٣) جمع الزوائد ج ٥ ص ٥٣ عن البزار والطبراني، والبحار ج ٢ ص ١٢٧ بسند
صحيح، والمستطرف ج ٢ ص ٢٢٠.

الفصل الثاني: فاطمة وعلي عليه السلام ومناوشوهما ٤٤٧

وبحسب نص البيهقي عن أم سلمة عنه «صلى الله عليه وآله»: كان أول ما نهاني عنه ربِّي، وعهد إلى بعد عبادة الأوّلَيْنَ، وشرب الخمر للاحالة الرجال^(١).

إلا أن ينافش في ذلك: بأنّ نبِيَّ الله له لا يستلزم أن يكون «صلى الله عليه وآله» قد أبلغ ذلك للناس مباشرةً، إذ لعل ذلك كان مختصاً به «صلى الله عليه وآله» لفترة من الزمن.

ويمكن الجواب، بأنّ جعله مقترباً بعبادة الأوّلَيْنَ يشعر بأنه على حدِّه ومن قبيله، في التشريع وفي التبليغ..

هذا عدا عن أنّ روایة معاذ صريحة في أنّ الخمر كانت من أول ما نهى عنه النبي «صلى الله عليه وآله»، إلا أن تقرأ «نهى» بالبناء للمفعول.

قال العلامة الطباطبائي «رحمه الله»: «وقد تحقق بما قدمنا في تفسير آية الخمر والميسر: أنّ الخمر كانت محمرة من أول البعثة، وكان من المعروف من الدين: أنه يحرم الخمر والزنى»^(٢).

٢ - وقد روى الكليني والشيخ الطوسي «رحمهما الله»: ما يدل على أن الله ما بعث نبياً إلا وفي علم الله عز وجل: أنه إذا أكمل له دينه كان فيه تحريم الخمر، ولم تزل الخمر حراماً الخ..^(٣).

فالخمر إذاً قد كانت محمرة في الشرائع السابقة، وقد جاءت هذه

(١) راجع: مجمع الزوائد ج ٥ ص ٥٣ عن الطبراني، وليراجع: سيرة المصطفى ص ٣٦٩، والدر المثور ج ٢ ص ٣٢٦ عن البيهقي.

(٢) تفسير الميزان ج ١٦ ص ١٦٣.

(٣) الكافي ج ٦ ص ٣٩٥، وليراجع باب: «أصل تحريم الخمر: والتهذيب للشيخ».

٤٤ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ٦
الشريعة لتميم ما سبق، ولم ينسخ هذا التحرير، بل قد جاء التأكيد عليه،
كما هو معلوم.

٣ - قال أبو حاتم: كان النبي «صلى الله عليه وآله» يدعو الخلق إلى الله
وحده لا شريك له، وكان أبو جهل يقول للناس: «إنه كذاب يحرم الخمر،
ويحرم الزنى».^(١)

٤ - قال تعالى في سورة الأعراف التي نزلت في مكة قبل الهجرة: ﴿فُلِّ
إِنَّمَا حَرَمَ رَبِّ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ وَالْإِثْمَ وَالْبُغْيَ يُغَيِّرُ الْحَقَّ﴾^(٢).
وقد فسر أئمة أهل البيت «عليهم السلام»: «الإثم» في الآية بالخمر^(٣).
كما أن أهل اللغة قد قرروا: أن الإثم معناه الخمر، قال الشاعر:

شربت الإثم حتى ضل عقلي كذلك الإثم يذهب بالعقل
وقال آخر:

نهانا رسول الله: أن نقرب الخنا وأن نشرب الإثم الذي يوجب الوزرا
وقال آخر:

يشرب الإثم بالصواع جهاراً ترى المسك بيننا مستعاراً^(٤)

(١) الثقات لابن حبان ج ١ ص ٦٩.

(٢) الآية ٣٣ من سورة الأعراف.

(٣) الكافي للكيلاني ج ٦ ص ٤٠٦.

(٤) راجع في هذه الأشعار، كلا أو بعضاً: مجمع البيان في تفسير الآية في سورة
الأعراف، ولسان العرب ج ٢ ص ٢٧٢، وتأج العروس ج ٨ ص ١٧٩، وفتح
القدير ج ٢ ص ٢٠١، والغدير ج ٦ ص ٢٥٤.

هذا كلّه، عدا عن أن كون الخمر من الفواحش ظاهر، فإنّ العرب كانوا يدركون سوءها كما يظهر من الحلبـي^(١).

ولذا نرى: أن عدداً كبيراً منهم من يحترم نفسه، وشرفه، وسُؤددـه، قد حرمتـها على نفسه، كأبي طالب «عليه السلام»، وعبد المطلب^(٢)، وجعفر بن أبي طالب^(٣)، وقيس بن عامر، وعامر بن الظرب، وصفوان بن أمية، وغيرهم من تقدـم ذكرـهم عن قـريب.

بل إن عبد الله بن جدعـان، الذي كان مولعاً بها، قد صـرـح بأنـهم كانوا يسمونـها بالـسفـاهـ، وأنـه آنس بـسبـبـها الـهـوانـ، فهو يقولـ:

شربتـ الخـمـرـ حـتـىـ قـالـ قـومـيـ
أـلـستـ عـنـ السـفـاهـ بـمـسـتـفـيقـ
وـحـتـىـ مـاـ أـوـسـدـ فـيـ مـبـيـتـ
أـبـيـتـ بـهـ سـوـىـ التـرـبـ السـحـيقـ
وـحـتـىـ أـغـلـقـ الـحـانـوـتـ مـالـيـ
وـأـنـسـتـ الـهـوـانـ مـنـ الصـدـيقـ
ثـمـ حـرـمـهـاـ عـلـىـ نـفـسـهـ؛ـ فـلـمـ يـقـرـبـهـاـ^(٤).

وبـعـدـ نـزـولـ هـذـهـ الـآـيـةـ،ـ وـتـحـرـيمـ الـفـوـاحـشـ ماـ ظـهـرـ مـنـهـ وـماـ بـطـنـ؛ـ فـلاـ
يـعـقـلـ أـنـ يـعـتـبـرـهـ الـعـرـبـ إـلـاـ مـنـ الـفـوـاحـشـ.ـ ثـمـ إـنـ عـطـفـ الإـثـمـ الـذـيـ هوـ
الـخـمـرـ عـلـىـ الـفـوـاحـشـ،ـ مـنـ بـابـ عـطـفـ الـخـاصـ عـلـىـ الـعـامـ،ـ لـمـ زـيـدـ الـاـهـتـمـاـمـ بـهـ،ـ
وـحـرـصـاـ عـلـىـ الرـدـعـ عـنـهـ،ـ لـأـنـهـ مـاـ تـأـلـفـهـ النـفـوسـ عـادـةـ وـتـمـيلـ إـلـيـهـ،ـ فـيـحـتـاجـ إـلـىـ

(١) راجـعـ:ـ السـيـرـةـ الـخـلـبـيـةـ جـ ١ـ صـ ١٣٨ـ .

(٢) السـيـرـةـ الـخـلـبـيـةـ جـ ١ـ صـ ١١٣ـ .

(٣) قـامـوسـ الرـجـالـ جـ ٢ـ صـ ٣٦٩ـ عـنـ الـأـمـالـيـ .

(٤) نـسـبـ قـرـيـشـ لـمـصـبـ الـزـبـرـيـ صـ ٢٩٢ـ .

الصحيح من سيرة النبي الأعظم تَبَّعَهُ ج ٦ مزيد من التأكيد والتكرار.

٥ - لقد روى جماعة من المؤرخين: أن أعشى قيس خرج إلى رسول الله «صلى الله عليه وآلـه»، يريد الإسلام، وقد مدحه بقصيدة أولها:

ألم تغتمض عيناك ليلة أرمدا وبيت كما بات السليم مسهدنا
فليما كان بمكة أو قريباً منها، اعترضه بعض مشركي قريش - أبو جهل
أو أبو سفيان كما سنرى - فسألـه عن أمره؛ فأخـبرـه أنه جاء ليسلم، فقال له:
«يا أبا بصير، إن محمدـاً يحرـم الـزنـي!»
فقال الأعشى: والله إن ذلك لأمر مالي فيه من إرب.
قال: وإنـه ليحرـم الـخـمـر!

قال الأعشى: أما هذه ففي النفس منها لعـلـاتـ. ولـكـني منـصـرفـ
فأـرـتـويـ منها عـامـيـ هـذـاـ، ثـمـ آـتـيـهـ فأـسـلـمـ، فـانـصـرـفـ رـاجـعاـ، وـمـاتـ فيـ
عـامـهـ^(١).

وناقش البعض هذه الرواية: بأن الخمر إنـهاـ حرـمتـ فيـ سـورـةـ المـائـدةـ،
وـهـيـ آخرـ ماـ نـزـلـ منـ القـرـآنـ. وفيـ الصـحـيـحـينـ منـ ذـلـكـ قـصـةـ حـمـزةـ
وـالـشـارـفـينـ. فإـنـ صـحـ خـبـرـ الأـعـشـىـ، وـمـاـ ذـكـرـ لـهـ فـلـمـ يـكـنـ هـذـاـ
بـمـكـةـ، وـإـنـهاـ كـانـ بـالـمـدـيـنـةـ، وـيـكـونـ القـائلـ لـهـ: أـمـاـ عـلـمـتـ أـنـ يـحرـمـ الـخـمـرـ مـنـ

(١) سيرة ابن هشام ج ٢ ص ٢٥ - ٢٨، والأغاني ط ساسي ج ٨ ص ٨٥ و ٨٦،
والبداية والنهاية ج ٣ ص ١٠١ و ١٠٢، والروض الأنف ج ٢ ص ١٣٦، وسيرة
مغلطاي ص ٢٥، وتفسير الميزان ج ٦ ص ١٣٤، والسيرة الخلبية ج ٢ ص ٢٦٢،
ومحاضرات الأدباء المجلد الثاني ص ٤١٨، والشعر والشعراء لابن قتيبة ص ١٣٥.

الفصل الثاني: فاطمة وعليه السلام ومناوشوهما ٢٥١
المنافقين، أو من اليهود، فالله أعلم. وفي القصيدة مما يدل على هذا قوله «فإن
لها في أهل يثرب موعداً».

وقد ألفيت للقالي رواية عن أبي حاتم، عن أبي عبيدة، قال: لقي الأعشى
عامر بن الطفيلي في بلاد قيس - وهو مقبل إلى رسول الله «صلى الله عليه وآله»؛
فذكر له: أنه يحرم الخمر، فرجع، فهذا أولى بالصواب^(١).

وفي رواية أبي الفرج، وابن قتيبة: أن أبا سفيان هو الذي كلام الأعشى،
وأن ذلك كان والمشركون مع الرسول «صلى الله عليه وآله» في هدنة^(٢).
ولكن هذه المناقشات لا يمكن قبولها، فإن قصة الشارفين قد تقدم أنها لا
يمكن أن تصح.

وكونها إنما حرمت في سورة المائدة أيضاً قد تقدم ما فيه، وأنها قد
حرمت قبل ذلك في سورة مكية.
كما أن نزول القرآن بتحريمهما لا ينافي تحريمهما على لسان النبي «صل
له عليه وآله» قبل ذلك.

وأما قولهم: إن عامر بن الطفيلي هو الذي قال للأعشى ذلك. فلا
يمكن قبوله، إذ قد صرخ آخرون: بأن القائل للأعشى ذلك هو أبو جهل،
وبالذات في دار عتبة بن ربيعة في مكة^(٣) وأبو جهل قتل في بدر قبل نزول

(١) راجع: الروض الأنف ج ٢ ص ١٣٦، والبداية والنهاية ج ٣ ص ١٠٣، وسيرة
مغططي ص ٢٥.

(٢) الأغاني ط ساسي ج ٨ ص ٨٦، والشعر والشعراء ص ١٣٦.

(٣) الروض الأنف ج ٢ ص ١٣٦، والسيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٦٢، وليراجع البداية
والنهاية ج ٣ ص ١٠٣.

الصحيح من سيرة النبي الأعظم صلوات الله عليه وآله وسلامه ج ٦ سورة المائدة، وقبل هدنة الحديبية بسنوات.

أما رواية القتبيي، وأبي الفرج فقد صرحت بأن القائل للأعشى ذلك هو أبو سفيان^(١).

وبعد تحديد تلك الروايات: أن هذا قد جرى قرب مكة، بل وفي مكة نفسها، وبالذات في دار عتبة بن ربيعة، فلا يمكن الالتفات إلى رواية أخرى ربما يكون الرواة قد تصرفوا فيها لتلائم ما يعتقدونه من أن الخمر قد حرمت بعد الهجرة.

ولربما يكون هذا هو السر في تبديلهم كلمة «يشرب» بكلمة «مكة» في الشعر المنسوب إليه، وهو الداليا المتقدمة. وإذا كان ذلك القول قد قيل في مكة أو بالقرب منها، فلا يعقل أن يكون ذلك بعد الهجرة، وذلك لأن الأعشى كان يسكن: «منفوجة» بالبيامة، والطريق بينها وبين المدينة مستقيم لا يمر على مكة، والمرور على مكة لا يكون إلا بقصد مستقل لها، إذ لا يعقل سلوك طريق دائري كهذا لمن يريد المدينة. ولعل فيها ذكرناه كفاية.

لا تدرج في تحريم الخمر:

وفي مجال آخر نقول:

إنه ليس ثمة تدرج في تحريم الخمر كما ادعاه بعضهم^(٢)، وإنما حرمت بشكل نهائي وقاطع في مكة؛ ثم صارت تحصل تعديات ومخالفات؛ فكان يتكرر النهي عنها لأجل تلك المخالفات في الموارد الخاصة.

(١) الأغاني ج ٨ ص ٨٦، والشعر والشعراء ص ١٣٦.

(٢) راجع: بهجة المحافل ج ١ ص ٢٧٨.

الفصل الثاني: فاطمة وعلي عليه السلام ومناوشوهما ٢٥٣
ويظهر ذلك من ملاحظة خصوصيات الآيات والموارد التي نزلت فيها.

والظاهر: أن إلف الناس للخمر، وحبهم لها، والتذاذهم بها - مع أنهم يدركون مساوئها - يدل على أن تركها كان صعباً عليهم؛ لأنهم يرون أن ذلك لسوف يفقدهم لذة تحبها نفوسهم، وأليفاً تهفو إليه قلوبهم. ولذلك تراهم يسألون عنها، ويكررون السؤال، ويحييهم القرآن ببيان مساوئها، وبالزجر عنها، ولكنهم عنها لا ينتهون، وغير معاقرتها لا يطلبون، وهم بذلك لأحكام الله يخالفون. حتى الكبار منهم، وحتى أبو بكر، وعمر، وابن عوف وغيرهم^(١) كما سيأتي عن قريب.

بل يظهر: أن بعضهم لم يتركها حتى وفاة الرسول الأعظم «صلى الله عليه وآله»^(٢).

بل يروي ابن سعد: عن الشعبي: أنه مر على مسجد من مساجد جهينة فقال: «أشهد على كذا وكذا من أهل هذا المسجد من أصحاب النبي «صلى الله عليه وآله» ثلثائة يشربون نبيذ الدنان في العرائس»^(٣).

(١) راجع: الدر المثور وتفسير الطبرى، وجميع التفاسير، في آيات الخمر في سورة البقرة، والأعراف والنساء والمائدة، وجميع كتب الحديث في أبواب الأشربة حين الكلام على تحريم الخمر.. والغدير للعلامة الأميني ج ٧ ص ٩٥ - ١٠٣ وج ٦ ص ٢٥١ - ٢٦١.

(٢) راجع حول شرب الصحابة أو بعضهم للخمر: الدر المثور ج ٢ ص ٣٢١ و ٣٢٢ و ٣٢٥، والكامل في التاريخ ج ٢ ص ٥٦٩.

(٣) الطبقات الكبرى (ط ليدن) ج ٦ ص ١٧٥.

ويقولون: إنه بعد حرب بدر شرب عمر الخمر، وشج رأس عبد الرحمن بن عوف بلحى بغير، ثم قعد ينوح على قتلى بدر من المشركين في ضمن أبيات تقول:

وكائن بالقليل قليب بدر
وكائن بالقليل قليب بدر
أبوعدنى ابن كبشة أَنْ سَنْحِيَا
أَبْعَجَزَ أَنْ بَرَدَ الْمَوْتَ عَنِي
الْأَمْنَ مَبْلُغَ الرَّحْمَنِ عَنِي
فَقَلَ اللَّهُ يَمْنَعُنِي شَرَابِي
فَبَلَغَ ذَلِكَ الرَّسُولُ؛ فَخَرَجَ مُغْضِبًا، فَرَفَعَ شَيْئًا كَانَ فِي يَدِهِ؛ فَضَرَبَ بِهِ
فَقَالَ: أَعُوذُ بِاللهِ مِنْ غُضَبِ اللهِ وَغُضَبِ رَسُولِهِ، فَأَنْزَلَ اللهُ تَعَالَى:
 ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاؤَ وَالْبُغْضَاءِ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ
وَيَصُدَّكُمْ عَنِ ذِكْرِ اللهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهُلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ﴾^(١).
 فقال عمر: انتهينا، انتهينا^(٢).

(١) الآية ٩١ من سورة المائدة.

(٢) المستطرف ج ٢ ص ٢٢٠، وتفسير البرهان ج ١ ص ٣٧٠ و ٤٩٨، والميزان ج ١ ص ١٣٦، والغدير ج ٦ ص ٢٥١ عن الزمخشري في ربيع الأبرار في باب اللهو واللذات، والقصف واللعب. والرواية من دون تصريح بالاسم موجودة في تفسير جامع البيان ج ٢ ص ٢١١ ونقلت الرواية عن: مسندي أحمد ج ١ ص ٥٣ =

وتعبر عمر بـ «انتهينا انتهينا» موجود في عشرات المصادر، وإن كانت هذه القصة لم تذكر فيها^(١).

وسورة المائدة من أواخر ما نزل، بل يقال: إنها نزلت في حجة الوداع. وهذا يعني: أنهم ما كانوا يتزمون كثيراً بالنواهي الواردة عن شرب الخمر، كما أشرنا إليه آنفأ.

وعلى كل حال، فإن روايات شرب عمر للخمر بعد الهجرة كثيرة جداً^(٢) وقد أتي في خلافته بأعرابي قد سكر فطلب له عذراً، فلما أعياه قال:

= وسنن النسائي ج ٨ ص ٢٨٧، وتاريخ الأمم والملوك ج ٧ ص ٢٢، وسنن البهقي ج ٨ ص ٢٨٥، وأحكام القرآن ج ٢ ص ٢٤٥، ومستدرك الحاكم ج ٢ ص ٢٧٨، والجامع لأحكام القرآن ج ٥ ص ٢٠٠، وتفسير الخازن ج ١ ص ٥١٣، وفتح الباري ج ٨ ص ٢٢٥، والدر المتصور ج ١ ص ٢٥٢.

- (١) راجع في هذه المصادر الغدير ج ٦ ص ٢٥٢ و ٢٥٣، وفتح الباري ج ١٠ ص ٢٥.
- (٢) راجع: الموطأ (المطبوع مع تنوير الحوالك) ج ٣ ص ٨٩، والدر المتصور في تفسير الآيات المشار إليها، وأي كتاب تفسيري، أو حديثي آخر، ولا سيما كتاب الغدير للعلامة الأميني الجزء الخامس والسادس والسابع، والمبسوط ج ٢٤ ص ٧ و ٨، وكنز العمال ج ٢ ص ١٠٩، وعن محاضرات الراغب ج ١ ص ٣١٩، و السنن الكبرى ج ٨ ص ٢٩٩، والغدير ج ٦ ص ٢٥٧، والطبقات الكبرى ج ٦ ص ٩٧، وإذالة الخفاء، والطبقات الكبرى ج ٣ ص ٣٤١ و ٣٥٥ و ٣٥٤ و ٣٥٦ و ٣٥١ و ٣٥٢، والإمامية والسياسة ج ١ ص ٢٦، وتاريخ الأمم والملوك ج ٥ ص ١٣، والإستيعاب (هامش الإصابة) ج ٢ ص ٢٦٩، وأسد الغابة ج ٤ ص ٧٥ و ٧٦، وتاريخ الخميس ج ٢ ص ٢٤٩، وتاريخ الخلفاء ص ١٣٤، والكامل في التاريخ ج ٣ ص ٥١، والرياض النضرة ج ٢ ص ٩١ و ٩٣ و ٩٥، وحياة الصحابة ج ٢ ص ٣٠٦.

٢٥٦ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ٦
إحبسوه فإن صحا فاجلدوه، ودعا عمر بفضلة ودعا براء فصب عليه
فكسره، ثم شرب وسقى أصحابه، ثم قال: هكذا فاكسروه بالماء إذا غلبكم
شيطانه.

قال: وكان يحب الشراب الشديد^(١).

بل نجد: أن ركوة عمر كانت تسكر كل من يشرب منها، حتى بعد
توليه الخلافة، وقضية إقامته الحد على من شرب من ركوطه فسكر معروفة.
وقد اعترض عليه بقوله: «يا أمير المؤمنين إنما شربت من ركوتك»؟!
فكان اعتذار عمر عن ذلك بأنه إنما حده لسكره لا لشربه!!^(٢).

وهذا فقه جديد، ما عهدناه من غيره!! وقد أخذ به بعضهم، حين
ذكر: أن السكر كان حراماً، لكن الشرب لم يكن حرماً، ثم ورد تحريم
الشرب بعد الهجرة سنوات^(٣).

والكلام حول هذا الموضوع طويل جداً لا مجال له هنا.

(١) جامع مسانيد أبي حنيفة ج ٢ ص ١٩٢، والآثار للشيباني ص ٢٢٦، والسنن
للنسائي ج ٨ ص ٣٢٦، وأحكام القرآن ج ٢ ص ٥٦٥، وراجع فتح الباري ج ١٠
ص ٣٤.

(٢) راجع: فتح الباري ج ١٠ ص ٣٤، ولسان الميزان ج ٣ ص ٢٧، وربيع الأول ج ٤
ص ٦٣، وراجع: مصنف الحافظ عبد الرزاق ج ٩ ص ٢٢٤، والعقد الفريد ط دار
الكتاب ج ٦ ص ٣٦٩، وأحكام القرآن للجصاصي ج ٢ ص ٤٦٤، وحاشية ابن
التركماني على سنن البيهقي المطبوعة معه ج ٨ ص ٣٠٦، والغدير ج ٦ ص ٢٥٧
ـ ٢٥٨ عنه، وعن كنز العمال ج ٨ ص ١١٠.

(٣) راجع: فتح الباري ج ١٠ ص ٣٣.

الفصل الثاني: فاطمة وعليه بِكَتَّةٍ ومتاؤوهما ٢٥٧
تحريف متعمد:

والغريب في الأمر: أن الرواية الآنفة الذكر، قد ذكرها الزمخشري في ربيع الأبرار ناسياً لها إلى عمر بن الخطاب كما رواها غيره، واستدل بها الفقهاء الذين يرون في الصحابة مثلاً يحتذى في كل شيء. ولكن محمد بن قاسم الذي انتخب كتابه من ربيع الأبرار بالذات وسماه: «روض الأخيار المتخب من ربيع الأبرار» قد تعمد تحريف هذه القضية، فذكر اسم علي «عليه السلام» بدل اسم عمر^(١). «فتبارك الله أحسن الخالقين».

وأما أبو بكر:

فيقول الفاكهي: إن الذي أنسد الأبيات المتقدمة في رثاء قتلى بدر هو أبو بكر، ومطلع الأبيات هكذا:

تحبي أم بكر بالسلام وهل لي بعد قومك من سلام^(٢)
واعتمد نفطويه على هذه الرواية، فقال: شرب أبو بكر الخمر قبل أن تحرم، ورثى قتلى بدر من المشركين^(٣).

ويؤيده رواية رواها أبو الجارود، عن أبي جعفر «عليه السلام» في هذا الشأن، فلتراجع^(٤).

(١) راجع: روض الأخيار المتخب من ربيع الأبرار ص ١٤٢.

(٢) الإصابة ج ٤ ص ٢٢، ونواذر الأصول ص ٦٦، وراجع: فتح القدير ج ١ ص ٤٧٢ عن ابن المنذر، وذكر الطبرى الرواية محرقة في تفسيره.

(٣) الإصابة ج ٤ ص ٢٢.

(٤) البحار ج ٦٣ ص ٤٨٧، وج ٧٦ ص ١٣١ ط مؤسسة الوفاء.

الصحيح من سيرة النبي الأعظم صحيح البخاري ج ٦ وقد بلغ شيوخ شرب أبي بكر للخمر حداً اضطرت معه عائشة إلى التصدي للدفاع عن أبيها: فكانت تقول: «ما قال أبو بكر شرعاً قط في جاهلية ولا إسلام، ولقد ترك هو وعثمان شرب الخمر في الجاهلية»^(١). وعنها: «لقد حرم أبو بكر الخمر على نفسه في الجاهلية»^(٢).

ويظهر: أن أم المؤمنين قد فشلت في الدفاع عن أبيها، ولذلك نرى الزهري يروي عن عروة، عن عائشة: أنها كانت تدعوه على من يقول: إن أبو بكر الصديق قال هذه القصيدة، ثم تقول: «والله ما قال أبو بكر شرعاً في جاهلية ولا في إسلام»^(٣) ثم تنسب القضية إلى رجل آخر يُدعى أن اسمه أبو بكر بن شعوب.

ولكتنا لا ندري ما تقول أم المؤمنين في قوله المعروف: «كان أبو بكر شاعراً، وكان عمر شاعراً، وكان علي أشعر الثلاثة»^(٤).

بل ذكر البعض: أن الخلفاء الأربعة كانوا أشعر الصحابة، وكان أبو بكر أشعر الخلفاء، وقد جمع البعض له ديواناً تعجز عن تقريره أفواه

(١) الصواعق المحرقة ص ٧٣ عن ابن عساكر بسنده صحيح.

(٢) الصواعق المحرقة ص ٧٣ عن أبي نعيم بسنده جيد، وفتح الباري ج ١٠ ص ٣١.

(٣) نوادر الأصول ص ٦٦، والمصنف ج ١١ ص ٢٦٦ و ٢٦٧، والإصابة ج ٤ ص ٢٢، والصواعق المحرقة ص ٧٣.

(٤) كنز العمال ج ١٥ ص ٩٧ عن ابن عساكر، وراجع: أنساب الأشراف بتحقيق محمودي ج ٢ ص ١٥٢ و ١١٤، وترجمة الإمام علي من تاريخ ابن عساكر تحقيق محمودي ج ٣ ص ٢٤٢، وفي هامشه عن كتاب الرجال لأحمد بن حنبل ج ١ ص ٣١٣ ط ١.

المحابر، وألسنة الأقلام، رتبه على حروف المعجم^(١).

ويعلق العلامة الأميني على تعليق الحكيم الترمذى على حديث شرب أبي بكر للخمر بقوله: «هو ما تنكر القلوب»^(٢).

فيقول: «فكأن الترمذى وجد الحديث دائراً سائراً في الألسن، غير أنه رأى القلوب تنكره»^(٣).

كما أن العسقلاني قد حذا حذو الترمذى، فإنه بعد أن ذكر أن ابن مردوحه يذكر أبا بكر وعمر في من شرب الخمر في بيت أبي طلحة قال: «وهو منكر، مع نظافة سنته، وما أظنه إلا غلطًا»^(٤).

ثم إنه بعد ذكره القضية: «تحبى أم بكر بالسلام» قال: «وأبو بكر هذا يقال له: ابن شغوب، فظن بعضهم أنه أبو بكر الصديق، وليس كذلك. ولكن قرينة ذكر عمر تدل على عدم الغلط في وصف الصديق، فحصلنا على تسمية عشرة»^(٥).

فهو كما ترى قد عاد وأقر بأن أبا بكر كان فيمن شرب الخمر في بيت أبي طلحة^(٦).

(١) الترتيب الإدارية ج ١ ص ٢١١.

(٢) نوادر الأصول ص ٦٦.

(٣) الغدير ج ٧ ص ٩٦.

(٤) فتح الباري ج ١٠ ص ٣١، والغدير ج ٧ ص ٩٧/٩٨.

(٥) فتح الباري ج ١٠ ص ٣١، والغدير ج ٧ ص ٩٧/٩٨.

(٦) وراجع: ترجمة سعيد بن ذي لوعة في لسان الميزان، وغيره وراجع: الغدير ج ٦ ص ٢٥١ - ٢٦١، وج ٧ ص ٩٥ - ١٠٣، وجميع كتب الحديث في أبواب الخمر، وجميع كتب التفسير في تفسير الآيات، وغير ذلك.

الصحيح من سيرة النبي الأعظم ﷺ ج ٦
الكذب على علي عليهما السلام:

بقي أن نشير إلى أننا نشهد لدى بعض الناس حرضاً شديداً على حشر علي أمير المؤمنين «عليه السلام» في أمر مثين كهذا.. فبذلوا محاولات عديدة ومتعددة في هذا السبيل.

ولكنها كانت محاولات فاشلة وعقيمة، فإن الكل يعلم: أنه «عليه السلام» قد تربى في حجر النبوة، وتهذب وتأدب منذ نعومة أظفاره بأدب الرسول الأكرم «صلى الله عليه وآله»؛ ولم نعهد منه إلا الامتثال والخضوع المطلق لأوامر وتوجيهات معلمه وسيده ومربيه، حتى لقد أثر عنه قوله: «أنا عبد من عبد محمد».

وسيرته عليه الصلاة والسلام خير شاهد ودليل على ما نقول، ولسوف نقرأ: أنه حينما قال له رسول الله «صلى الله عليه وآله» يوم خبر: «إذهب، ولا تلتفت حتى يفتح الله عليك»، مشى «عليه السلام» هنيهة، ثم قام، ولم يلتفت للعزمه. ثم قال: على ما أقاتل الناس؟!
قال النبي «صلى الله عليه وآله»: قاتلهم حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله الخ...^(١)

ولعله لأجل هذا بالذات تقرأ أيضاً: أن النبي «صلى الله عليه وآله»

(١) صحيح ابن حبان (مخطوط في مكتبة قبوسراي في إسطنبول) ترجمة علي «عليه السلام»، وأنساب الأشراف (بتتحقق المحمودي) ج ٢ ص ٩٣، والغدیر ج ١٠ ص ٢٠٢، وج ٤ ص ٢٧٨، وفضائل الخمسة من الصحاح الستة ج ١ ص ٢٠٠، وترجمة علي «عليه السلام» من تاريخ دمشق (بتتحقق المحمودي) ج ١ ص ١٥٩.

الفصل الثاني: فاطمة وعلي بنتها ومناوشوهما ٢٦١
 يأمر رسوله إلى علي «عليه السلام»: أن لا يناديه من خلفه.
 وهو بعد ذلك كله، من أهل البيت، الذين أذهب الله عنهم الرجس
 وطهرهم تطهيراً، وإن رغمت أنوف الحاقدين والشائين.
 وأما بالنسبة للصحابة، فلو أردنا استقصاء مخالفاتهم في هذا المجال،
 لملأنا عشرات الصفحات من أحداث، ومن مصادر لها. والحر تكفيه
 الإشارة.

لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى:

ويروون - عن علي «عليه السلام» (!!!) - أنه قال: صنع لنا عبد الرحمن
 بن عوف طعاماً، وسقانا من الخمر؛ فأخذت الخمر منا، وحضرت الصلاة؛
 فقدموني، فقرأت: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ، لَا أَعْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ﴾^(١)، ونحن
 نعبد ما تعبدون، فأنزل الله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرِبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ
 سُكَارَى حَتَّىٰ تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ﴾^(٢).

(١) المصنف للصنعاني ج ٥ ص ٢١٧ وغيره، والبحار ج ٧٣ ص ٢٢٣ و ٣٢٥ عن قرب الإسناد ص ٧٦.

(٢) الآية ٤٣ من سورة النساء.

(٣) الدر المنشور ج ٢ ص ١٦٤ و ١٦٥ عن عبد بن حميد وأبي داود، والترمذى
 وصححه، والنمسائى، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، والنحاس،
 والحاكم وصححه، ومستدرك الحاكم ج ٤ ص ١٤٢ وليس فيه تصريح بأن علياً
 «عليه السلام» قد شربها معهم، والجامع لأحكام القرآن للقرطبي ج ٥ ص ٢٠٠
 عن الترمذى والجامع الصحيح للترمذى ج ٥ ص ٢٣٨، وراجع جامع البيان =

الصحيح من سيرة النبي الأعظم صلوات الله عليه وآله وسلامه ج ٦
وَعَنْ عُكْرَمَةَ فِي الْأَيَّةِ قَالَ: نَزَلَتْ فِي أَبِي بَكْرَ، وَعُمَرَ، وَعَلِيًّا، وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفَ، وَسَعْدَ، صَنَعَ عَلَيْهِمْ طَعَامًا وَشَرَابًا، فَأَكَلُوا، وَشَرَبُوا، ثُمَّ صَلَّى عَلَيْهِمْ الْمَغْرِبُ؛ فَقَرَأَ: قَلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ، حَتَّى خَاتَمَهَا؛ فَقَالَ: لَيْسَ لِدِينِنَا، وَلَيْسَ لِكُمْ دِينٌ، فَنَزَلَتْ: ﴿لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى﴾^(١).

وَعَنْ عَلِيٍّ، أَنَّهُ كَانَ هُوَ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفَ، وَرَجُلٌ آخَرٌ، شَرَبَا الْخَمْرَ، فَصَلَّى عَلَيْهِمْ عَبْدُ الرَّحْمَنِ؛ فَقَرَأَ: قَلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ، فَخَلَطَ فِيهَا؛ فَنَزَلَتْ: ﴿لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى﴾^(٢).

وَعَنِ الْحَاكِمِ عَنْ عَلِيٍّ «عَلِيُّ السَّلَامُ»: دَعَانَا رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ قَبْلَ تَحْرِيمِ الْخَمْرِ، فَحَضَرَتْ صَلَاةُ الْمَغْرِبِ، فَقَدِمَ رَجُلٌ وَقَرَأَ قَلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ، فَالْتَّبَسَ عَلَيْهِ فَنَزَلَتْ^(٣)

وَفِي رَوَايَةِ أُخْرَى عَنْ عَلِيٍّ «عَلِيُّ السَّلَامُ»: أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ دَعَاهُ،

= للطبرى ج ٢ ص ٣١٢، وج ٥ ص ٦١، وفتح القدير ج ١ ص ٤٧٢، وتفسير ابن كثير ج ١ ص ٥٠٠، ولباب التقول ص ٦٣، وتفسير الخازن ج ١ ص ٣٥٨
وراجع: بهجة المحايل ج ١ ص ٢٧٨ و ٧٩٠ وليس فيه تصريح بالاسم لكن صرح به الأشخر اليمني في شرحه بهامشه، وكنت العمال ج ٢ ص ٢٤٨، ورمز للعديد من المصادر المتقدمة وعن سعيد بن منصور.

(١) الدر المثور ج ٢ ص ١٦٥ عن ابن المنذر، وفتح القدير ج ١ ص ٤٧٢.

(٢) الدر المثور ج ٢ ص ١٦٥ عن ابن جرير، وابن المنذر، وجامع البيان للطبرى ج ٥ ص ٦١، وتفسير ابن كثير ج ١ ص ٥٠٠ قال: وهكذا رواه أبو داود والنسائي.

(٣) مستدرك الحاكم ج ٢ ص ٣٠٨ وج ٤ ص ١٤٢، وتلخيص الذهبي بهامشه، وراجع تفسير ابن كثير ج ١ ص ٥٠٠ عن ابن أبي حاتم.

الفصل الثاني: فاطمة وعلي عليه السلام ومناوشوهما ٢٦٣
 وعبد الرحمن بن عوف، فسقاهمما قبل أن تحرم الخمر، فأمهلهم علي في المغرب،
 فقرأ: قل يا أيها الكافرون؛ فخلط فيها، فنزلت الخ..^(١).
 وفي بعض الروايات: أنه قرأ: «قل يا أيها الكافرون؛ فلم يقمها»^(٢).
 ورواية أخرى لا تصرح باسم أحد، لكنها تقول: فشربها رجل، فتقدّم،
 فصلّى بهم، فقرأ: قل يا أيها الكافرون، أعبد ما تعبدون، فنزلت الخ..^(٣).
 وفي رواية أخرى عن عوف: فشربها رجلان؛ فدخلان في الصلاة،
 فجعلاه يهجران كلاماً؛ لا يدرّي عوف ما هو^(٤).

المناقشة:

ونقول: إن ذكر علي «عليه السلام» في الرواية المذكورة لا يصح، بل إن
 الرواية بمجملها محل شك وشبهة لدينا، ونستند في حكمنا هذا إلى ما يلي:
 أولاً: إن الروايات المتقدمة فيها العديد من موارد التنافي والتناقض.
 ١ - فهل الذي صنع الطعام هو عبد الرحمن بن عوف؟ أم هو علي
 «عليه السلام»؟! أم هو رجل من الأنصار؟!
 ٢ - وهل الذي صلّى بهم إماماً هو علي «عليه السلام»؟ أم عبد الرحمن

(١) راجع: سنن أبي داود ج ٣ ص ٢٢٥، وتفسير المخازن ج ١ ص ٣٥٨.

(٢) أسباب التزول ص ٨٧، وجامع البيان للطبراني ج ٢ ص ٢١٢.

(٣) راجع: تفسير القرطبي ج ٥ ص ٢٠٠، والغذير ج ٦ ص ٢٥٢ و ٢٥٣ عنه، وجامع
 البيان للطبراني ج ٧ ص ٢٢، وتفسير النيسابوري بهامشه ج ٢ ص ٣٢٢، وتفسير
 الرازمي ج ٦ ص ٤٠.

(٤) تفسير الطبراني ج ٢ ص ٢١١.

٤٦ الصحيح من سيرة النبي الأعظم تمهيد ج ٦

بن عوف، ألم هو فلان الذي لم يسم؟!

٣ - وهلقرأ القارئ في الصلاة: قل يا أيها الكافرون إلى آخرها،

ثم قال: ليس لي دين، وليس لكم دين؟

أم أنه قرأ: قل يا أيها الكافرون: أعبد ما تعبدون؟!

أم أنه قرأ: قل يا أيها الكافرون لا أعبد ما تعبدون، ونحن نعبد ما

تعبدون؟!

أم أنه قرأ: ونحن عابدون ما عبدتم؟! (١)

أم أنه قرأ: قل يا أيها الكافرون أعبد ما تعبدون، وأنتم عابدون ما

أعبد، وأنا عابد ما عبدتم، لكم دينكم ولي دين، كما جاء في بعض الروايات؟! (٢).

أم أنه جعل يهجر كلاماً في الصلاة، لا يدرى عوف ما هو؟! ..

٤ - وهل كان الحاضرون ثلاثة أشخاص فقط: علي، وعبد الرحمن بن

عوف، ورجل من الأنصار؟

أم كانوا خمسة أشخاص: أبو بكر وعمر، وعلي، وعبد الرحمن بن

عوف، وسعد؟!

أم أن الشارب كان رجلاً واحداً، كما هو ظاهر النص الأخير، وهو

ظاهر رواية الحاكم؟!

(١) تلخيص المستدرك للذهبي بهامش نفس المستدرك ج ٤ ص ١٤٢ .

(٢) تفسير جامع البيان للطبراني ج ٥ ص ٦١ ، وراجع: تفسير ابن كثير ج ١ ص ٥٠٠

وتفسير الرازي ج ١٠٧ ص ١٠٧ ، وتفسير الخازن ج ١ ص ١٤٦ ، وتفسير النسفي

بهامشه، والكتشاف ج ١ ص ٥١٣ و ٢٦٠ ، وغير ذلك.

الفصل الثاني: فاطمة وعلى ~~بيته~~ ومناولوهما ٢٦٥

٥ - وهل كان الذي شربها رجل واحد، ودخل في الصلاة، أم شربها رجالان، ودخل في الصلاة؟! ..

وكما يقولون: لا حافظة لكتنوب..

وثانياً: قد تقدم أن الخمر قد حرمت في مكة قبل الهجرة، وذكرنا لذلك العديد من الدلائل والشواهد، مثل رواية معاذ بن جبل^(١)، وأم سلمة^(٢)، وأبى الدرداء.. وغير ذلك.

وثالثاً: قال الخلبي الشافعي: إن الخمر قد حرمت ثلث مرات^(٣)، وروى أحمد ذلك عن أبي هريرة أيضاً^(٤).

والمقصود: إن كان أنها قد حرمت أولاً في مكة في أولبعثة، فلا تصح الرواية المتقدمة، وإن كان المقصود أنها قد حرمت في سورة البقرة، ثم في سورة النساء النازلتين في أول الهجرة، فإننا نقول:

إن النحاس يرى: أن سورة النساء مكية، وقال علقمة: إن قوله تعالى: يا أيها الناس حيث وقع إنها هو مكى^(٥).. وعليه، بل وحتى على تقدير نزولها

(١) روايته موجودة أيضاً - عدا عنها تقدم - في البحار ج ٢ ص ١٢٧ ح ٤، وقصار الجمل ج ١ ص ١٨٣، وج ٢ ص ٢٣ و ١٢ و راجع ص ٢٢، عن الوسائل العشرة باب ١٣٦ ح ٨.

(٢) رواية أم سلمة توجد أيضاً في الدر المنشور ج ٢ ص ٣٢٦ عن البيهقي.

(٣) السيرة الخلبية ج ٢ ص ٢٦١.

(٤) فتح القدير ج ٢ ص ٧٥، وتاريخ الخميس ج ٢ ص ٢٧ عن المواهب اللدنية.

(٥) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ج ٥ ص ١، والغدير ج ٨ ص ١١ عنه، وراجع: الإتقان ج ١ ص ١٢.

٢٦٦ الصحيح من سيرة النبي الأعظم صلوات الله عليه ج ٦

أول الهجرة، فإن التحرير يكون قد سبق وقوع القصة المتقدمة التي يرون أنها قد حصلت في المدينة في سنة ثلاث، أو أربع، أو في سنة ست الخ.. حسبما تقدمت الإشارة إليه.

ورابعاً: إن المروي عن أئمّة أهل البيت «عليهم السلام»، وعن الضحاك: أن المراد في قوله تعالى: ﴿لَا تَقْرِبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى﴾^(١): هو سكر النوم^(٢).

وخامساً: قد روىقطان في تفسيره، عن الحسن البصري، قال: إن علياً لم يقبل أن يشرب معهم في دار أبي طلحة، بل خرج من بينهم ساخطاً على ما يفعلون، قال الحسن: «والله الذي لا إله إلا الله هو، ما شربها قبل تحريمها، ولا ساعة قط»^(٣).

نعم.. وهذا هو الذي ينسجم مع خلق علي «عليه السلام»، ووعيه، وهو الذي تربى في حجر الرسالة، وكان يلازم النبي «صلى الله عليه وآله» ملازمـة الظل لصاحبه..

وسادساً: قال الحكم: «إن الخوارج تنسب هذا السكر، وهذه القراءة

(١) الآية ٤٣ من سورة النساء.

(٢) راجع: نور الثقلين ج ١ ص ٤٠١ و ٤٠٠، وتفسير البرهان ج ١ ص ٣٧٠، وجمع البيان ج ٣ ص ٥٢، وقول الضحاك في مختلف تفاسير أهل السنة فعدا عما تقدم راجع تفسير الخازن ج ١ ص ٣٥٩، وتفسير الرازبي ج ١٠ ص ١٠٩، وتفسير ابن كثير ج ١ ص ٥٠٠، وأحكام القرآن للجصاص ج ٢ ص ٢٠١، وعن ابن جرير، وابن أبي حاتم.

(٣) تفسير البرهان ج ١ ص ٥٠٠ عن ابن شهرashوب، عنقطان في تفسيره..

الفصل الثاني: فاطمة وعليه عليه السلام ومناوشوهما ٢٦٧
إلى أمير المؤمنين علي بن أبي طالب، دون غيره، وقد برأه الله منها؛ فإنه راوي
هذا الحديث»^(١).

وذلك لأن رواية الحاكم ليس فيها أنه «عليه السلام» قد شربها، كما أنها
تنص على أن غيره هو الذي صلّى بهم، وعلى حسب نص الجصاص:
عن علي قال: دعا رجل من الأنصار قوماً، فشربوا من الخمر؛ فتقدّم
عبد الرحمن بن عوف لصلة المغرب؛ فقرأ: قل يا أيها الكافرون، فالتبس
عليه، فأنزل الله تعالى: ﴿لَا تَقْرُبُوا...﴾ الخ..^(٢).

اتهام بريء آخر:

وأخيراً فإننا نجد في بعض الروايات تسجيل اتهام ضد بريء آخر، إلا
هو عثمان بن مطعون، وأنه كان فيما شرب الخمر، حتى نزلت: ﴿لَا تَقْرُبُوا
الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى﴾ الخ..^(٣).

وقد رد العلامة الأميني على ذلك بقوله: «هذا افتراء على ذلك
الصحابي العظيم. وقد نص أئمة التاريخ والحديث على أنه من حرم على
نفسه الخمر في الجاهلية، وقال: لا أشرب شراباً يذهب عقل، ويضحك بي
من هو أدنى مني، ويحملني على أن أنكح كريمتي»^(٤).

(١) مستدرك الحاكم ج ٢ ص ٣٠٧.

(٢) أحكام القرآن للجصاص ج ٢ ص ٢٠١.

(٣) راجع الغدير ج ٦ هامش ص ٢٥٤، والدر المثور ج ٢ ص ٣١٥ و ٣١٧ و ٣١٨.

(٤) الغدير ج ٦ هامش ص ٢٥٣، وأشار إلى مصدرين لما ذكره وهما: الاستيعاب ج ٢ ص ٤٨٢، والدر المثور ج ٢ ص ٣١٥.

٢٦٨ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ﷺ ج ٦

ونزيد نحن: أن عثمان بن مظعون قد مات قبل هذه القضية بمدة طويلة كما هو معلوم.

سر الافتراء:

ولا نريد أن نفيض في بيان سر حياكة هذه الأكاذيب، فإنه قد كان ثمة تعمد لإيجاد شركاء لأولئك الذين ارتكبوا هذه الشناعة، من يهتم أتباعهم بالذب عنهم، فلما لم يمكنهم تكذيب أصل القضية عمدوا إلى إشراك أبرياء معهم، ليخفف جرم أولئك من جهة، وسعياً في تضليل أمر هؤلاء من جهة أخرى..

ولكن الله يأبى إلا أن يتم نوره، وينزه أولياءه، وبطهرهم، ويصونهم من عوادي الكذب والتجمني.. ولويذهب الآخرون بعارها وشنارها، ول يكن نصيب محبיהם وأتباعهم، والذابين عنهم بالكذب والبهتان، الخزي والخذلان وسبحان الله، وله الحمد، فإنه ولي المؤمنين، والمدافع عنهم..

خطبة علي عليه السلام بنت أبي جهل:

وتحكى هنا قصة خطبة علي «عليه السلام» بنت أبي جهل، ومن حقها أن تذكر في السنة الثامنة من الهجرة، ولكن بما أنها لا ريب في أسطوريتها كما سيتضح، فإننا نذكرها هنا ونبين كذبها، لمناسبة واضحة بين الحديث عن زواجه «عليه السلام» بفاطمة، وخطبته لغيرها؛ فنقول:

الحديث الموضوع:

في البخاري وغيره، عن المسور بن خرمة، قال: سمعت رسول الله

الفصل الثاني: فاطمة على بنتها ومناوشوهما ٢٦٩

«صلى الله عليه وآلـه» يقول، وهو على المنبر: إن بني هشام بن المغيرة استأذنوني في أن ينكحوا ابنتهم علي بن أبي طالب، فلا آذن لهم، ثم لا آذن لهم، ثم لا آذن لهم، إلا أن يريد ابن أبي طالب: أن يطلق ابتي، وينكح ابتهم؛ فإنها هي بضعة مني، يربيني ما أرآبها، ويؤذيني ما آذاها.

وفي البخاري وغيره أيضاً عن المسور: أن فاطمة أتت رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» فقالت: يزعم قومك: أنك لا تغضب لبناتك، وهذا على ناكح ابنة أبي جهل.

فسمعته حين شهد يقول: إني أنكحت أبا العاص بن الربيع، فحدثني وصدقني، وإن فاطمة بضعة مني، وإن أكره أن يسوءها. والله، لا تجتمع بنت رسول الله وبنت عدو الله عند رجل واحد، فترك علي الخطبة.

وفي رواية أخرى لسلم والبخاري وغيرهما: أن المسور قال: سمعت رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» على المنبر وهو يخطب في ذلك، وأنا محتمل، فقال: إن فاطمة مني، وأنا أخاف أن تفتن في دينها..

إلى أن قال: وإنني لست أحروم حلالاً، ولا أحل حراماً، ولكن والله، لا تجتمع بنت رسول الله، وبنت عدو الله مكاناً واحداً أبداً.

وذكر مصعب الزبيري: أن علياً خطب جويرية^(١) بنت أبي جهل، فشق ذلك على فاطمة، فأرسل إليها عتاب: أنا أريحك منها؛ فتزوجها؛ فولدت له عبد الرحمن بن عتاب.

(١) ويقال: اسمها العوراء. ويقال: جرهمة. ويقال: جليلة. ويقال: الحيفاء. راجع فتح

الصحيح من سيرة النبي الأعظم شٰهٰد ج ٦
 وقال ابن إسحاق: حدثني من لا أتهم: أن رسول الله «صلى الله عليه وآله» كان يغار لبناته غيره شديدة، كان لا ينكح بناته على ضرّة^(١).
 وعن الحاكم: أن علياً خطب بنت أبي جهل؛ فقال له أهلها: لا نزوجك على فاطمة^(٢).

وعند ابن المغازلي: أنه «عليه السلام» خطب أسماء بنت عميس؛ فأتت فاطمة إلى النبي «صلى الله عليه وآله» فقالت: إن أسماء بنت عميس متزوجة علياً.

(١) راجع هذه النصوص في: صحيح البخاري، كتاب النكاح، باب ذب الرجل عن ابنته في الغيرة والإنصاف. وكتاب الخمس وكتاب المناقب، وصحيف مسلم ج ٧ ص ١٤١، وفي فضائل فاطمة، ومسند أحمد ج ٤ ص ٣٢٨، وحلية الأولياء ج ٢ ص ٤٠، وسنن البيهقي ج ٧ ص ٦٤، ومستدرك الحاكم ج ٣ ص ١٥٨ و ١٥٩، وغوامض الأسماء المبهمة ص ٣٤٠ و ٣٤١، وسنن ابن ماجة ج ١ ص ٦١٦، وأسد الغابة ج ٥ ص ٥٢١، والمصنف ج ٧ ص ٣٠١ و ٣٠٢ و ٣٠٠ بعده نصوص، وفي هامشة عن عدد من المصادر، ونسب قريش ص ٨٧ و ٣١٢، وفتح الباري ج ٧ ص ٦، وج ٩ ص ٢٨٦، وتهذيب التهذيب ج ٧ ص ٩٠، وشرح النهج للمعتزي ج ١٢ ص ٨٨ و ٥١ وج ٤ ص ٦٤ - ٦٦، ومحاضرة الأدباء المجلد الثاني ص ٢٣٤، والسيرة الخلبية ج ٢ ص ٢٠٨، وتلخيص الشافي ج ٢ ص ٢٧٦، ونقل عن سنن أبي داود ج ٢ ص ٣٢٦، وراجع: المناقب لابن شهر آشوب ج ١ ص ٤، ونزل الأبرار ص ٨٢ و ٨٣، وفي هامشة عن صحيح البخاري ج ٢ ص ٣٠٢ وج ١٨٩ ص ٣، وعن الجامع الصحيح للترمذى ج ٥ ص ٦٩٨.

(٢) فتح الباري ج ٩ ص ٢٨٦.

الفصل الثاني: فاطمة وعليه السلام ومناؤتهم ٢٧١
قال: ما كان له أن يؤذى الله ورسوله^(١).

وقد نظم مروان بن أبي حفصة هذه القصة في قصيدة يمدح بها الرشيد، فكان مما قال:

واسأ رسول الله إذ ساء بنته
بخطبته بنت اللعين أبي جهل
فندم رسول الله صهر أبيكم
على منبر بالمنطق الصادع الفصل^(٢)

المناقشة:

ونحن نعتقد - كما يعتقد ابن شهراشوب^(٣) - أنه لا ريب في كذب هذه الرواية، وذلك استناداً إلى ما يلي:

أولاً: إن الروايات مختلفة ومتناقضة، كما يظهر بالمراجعة والمقارنة.
أضف إلى ذلك: أن ما جاء في هذه الروايات لا ينسجم مع ما تقدم في
بحث تكنية علي «عليه السلام» بأبي تراب: من أنه «عليه السلام» لم يسؤ
فاطمة قط.

وثانياً: عن بريدة: أنه لما استلم علي «عليه السلام» الغنائم من خالد بن الوليد في غزوهם لبني زيد، حصلت جارية من أفضل السبي في الخمس،
ثم صارت في سهم آل علي، فخرج عليهم علي «عليه السلام» ورأسه يقطر،
فسألوه؛ فأخبرهم: أنه وقع بالوصيفة التي صارت في سهم آل علي.

(١) مناقب الإمام علي لابن المغازلي ص ٣٦٥.

(٢) شرح النهج للمعتزلي ج ٤ ص ٦٥.

(٣) راجع: مناقب آل أبي طالب ج ١ ص ٤.

الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج٦ ٦

فقدم بريدة في كتاب من خالد على النبي «صلى الله عليه وآله»، وصار يقرؤه عليه بريدة، ويصدق (أي بريدة) ما فيه، فأمسك «صلى الله عليه وآله» بيده، وقال: يا بريدة أتبغض علياً؟

قال: نعم.

فقال «صلى الله عليه وآله»: لا تبغضه، وإن كنت تحبه فازداد له حباً، فوالذي نفسي بيده لنصيب آل علي في الخمس أفضل من وصيفة. وفي نص آخر: فتكلم بريدة في علي عند الرسول، فوقع فيه، فلما فرغ رفع رأسه، فرأى رسول الله غضب غضباً لم يره غضب مثله إلا يوم قريظة والنضير، وقال: يا بريدة، أحب علياً، فإنه يفعل ما أمره. وكذا روی عن غير بريدة^(١).

(١) راجع: مجمع الروايات ج٩ ص ١٢٨ عن الطبراني، وخصائص النسائي ص ١٠٢ و ١٠٣، ومشكل الآثار ج٤ ص ١٦٠، ومسند أحمد ج٥ ص ٣٥٩ و ٣٥٠ و ٣٥١، وسنن البيهقي ج٦ ص ٣٤٢ وقال: رواه البخاري في الصحيح، وحلية الأولياء ج٦ ص ٢٩٤، وسنن الترمذى ج٥ ص ٦٣٢ و ٦٣٩، وكنز العمال ج١٥ ص ١٢٤ و ١٢٥ و ١٢٦ - ٢٧١، ومناقب الخوارزمي الحنفي ص ٩٢، ومستدرك الحاكم ج٣ ص ١١٠ و ١١١ على شرط مسلم، وتلخيص المستدرك للذهبي بهامش وسكت بنصوص مختلفة. والغدير ج٣ ص ٢١٦ عن بعض من تقدم، وعن كنز العمال ج٦ ص ١٥٢ و ١٥٤ و ٣٠٠، وعن نزل الأبرار للبدخشي ص ٢٢، والرياض النبرة ج٣ ص ١٢٩ و ١٣٠، وعن مصابيح السنة للبغوي ج٢ ص ٢٥٧. والبحر الزخار ج٦ ص ٤٣٥، وجواهر الأخبار والأثار المستخرجة من لجة البحر الزخار للصدعي (مطبوع بهامش المصدر السابق) نفس الجلد والصفحة، عن البخاري والترمذى.

وفي الرواية التي عند المفید رضوان الله عليه: «فی سار بربیدة، حتی انتهى
إلى باب النبي «صلی الله علیه وآلہ»، فلقيه عمر، فسأله عن حال غزوتهم،
وعن الذي أقدمه؛ فأخبره: أنه إنما جاء ليقع في عليٰ، وذكر له اصطفاء
الجارية من الخمس لنفسه، فقال له عمر: امض لما جئت له؛ فإنه سيغضب
لابتنه مما صنع عليٰ».^(١)

وثالثاً: وفي محاورة بين عمر وابن عباس، كان مما قاله ابن عباس له: يا
أمير المؤمنين، إن صاحبنا من قد علمت، والله، إنه ما غير ولا بدل، ولا
أسخط رسول الله «صلی الله علیه وآلہ» أيام صحبه له.
فقال: ولا في ابنة أبي جهل، وهو يريد أن يخطبها على فاطمة رضي الله
عنها؟

قلت: قال الله في معصية آدم «عليه السلام»: ﴿وَقَوْمٌ نَجِدُ لَهُ عَزْمًا﴾^(٢)؛
صاحبنا لم يعزم على إسخاط رسول الله «صلی الله علیه وآلہ»، ولكن
الخواطر التي لا يقدر أحد على دفعها عن نفسه. وربما كانت من الفقيه في
دين الله، العالم بأمر الله، فإذا نبه عليها رجع وأناب.

فقال: يا ابن عباس، من ظن أنه يرد بحوركم، فيغوص فيها معكم
حتى بلغ قعرها؛ فقد ظن عجزاً.^(٣)

(١) إرشاد المفید ص ٩٣، وقاموس الرجال ج ٢ ص ١٧٣ عنه.

(٢) الآية ١١٥ من سورة طه.

(٣) شرح النهج للمعتزلی ج ١٢ ص ٥١، ومنتخب كنز العمال ج ٥ ص ٢٢٩ بهامش
مسند أحمد، وحياة الصحابة ج ٣ ص ٢٤٩ عنه عن الزبير بكار في الموقفيات،
وقاموس الرجال ج ٦ ص ٢٥.

الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ٦

فابن عباس يصرح الخليفة بأن علياً لم يغضب الرسول، ولا أراد ذلك، ولا عزم عليه، ثم هو قد أنكر قضية بنت أبي جهل، واعتبرها من الخواطر التي ربيها عمر، ولا يقدر أحد على دفعها، وصدقه بذلك عمر.

ويلاحظ هنا: مهارة ابن عباس في تكذيب هذه القضية، حيث لم يواجه الخليفة الثاني صراحة بذلك، وإنما جاءه من الطريق المعقول والمقبول عنده، وقطع عليه كل طريق حتى قال له: «من ظن أنه يرد بحوركم الخ..».

ويكاد النقيب أبو جعفر محمد بن أبي زيد، الذي وصفه ابن أبي الحديد بأنه منصف، ولا يمكن اتهامه بالتشيع - كما تقدم في غزوة بدر - يكاد يصرح بأن عمر هو الذي أوحى للناس بأن النبي قد غضب من علي في هذه القضية، فهو يقول عنه:

«ثم عاب علينا بخطبته بنت أبي جهل؛ فأو لهم أن رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» كرهـه لذلك، ووـجد عليه»^(١).

ورابعاً: إننا في نفس الوقت الذي نجد فيه النبي «صلـى الله عـلـيه وآلـه» يقرر: أنه لا يتصرف في هذا المورد من موقع الولاية، وكونه أولى بالمؤمنين من أنفسهم، حيث يقول في خطبته: «إني لست أحرم حلالاً، ولا أحل حراماً»، نجده يفرض على علي أن يطلق ابنته، إن أراد تزوج ابنة أبي جهل؛ مع أن الله قد جعل الطلاق بيد الزوج، وليس للزوجة ولا لأبيها حق فرض ذلك عليه.

ثم هو ينهى علياً عن الزواج بالثانية، مع أن الله تعالى أحل الزواج من

الفصل الثاني: فاطمة وعليٰ عليه السلام ومتاؤوهما ٢٧٥
مثني وثلاث ورباع^(١).

وإذا كان يحرم على الزواج في حياة فاطمة لخصوصية لها^(٢)
وكان هذا الحكم لم يبلغ إلى علي «عليه السلام» حتى ذلك الوقت؛ فهو
لا يستحق هذا التشهير القاسي.

وإن كان «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» قد بلغه إيهام، فلماذا يقدم على الذي
نصرت آية التطهير على طهارته من كل رجس، على أمر محرم عليه، حتى
يضطر النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» إلى اتخاذ هذا الموقف منه؟
ولماذا يعمد إلى إيزاء فاطمة، وهو يسمع قوله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»:
فاطمة بضعة مني يؤذنها ما يؤذنني؟!

وكيف نوجه بعد هذا قوله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»: لو لا أن الله خلق
علياً، لم يكن لفاطمة كفء، آدم فمن دونه؟!
بل إن الله تعالى هو الذي اختار علياً لفاطمة، فكيف يختار لها من يؤذنها
ويغمدها؟!^(٣).

ثم ألم يكن لدى علي «عليه السلام» من الأدب والاحترام بمقدار ما
كان لبني المغيرة؛ فيستأذنونه «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، ولا يستأذنه علي «عليه
السلام»؟!

ثم إننا لا ندرى ما حقيقة إيهان، وجمال، ومزايا بنت أبي جهل - التي

(١) راجع: تلخيص الشافى ج ٢ ص ٢٧٧.

(٢) كما احتمله العسقلانى في فتح البارى ج ٩ ص ٢٨٧.

(٣) تلخيص الشافى ج ٢ ص ٢٧٧.

الصحيح من سيرة النبي الأعظم صلوات الله عليه وآله وسلامه ج ٦
كانت من الطلقاء^(١) - حتى جعلت علياً يقدم على خلق مشكلة بهذا الحجم
له، ولبني المغيرة، وحتى للنبي «صلى الله عليه وآلـه» نفسه.

ولماذا لم يكلم النبي «صلى الله عليه وآلـه» علياً سراً، ويطلب منه صرف
النظر عن هذا الأمر؟! أم أنه فعل ذلك، فرفض علي، حتى اضطر إلى
فضحه، وتأليب الناس ضده بهذه الصورة؟!^(٢)

وكذلك الحال بالنسبة لبني المغيرة، لماذا لا يردعهم سراً عن تزويجه؟!
أم أنه فعل ذلك، فلم يرتدعوا إلا بهذه الطريقة؟! وإذا كانوا لا يرتدعوا،
فلماذا يستأذنون؟!^(٣)

واعتذار العسقلاني عن ذلك بأنه «صلى الله عليه وآلـه» أراد من خطبته
على رؤوس الأشهاد: أن يشيع ذلك الحكم، ويأخذوا به على سبيل
الإيجاب، أو الأولوية^(٤).

لا يمكن قبوله، فقد كان يمكن أن يشيع هذا الحكم بالطرق الأخرى
التي تشيع فيها سائر الأحكام، لا سيما وأنه ليس من الأحكام العامة التي
يبيتلي بها عامة المكلفين.

وأيضاً، فإن ذلك لا يتناسب مع كلمات النبي القاسية على المنبر، ولا
مع تعريضاته القوية المشيرة بأن علياً قد ارتكب أمراً عظيماً.. هذا مع العلم
بأنه «صلى الله عليه وآلـه» لم يكن من عادته أن يواجه أحداً بما يعاب به؛

(١) طبقات ابن سعد ج ٨ ص ١٩١.

(٢) تلخيص الشافعي ج ٢ ص ٢٧٨.

(٣) فتح الباري ج ٧ ص ٦٨.

الفصل الثاني: فاطمة وعليه عليه السلام ومناوشوهما ٢٧٧
فكيف يعلن به على المنبر.

حتى إنه «صلى الله عليه وآلـه» لم يكن يقدح بشهود المدعى بصورة صريحة، بل هو يدعو المحاكمين إلى الصلح^(١).

بل إنه «صلى الله عليه وآلـه» كان إذا بلغه عن أحد شيء يكرهه لا يصرح باسمه، حتى ولو كان من جملة المنافقين، فحين بلغه قول زيد بن اللصيت، وهو من المنافقين، من أخبار اليهود: يزعم محمد أنه يأتيه خبر النساء، وهو لا يدرى أين ناقته. قال «صلى الله عليه وآلـه»: «إن قائلاً قال: يزعم محمد أنه يأتيه خبر النساء ولا يدرى أين ناقته، وإن والله الخ..»^(٢).
واعتذار العسقلاني أيضاً عن ذلك: بأنه لعله مبالغة في رضا فاطمة «عليها السلام»، لأنها أصبيت بأمها وإخواتها، فكان إدخال الغيرة عليها يزيد من حزنه^(٣).

لا يصح أيضاً؛ فإن رضا شخص لا يبرر تقصص شخص آخر على أمر مباح بل مستحب.

وكذلك فإن كون فاطمة «عليها السلام» قد أصبيت، لا يبرر منع زوجها من العمل بما هو مباح له.. وهل لم يصب أحد بأقربائه سوها؟ وهل كل من أصبيت بأقربائه تمنع زوجها من الزواج بأخرى؟!. لا سيما بعد مرور السنوات العديدة على ذلك!!

(١) راجع: الوسائل ج ١٨ ص ١٧٥ والتفسير المنسوب إلى الإمام العسكري «عليه السلام» ص ٦٧٣ و ٦٧٤.

(٢) السيرة النبوية لابن هشام ج ٢ ص ١٧٤.

(٣) فتح الباري ج ٧ ص ٦٩، وراجع: ج ٩ ص ٢٨٧.

الصحيح من سيرة النبي الأعظم صلوات الله عليه وآله وسلامه ج ٦

ولماذا لا يطلب العسقلاني من أبي بكر أن يبالغ في رضا فاطمة، حينما أصيبت في أبيها سيد البشر، فحرمتها أبو بكر من إرثها، وعاملتها بها هو معروف لدى كل أحد، حتى ماتت «عليها السلام» وهي هاجرة له، وأوصت أن تدفن ليلاً ولا يحضر جنازتها هو ولا الخليفة عمر؟.

ثم هناك تعريضه بعلي «صلى الله عليه وآلـه وسـلامـه»، وأنه حدثه ولم يصدقه.. لا ندرى كيف؟ ومتى؟ وأن أبا العاص (الذى بقى على شركه حتى أسلم مع طلقاء مكة كرهاً، أو طمعاً، والذى صرخ الصادق «عليه السلام» بنفاقه كما نسب إليه^(١)) قد حدثه، فصدقه، كيف؟ ومتى؟ وفي أي مورد؟!. وبعد، فما معنى: أن لا تجتمع بنت عدو الله وبنت رسول الله عند رجل؟ وقد جمع عثمان بين رقية وأم كلثوم بنتي بل ربيتني رسول الله، وبين فاطمة بنت الوليد بن عبد شمس، ورملة بنت شيبة، وأم البنين بنت عبيدة بن حصن، الذي كان من المنافقين.

ولو صحت خطبة علي لبنت أبي جهل فلماذا تتأذى فاطمة من العمل بحكم إلهي مشرع في القرآن وعلى لسان أبيها؟!.

ولماذا لا تكون مثال المرأة المؤمنة الراضية والمطمئنة؟

وأين هو إيمانها القوى وثباتها؟!.

ولماذا لا تكون كأي امرأة أخرى تواجه قضية كهذه؟!.

وكيف بلغ بها الأمر أن أصبح أبوها يخشى عليها الفتنة في دينها؟!

أكل ذلك من أجل أن زوجها يريد التزوج من امرأة أخرى؟!.

ثم ألم تسمع قول أبيها: جدع الحال أ NSF الغيرة؟^(١)

ولو كانت لم تسمع ذلك فلم لا يذكر لها أبوها ذلك حينها اشتكت من زوجها، أو على الأقل لماذا لا يتذكر هو ذلك، قبل أن يصعد المنبر ويتكلم بذلك الحماس، وتلك العصبية والقسوة؟!

وهل يتناسب ذلك مع حكمته ونبيل أخلاقه، وسمو نفسه، وما عرف به من الكظم والحلم؟!

وهذا المؤمن يحب ابنته على شكوكها من قضية كهذه بقوله: إنما أنكحناه لنحضر عليه ما أباحه الله تعالى. فهل كان المؤمن أعلى نفساً، وأكرم أخلاقاً منه «صلى الله عليه وآله»؟! والعياذ بالله^(٢).

وخامساً: قال السيد المرتضى: «وبعد، فأين كان أعداؤه «عليه السلام» منبني أمية وشيعتهم عن هذه الفرصة المتاهزة؟! وكيف لم يجعلوها عنواناً لما يتخرصونه من العيوب، والقرف؟! وكيف تمحلوا الكذب، وعدلوا عن الحق؛ وفي علمتنا بأن أحداً من الأعداء متقدماً لم يذكر ذلك، دليل على أنه باطل موضوع^(٣).

وسادساً: وبعد كل ما تقدم: كيف يقول النبي «صلى الله عليه وآله» لبنت أبي جهل، (بنت عدو الله)، على المنبر، وهو الذي منع الناس من أن

(١) محاضرات الأدباء المجلد الثاني ص ٢٣٤.

(٢) راجع: تلخيص الشافى ج ٢ ص ٢٧٦ - ٢٧٩، ومقالاً للشيخ إبراهيم الأنصارى في مجلة الهمدى سنة ٥ عدد ٢ ص ٣٠ - ٣٣ بعنوان أسطورة تزوج علي بنت أبي جهل، وتزييه الأنبياء للسيد المرتضى ص ١٦٨.

(٣) تزييه الأنبياء ص ١٦٩، وراجع: تلخيص الشافى ج ٢ ص ٢٧٩.

٢٨٠ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ٦

يقولوا العكرمة أخيها: (ابن عدو الله)، وقال كلمته الخالدة: يأتيكم عكرمة مهاجراً؛ فلا تسبوا أباها، فإن سب الميت يؤذني الحي؟!»^(١).

وسابعاً: إن المسور بن خمرة قد ولد في السنة الثانية للهجرة، فكيف يقول: إنه سمع النبي «صلى الله عليه وآله» يخطب على المنبر وهو (يعني المسور) محتمل؟!.

ووجه ذلك ابن حجر: بأن المراد بالاحتلام كمال العقل^(٢).

وهذا التوجيه يخالف كلاً من اللغة والعرف، فلا يقال لطفل عمره ست سنين: إنه محتمل. مهمًا كان له من الدراءة، ومن العقل والفهمة^(٣).

الرواية الأقرب إلى القبول:

وأخيراً، فإن السيد المرتضى يرى: أن هذه الأسطورة إنما رواها الكرايسبي البغدادي، صاحب الشافعي، والكرايسبي معروف بتصبه وانحرافه عن أمير المؤمنين «عليه السلام»^(٤).

ولعلك تقول: إن الرواية بكيفيتها المتقدمة لا ريب في بطلانها وافتئافها، إلا أنها لا نهانع في أن يكون لها أصل سليم عن كل ما قدمناه، ولا يتنافي مع روحية، وعصمة النبي «صلى الله عليه وآله»، ووصيه، وبصعنته الزهراء «عليها السلام».

(١) راجع: مقال الانصاري في مجلة الهدى سنة ٥ عدد ٢ ص ٣٢.

(٢) فتح الباري ج ٩ ص ٢٨٦. راجع: مقال الانصاري أيضاً.

(٣) راجع مقال الانصاري أيضاً.

(٤) تنزيه الأنبياء ص ١٦٧، وشرح النهج للمعتزلي ج ٤ ص ٦٤ و ٦٥.

الفصل الثاني: فاطمة وعليه السلام ومناوشوهما ٢٨١

وذلك بأن يكون قد خطر له «عليه السلام» أن يخطب بنت أبي جهل لصلحة رآها، فاستشار رسول الله «صلى الله عليه وآله». فلم ير منه تشجيعاً، فانصرف عن ذلك.

وقد ألمحت روایة إلى ذلك؛ فذكرت: أن علياً «عليه السلام» خطب ابنة أبي جهل إلى عمها الحارث بن هشام، فاستشار علي «عليه السلام» رسول الله «صلى الله عليه وآله».

قال «صلى الله عليه وآله»: أعن حسبها تسألني؟

قال علي: قد أعلم ما حسبها، ولكن أتأمرني بها؟

قال: لا، فاطمة بضعة مني، ولا أحب أنها تحزن أو تجزع.

قال علي: «لا آتي شيئاً تكرهه»^(١).

ونقول في الجواب:

إن هذه الرواية قاصرة عن إفاده المعنى المقصود، لا سيما وأنها تشتمل على التناقض في مضمونها، إذ لا معنى للخطبة، ثم الاستشارة، بل الاستشارة تكون قبل الخطبة، لا سيما بملاحظة قوله: أتأمرني بها الخ.. كما أنها لا تزال تتهم الزهراء «عليها السلام» بأنها تحزن وتجزع من فعل الأمر المحلل يضاف. إلى ذلك كله أن هناك ما يدل على تحريم النساء على «عليه السلام» في حياة فاطمة كرامة وإجلالاً لها «صلوات الله وسلامه عليها».. فلماذا يخالف علي «عليه السلام» هذا الحكم الثابت؟!.

(١) كنز العمال ج ١٦ ص ٢٨٠ عن أبي بعل، والمصنف ج ٧ ص ٣٠١، وفتح الباري ج ٩ ص ٢٨٦ بأسناد صحيح عن الحاكم.

الصحيح من سيرة النبي الأعظم صلوات الله عليه وآله وسلامه ج ٦

إلا أن يقال: إنه لم يكن عالماً به، قبل هذه الحادثة. وقد علم به بعدها..


ولكته قول غير مقبول، بملحوظة: أنه «عليه السلام» باب مدينة علم الرسول «صلى الله عليه وآلـه»، وهو أيضاً الإمام المعصوم الذي لا يحتمل في حقه الجهل بتکاليف نفسه.

وأخيراً، فإن كلام ابن عباس الذي قدمناه في جوابه لعمر بن الخطاب يؤيد هذه الرواية أيضاً.

ولربما تكون فاطمة قد عرفت بقول عمر، عن النبي «صلى الله عليه وآلـه»: «إنه سيغضب لابنته»؛ فاشتكته إلى رسول الله «صلى الله عليه وآلـه»، لا أنها اشتكت علياً «عليه السلام» غيرة من خطبته امرأة أخرى. فإن فاطمة أجل وأرفع، وأعمق إيماناً من أن تفكر في أمر كهذا.

الفصل الثالث:

قضايا وأحداث في المجال العام



تحويم القبلة:

وقد جاء في الروايات: أن تحويل القبلة من بيت المقدس إلى الكعبة قد كان بعد حرب بدر^(١).

وفي تفسير القمي: أن ذلك كان بعد الهجرة بسبعة أشهر.

وصحح صاحب تفسير الميزان: أن ذلك كان في رجب.

وقيل: في النصف من شعبان.

وعنه «صلى الله عليه وآلـه»: إن ذلك قد كان بعد سبعة (تسعة) عشر شهراً. وقد صرف إلى الكعبة، وهو في صلاة العصر^(٢)، ولتراجع سائر الأقوال في كتب التاريخ والسيرة.

وكان «صلى الله عليه وآلـه» حين قدم المدينة يتوجه إلى بيت المقدس، فصار اليهود يعيرونـه، ويقولونـ: أنت تابع لنا، تصلي إلى قبلتنا. فاغتم رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» من ذلك غمـاً شديداً، وكان قد

(١) الوسائل ج ٣ ص ٢١٥ أبواب القبلة باب ٢ حديث ١ و ٢ و ١٧، وفي هوامشها إشارة إلى موضع عديدة من الكتاب وإلى مصادر كثيرة أيضاً. وراجع أيضاً: قصار الجمل ج ٢ ص ١٢١.

(٢) قصار الجمل ج ٢ ص ٢١، ووسائل الشيعة ج ٣ ص ٢٢٠.

٢٨٦ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ٦

وُعد بتحويل القبلة، فخرج في جوف الليل يقلب وجهه في السماء، يتضرر أمر الله تعالى في ذلك، وأن يكرمه بقبلة تختص به.

فلي أصبح وحضرت صلاة الظهر - وقيل العصر - وكان في مسجد بنى سالم، صلى الظهر بهم ركعتين؛ فنزل جبرائيل، فأخذ بعضديه، فحوله إلى الكعبة، فاستدارت الصفواف خلفه؛ فأنزل الله عليه:

﴿قَدْ نَزَّى تَقْلِبَ وَجْهَكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّنَّكَ قِيلَةً تَرْضَاهَا فَوْلَ وَجْهَكَ شَطْرُ الْمُسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُوا وَجْهَكُمْ شَطْرَهُ﴾^(١).

فصل ركعتين إلى الكعبة.

فقالت اليهود، الذين شق عليهم ذلك، والسفهاء: ما ولاهم عن قبلتهم التي كانوا عليها^(٢).

ويقال: إن المسجد الذي جرى فيه ذلك سمي بـ «مسجد القبلتين». وقيل: بل سمي به مسجد آخر، بلغ المصلين فيه تحول النبي إلى الكعبة، فتحولوا هم أيضاً في وسط صلاتهم، فسمى مسجدهم بذلك.

تفسير وتحليل:

وجاء في بعض الأخبار عن الإمام العسكري «صلوات الله وسلامه

(١) الآية ١٤٤ من سورة البقرة.

(٢) الآية ١٤٢ من سورة البقرة، وراجع فيها تقدم: البحار ج ١٩ ص ١١٤ و ١٩٥ و ٢٠٢، وإعلام الورى ص ٧١، وتفسير القرمي ج ١ ص ٦٣، وراجع أيضاً: السيرة الخلبية ج ٢ ص ١٢٨ - ١٣٠، وتفسير الميزان ج ١ ص ٣٢٣ و ٣٣٤ عن الفقيه، وجمع البيان، والوسائل ج ٣ أبواب القبلة، الباب الأول والثاني.

الفصل الثالث: تضايا وأحداث في المجال العام ٢٨٧
عليه»: أن هو أهل مكة كان في الكعبة؛ فأراد الله أن يبين متبع محمد من مخالفه، باتباع القبلة التي كرهها، و محمد يأمر بها.

ولما كان هو أهل المدينة في بيت المقدس، أمرهم بمخالفتها، والتوجه إلى الكعبة؛ ليبين من يتبع محمداً فيما يكرهه، فهو مصدقه وموافقه الخ..^(٣).
ولا يخفى أن ما ذكر في هذه الرواية هو من حكم تحويل القبلة، وفوائده، لأنه هو السبب الأول والأخير لذلك.

هذا كله على فرض صحة الرواية، وإن فقد جاء بسند موثوق ما مفاده: أنه «صلى الله عليه وآله» لم يكن يجعل الكعبة خلف ظهره في مكة، بل كان يستقبلها هي وبيت المقدس معاً. ولكنه في المدينة استقبل بيت المقدس دون الكعبة حتى حول إليها^(٤).

وهذه الرواية لا تتوافق الرواية الأولى تماماً، لأنه في مكة كان يستقبلها معاً، فلم يتضح موافقه من مخالفه، إلا في صورة التوجه نحو الكعبة في الجهة المخالفة لبيت المقدس.

مناقشات لا بد منها:

وربما يقال: كيف يغتم «صلى الله عليه وآله» لتعير اليهود؟ فإن وجود حكم شرعي موافق لهم، لا يوجب غمته «صلى الله عليه وآله»، ولا فعالية تعيرهم إياه؛ إذ ما أكثر الأحكام التي هي من هذا القبيل؛ فلماذا اختاروا منها تعيره في موضوع القبلة فقط؟!

(١) تفسير الميزان ج ١ ص ٣٣٣، وليراجع: البحار ج ١٩ ص ١٩٧.

(٢) راجع: الوسائل ج ٣ ص ٢١٦.

..... الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ٦
ولو قبلنا: أنهم فعلوا ذلك، فإنه «صلى الله عليه وآلـه» إذا كان يعلم أن في هذا الحكم مصلحة، فإنه يأنس به، ويرتاح له، ولا تأخذـه في الله لومة لائـم، ولذا فهو لا يغـمـ لـتـعـيـرـ أحدـ.

ويمكن الجواب عن ذلك: أنه يمكن أن يكون «صلـى اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ» يرىـ: أنـ ذـلـكـ يـبـيـءـ الفـرـصـةـ لـأـعـدـاءـ الـإـسـلـامـ لـفـتـنـةـ الـمـؤـمـنـينـ عـنـ دـيـنـهـمـ، وـصـدـ غـيرـهـمـ عـنـ التـوـجـهـ إـلـيـهـ، وـالـدـخـولـ فـيـهـ؛ فـهـوـ حـيـثـيـ يـغـمـ وـيـهـتـمـ لـذـلـكـ. وـيـتـظـرـ إـلـىـذـنـ مـنـ اللهـ بـتـحـوـيـلـ القـبـلـةـ لـتـفـوـيـتـ الفـرـصـةـ عـلـىـ أـعـدـائـهـ، الـذـينـ سـوـفـ لـنـ يـدـعـوهـ وـشـأـنـهـ، وـالـذـينـ يـعـيـشـونـ فـيـ الـمـنـاقـضـاتـ، فـإـذـاـ صـلـىـ إـلـىـ قـبـلـتـهـ عـيـرـوـهـ، وـإـذـاـ تـحـوـلـ عـنـهـاـ، فـسـيـقـوـلـ السـفـهـاءـ مـنـ النـاسـ: مـاـ لـاهـمـ عـنـ قـبـلـتـهـ الـتـيـ كـانـواـ عـلـيـهـاـ. وـهـذـهـ هـيـ طـبـيـعـةـ الـإـنـسـانـ الـذـيـ لـاـ يـرـىـ نـفـسـهـ مـسـؤـلـاـ عـنـ مـوـاـقـفـهـ وـحـرـكـاتـهـ، وـلـاـ يـنـطـلـقـ فـيـ مـوـاـقـفـهـ إـلـاـ مـنـ مـوـقـعـ السـفـهـ، وـعـدـمـ التـثـبـتـ.

البراء بن معور لم يصل لغير الكعبة:

ويذكر هنا: أن البراء بن معور خرج في سفر مع بعض قومه، فقال لهم: «يا هؤلاء، قد رأيت ألا أدع هذه البناء (يعني الكعبة) مني بظاهر، وأن أصل إلىها». أصلـىـ إـلـيـهـاـ.

قالـواـ لـهـ: وـالـلـهـ، مـاـ بـلـغـنـاـ: أـنـ نـبـيـنـاـ يـصـلـيـ إـلـىـ الشـامـ، وـمـاـ نـرـيدـ أـنـ نـخـالـفـهـ. فأـصـرـ البرـاءـ عـلـىـ الصـلـاـةـ إـلـىـ الـكـبـعـةـ، فـكـانـ يـصـلـيـ إـلـىـهـاـ، وـهـمـ يـصـلـوـنـ إـلـىـ الشـامـ، حـتـىـ قـدـمـوـاـ مـكـةـ، فـسـأـلـ النـبـيـ «صلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ» عـنـ ذـلـكـ، فـقـالـ «صلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ»: «لـقـدـ كـنـتـ عـلـىـ قـبـلـةـ لـوـ صـبـرـتـ عـلـيـهـاـ».

الفصل الثالث: قضايا وأحداث في المجال العام ٢٨٩
فرجع البراء إلى قبلة النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ»، فصل إلى الشام،
وأهلها يزعمون أنه صل إلى الكعبة حتى مات.
ولما حضره الموت أوصى أن يدفن، وتستقبل به الكعبة، ففعلوا. وكانت
وفاته في صفر قبل قدوم النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ» المدينة مهاجرًا شهر^(١).

ملاحظة:

ونحن نلاحظ هنا: أنه «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ» لم يحکم ببطلان عمل
البراء، ولا لامة على ما فعله، ولا أمره بالصلاحة إلى جهة الشام، غاية ما
هناك أنه أعلم أنه قد استعجل الأمر.
وقد يستفاد من هذا: أن موافقة الحكم الإنسائي مقبولة إلى حد ما،
ومجزية أيضًا، بل يمكن أن يدعى أن النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ» نفسه كان
يمثل هذا الحكم الإنساني، فكان يتوجه إلى بيت المقدس، جاعلاً الكعبة
بين يديه، ثم في المدينة نسخ الاتجاه إلى بيت المقدس من الأساس، بجميع
مراتبه، ولم يكن يمكن استقبال الكعبة وبيت المقدس معاً، فلم يكن ثمة
خيار في ترك بيت المقدس، إلى الكعبة.

إلا أن يقال: إنه ليس في المقام حكم إنساني، بالنسبة إلى الكعبة، بل
كان الحكم بالتوجه إليها فعلياً، إما على نحو التشيرك مع لزوم التوجه إلى
بيت المقدس حيث لا مندوحة، وإما على نحو التخيير كذلك أيضًا لصلاحة
وقتية في ذلك.

(١) أسد الغابة ج ١ ص ١٧٣ و ١٧٤، والإستيعاب هامش الإصابة ج ١ ص ١٣٦ و ١٣٧، وقاموس الرجال ج ٢ ص ١٦٠ و ١٦٧.

تحول المصلين كيف كان:

وهنا أيضاً رواية تقول: إنه لما أخبر بنو عبد الأشهل بتحويل القبلة، وهم في الصلاة، وقد صلوا ركعتين إلى بيت المقدس، تحول النساء مكان الرجال، والرجال مكان النساء، وجعلوا الركعتين الباقيتين إلى الكعبة، فصلوا صلاة واحدة إلى قبلتين^(١).

وفي رواية أخرى: أن جبرائيل أخذ يد النبي «صلى الله عليه وآله»؛ فحول وجهه إلى الكعبة، وحول من خلفه وجوههم حتى قام الرجال مقام النساء، والنساء مقام الرجال إلخ..^(٢).

وهذا يعني: أن النبي «صلى الله عليه وآله» قد ذهب مع جبرائيل إلى الناحية الأخرى من المسجد، وكذلك المصلون من الرجال، ثم جاء النساء إلى مكانتهم، فوقفن هناك.

وهكذا جرى في بني عبد الأشهل أيضاً.

وهذا يدل على أن الانتقال الذي حصل في المسجد من ناحية إلى ناحية لم يقع في صحة صلاتهم تلك، ما دام أن تحولهم هذا قد كان بأمر من الله وفي طاعته.

ولكن ذلك لا يدل على عدم قادحية هذا المقدار من السير في سائر الصلوات في الظروف العادية، لاحتمال اختصاص هذا التسامح بهذه الصلاة دون غيرها على الإطلاق.

(١) الوسائل ج ٣ ص ٢١٦، والتهذيب ج ١ ص ٤٤.

(٢) الوسائل ج ٣ ص ٢١٩، ومن لا يحضره الفقيه ج ١ ص ١٧٨.

الفصل الثالث: قضايا وأحداث في المجال العام ٢٩١

تأثير قريش بأرض الحبشة:

ولما بلغ النجاشي نصر رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» في بدر فرح فرحاً شديداً، ولكن مشركي قريش حين أصابتهم تلك الهزيمة القاتلة في بدر، قالوا: إن ثارنا عند ملك الحبشة، فلنرسل إلى ملكها ليدفع إلينا من عنده من أتباع محمد، فنقتلهم بمن قتل منا؛ فأرسلوا عمرو بن العاص، وعبد الله بن أبي ربيعة، ومعهما الهدايا والتحف.

عرف الرسول «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» بالأمر، فأرسل إلى النجاشي كتاباً يوصيه فيه بال المسلمين.

ويقولون: إن حامل الكتاب كان عمرو بن أمية الضمري^(١). ولكن ذلك محل شك؛ فإن عمرو لم يكن قد أسلم بعد، لأن إيمانه أسلم بعد أحد^(٢) وهو إنما حمل كتاباً آخر أرسله النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» سنة ست أو سبع، كما سيأتي إن شاء الله تعالى^(٣).

وعلى كل حال، فقد رفض النجاشي طلب عمرو بن العاص، فرجع من مهمته خائباً خاسراً؛ لأن المسلمين كانوا عند ملك لا يظلم عنده أحد، على حد تعبيره «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» عنه حسبي تقدم.

ولأن النجاشي كان مسلماً سراً، كما يظهر من فرحة بنتائج حرب بدر. هذا، وتذكر هنا أمور تدل على إسلام عمرو بن العاص حينئذٍ، وقد

(١) السيرة الخلبية ج ٢ ص ٢٠٠.

(٢) المصدر السابق.

(٣) السيرة الخلبية ج ٢ ص ١.

٢٩٢ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج٦
أضربنا عنها، لأن من الثابت أنه لم يسلم إلا بعد سنوات من ذلك، وإنما
يراد إثبات فضيلة له لا تثبت.

نهاية أبي لهب:

وبعد واقعة بدر بأيام كانت نهاية أبي لهب لعنه الله تعالى، فقد أصيب
بالعدسة، فقتلته. وهي بشرة من جنس الطاعون، تخرج في موضع من
الجسد، تقتل صاحبها غالباً.

وقد تركه ابناه ليتين، أو ثلاثة بلا دفن، حتى أتن، وعابهم البعض
على ذلك، فاستحيوا، ودفونه بأن وضعوه إلى جنب جدار، ثم قذفوا
الحجارة عليه حتى واروه^(١).

وهكذا فلتكن نهاية الظالمين والمرتكبين شرّاً وخزيّاً، وما هم عليه من
الشرك في الشر أعظم وأعظم، ولعذاب الآخرة أخزى.

غلبة الروم على الفرس:

وفي السنة الثانية من الهجرة أيضاً، كانت غلبة الروم على فارس.
ويقال: إن ذلك كان في نفس اليوم الذي التقى فيه الرسول بالمرتكبين
في بدر، فنصر عليهم.

(١) البحار ج ١٩ ص ٢٢٨، وطبقات ابن سعد ج ٤ قسم ١ ص ٧٣، والبداية والنهاية
ج ٣ ص ٢٠٨، ومستدرك الحاكم ج ٣ ص ٣٢، وجمع الزوائد ج ٦ عن البزار
والطبراني، وحياة الصحابة ج ٣ ص ٥٨٧ و ٥٨٨ عنهم، وعن دلائل أبي نعيم
ص ١٧٠.

الفصل الثالث: قضايا وأحداث في المجال العام ٢٩٣
وفرح المسلمون بانتصار الروم هذا؛ لأن الروم كانوا أهل كتاب،
وفارس مجوس لا كتاب لهم^(١).

وقد ذكر الله ذلك في كتابه العزيز، فقال: ﴿إِنَّمَا، غُلِيَّتِ الرُّومُ، فِي أَذْنَى الْأَرْضِ وَهُمْ مَنْ بَعْدَ عَلَيْهِمْ سَيَغْلِبُونَ، فِي يَقْضِيَ سَيْنَانَ اللَّهَ الْأَمَرُ مِنْ قَبْلٍ وَمِنْ بَعْدٍ وَيَوْمَئِذٍ يَفْرَحُ الْمُؤْمِنُونَ، بِنَصْرِ اللَّهِ﴾^(٢).

إلا أن من المحتمل قريباً أن يكون مراد الآية الأخيرة: أنهم يفرحون
بنصر الله لهم في بدر، لا بنصر الروم على الفرس.

رهان أبي بكر:

ويذكرون هنا قضية ملخصها: أن المشركين كانوا يحبون غلبة الفرس،
لأنهم أصحاب أوثان، وكان المسلمون يحبون غلبة الروم، لأنهم أصحاب
كتاب؛ فأخبر النبي «صلى الله عليه وآله» وهو في مكة بأن الروم سيغلبون
الفرس، فقام أبو بكر المشركي: إن ظهر الروم فله كذا، وإن ظهر الفرس
فلهم كذا إلى خمس سنتين. (وذلك قبل أن يحرم القمار)؛ فأمره رسول الله
«صلى الله عليه وآله» بزيادة المدة معهم، فزادها.

فلما ظهرت الروم قمر أبو بكر، وحصل على ما أراد من المشركين،
وعند كثرين: أنهم ظهروا عليهم في الحديبية، لا في بدر^(٣).

(١) تاريخ الخميس ج ١ ص ٢٩٨.

(٢) الآيات من أول سورة الروم.

(٣) راجع: الدر المثور ج ٥ ص ١٥٠ و ١٥١ عن أحمد، والترمذى، وحسنه النسائي،
وابن المنذر، وابن أبي حاتم، والطبراني في الكبير، والحاكم وصححه، وابن =

الصحيح من سيرة النبي الأعظم صلوات الله عليه وآله وسلامه ج ٦
مناقشة روایة الرهان:

ونحن لا نصدق هذه الرواية:

أولاً: لتناقض صورها. ونكتفي بذكر التناقضات التي أشار إليها العلامة الطباطبائي مع بعض الزيادات، قال أيده الله:

أقول: وفي هذا المعنى روایات آخر مختلفة المضامين في الجملة، ففي بعضها: أن المقامرة كانت بين أبي بكر وأبي بن خلف، (وفي بعض المصادر^(١): أمية بن خلف).

وفي بعضها: أنها كانت بين المسلمين والمرشكين، كان أبو بكر من قبل المسلمين، وأبي من قبل المرشكين.

وفي بعضها: أنها كانت بين الطائفتين. وفي بعضها: بين أبي بكر والمرشكين كما في هذه الرواية.

وفي بعضها أن الأجل المضروب: ثلاث سنوات.

وفي بعضها: خمس.

وفي بعضها: ست.

وفي أخرى: سبع.

ثم الأجل المضروب أولاً انقضى بمكة، وهو سبع سنين؛ فهادهم أبو

= مردوه، والبيهقي في الدلائل، والضياء في المختار، وتاريخ الخميس ج ١ ص ٢٩٨، والبداية والنهاية ج ٣ ص ١٠٨، وحياة الصحابة ج ٣ ص ٦٩ عن بعض من تقدم وعن ابن جرير، وتفسير ابن كثير ج ٣ ص ٤٢٢، وغير ذلك.

(١) راجع: البداية والنهاية ج ٣ ص ١٠٨.

الفصل الثالث: قضايا وأحداث في المجال العام ٢٩٥
بكر سنتين بأمر النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»؛ فغلبت الروم. وفي بعضها خلافه.

ثم في بعضها: أن الأجل الثاني انقضى بمكة.

وفي بعضها: أنه انقضى بعد الهجرة. وكانت غلبة الروم يوم بدر.

وفي بعضها: يوم الحديبية.

وفي بعضها: أن أبا بكر لما قمرهم بغلبة الروم أخذ منهم الخطر، وهو مائة قلوص، وجاء به إلى النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، فقال: إنه سحت تصدق به^(١). إنتهی ما أورده العلامة الطباطبائي.

ومن التناقضات: أن الخطر في بعضها: أربعة قلائق.

وفي بعضها: خمس.

وفي بعضها: عشر.

وفي أخرى: مئة.

إلى غير ذلك من وجوه الاختلاف التي تظهر بالمراجعة والمقارنة.

وثانياً: قال العلامة الطباطبائي أيضاً:

«والذي تتفق فيه الروايات: أنه قامرهم؛ فقمرهم. وكان القمار بإشارة

(١) تفسير الميزان ج ١٦ ص ١٦٣ ، وللوقوف على المزيد من التناقضات، راجع: الدر المثور ج ٥ ص ١٥٣ - ١٥٠ عن مصادر أخرى غير ما قدمناه في هامش الصفحة السابقة، مثل ما نقله عن: ابن جرير، وأبي يعلى، وابن أبي حاتم، وابن مردويه، وابن عساكر، والترمذى وصححه، والدارقطنى في الأفراد، والطبرانى، وأبي نعيم في الدلائل، والبيهقي في شعب الإيمان، وابن الحكم في فتوح مصر، وحياة الصحابة ج ٢ ص ٦٩.

٢٩٦ الصحيح من سيرة النبي الأعظم تبارك وتعالى ج ٦
 النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ». ووجه ذلك (أي في نفس الرواية كما في بعض
 نصوصها) بأنه: كان قبل تحريم القمار؛ فإنه قد حرم مع الخمر في سورة
 المائدة، وقد نزلت في آخر عهد النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ».

وقد تحقق بها قدمناه في تفسير آية الخمر والميسير: أن الخمر كانت محمرة في أول البعثة، وكان من المعروف عن الدين أنه يحرم الخمر والزنبي. على أن الخمر والميسير من الإثم بنص آية: «يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِيرِ قُلْ فِيهَا إِثْمٌ كَبِيرٌ»^(١).

والإثم حرم بنص آية: «فُلِّ إِنَّمَا حَرَمَ رَبُّ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا
بَطَنَ وَالْإِثْمُ وَالْبَغْيُ»^(٣).

والأعراف من العتائق النازلة بمكة؛ فمن الممتنع: أن يشير النبي «صلى الله عليه وآله» بالمقامرة.

وعلى تقدير تأخر الحرمـة إلى آخر عهد النبي «صلـى الله عليه وآلـه»، يشكل قوله لأبـي بـكر، لما أتـى بالـخطـر إلـيه: إنه سـحتـ، ثم قوله: تـصدقـ بهـ؛ فلا سـبيلـ إلى تصـحـيـحـ شيءـ من ذلكـ بالـموازـينـ الفـقهـيـةـ. وقد تـكـلـفـواـ فيـ تـوـجـيـهـ ذلكـ بـماـ يـزيدـ الـأـمـرـ إـشـكـالـاـ.

ثم إن ما في الرواية: أن الفرس كانوا عبدة أوثان، لا يوافق ما كان عليه القوم؛ فإنهم وإن كانوا مشركين، لكنهم كانوا لا يتخذون أوثاناً^(٣).

(١) الآية ٩٠ من سورة المائدة.

(٢) الآية ٢٣ من سورة الأعراف.

(٣) تفسير الميزان ج ١٦٣ ص ١٦٤ و ١٦٥.

الفصل الثالث: قضايا وأحداث في المجال العام ٢٩٧

هذا كله عدا عن أن قول النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ لَأْبِنِهِ» لأبي بكر: إنه سحت، يدل على أن القبار كان محرماً، ولو لا ذلك لم يكن الماخوذ به سحناً. مع أن المدعى هو أن التحرير كان بعد بدر والحدبية معاً، لأن التحرير قد جاء في سورة المائدة النازلة بعد ذلك حسب زعمهم.

تتميم وتعليق:

ونقول: إن كلام سيدنا العلامة هنا صحيح، إلا أنه يمكن الإجابة على الفقرة الأخيرة من كلامه، فيقال: إن عبارة الرواية، هكذا: «كان المشركون يحبون أن تظهر فارس على الروم؛ لأنهم أصحاب أوثان. وكان المسلمون يحبون أن تظهر الروم على الفرس؛ لأنهم أصحاب كتاب».

فمن غير بعيد: أن يكون قوله: «لأنهم أصحاب أوثان» راجع للمشركين، أي أن سبب محبة المشركين لغبة الفرس، هو كون المشركين أصحاب أوثان لا كتاب لهم؛ فأشبهوا الفرس في عدم الكتاب لهم، فهم يميلون إليهم. وعلة محبة المسلمين لغبة الروم هو كون المسلمين أصحاب كتاب، أي والروم كذلك.

سد الأبواب في المسجد إلا باب علي عليه السلام:

ومن القضايا الجديرة بالتسجيل هنا، قضية أمر الرسول «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ لَأْبِنِهِ» بسد الأبواب الشارعة في المسجد، غير باب علي أمير المؤمنين «عليه السلام»، فنقول:

يظهر أن هذه القضية قد حصلت قبل استشهاد حزوة، وقبل وفاة رقية. ويدل على ذلك:

- الصحيح من سيرة النبي الأعظم صلوات الله عليه وآله ج ٦ ٢٩٨
- ١ - عن أمير المؤمنين «عليه السلام»: لما أمر رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» بسد الأبواب التي في المسجد، خرج حمزة يجر قطيفة حراء، وعيناه تذرفان، يبكي؛ فقال: ما أنا أخر جتك، وأنا أسكنته، ولكن الله أسكنه^(١).
 - ٢ - وبهذا المعنى رواية أكثر تفصيلاً عن سعد بن أبي وقاص، فراجع^(٢).
 - ٣ - عن أبي الحمراء، وحبة العرفي، قال: لما أمر رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» بسد الأبواب التي في المسجد شق عليهم.
- قال حبة: إني لأنظر إلى حمزة بن عبد المطلب، وهو يجر قطيفة حراء، وعيناه تذرفان يقول: أخرجت عمك، وأبا بكر وعمر، والعباس، وأسكنت ابن عمك الخ...^(٣).
- لكن ذكر العباس في الرواية في غير محله. لأن العباس لم يأت إلى المدينة إلا بعد سنوات من استشهاد حمزة، فلا بد أن يكون ذلك من إفحام الرواية.
- ٤ - في نص آخر، عن أمير المؤمنين «عليه السلام»، قال: قال رسول الله «صلى الله عليه وآلـه»: انطلق فمرهم، فليسدوا أبوابهم. فانطلقت، فقلت لهم، ففعلوا إلا حمزة.

- (١) الغدير ج ٣ ص ٢٠٨ عن أبي نعيم في فضائل الصحابة. ورواوه السمهودي في وفاة الوفاء ج ٢ ص ٤٧٧ عن يحيى من طريق ابن زبالة وغيره عن عبد الله بن مسلم الهملاي عن أخيه، واللالي المصنوعة ج ١ ص ٣٥٢.
- (٢) ملحقات إحقاق الحق ج ٥ ص ٥٦٠ عن أرجح المطالب (ط لاهور) ص ٤٢١ عن أبي سعد في شرف النبوة، واللالي المصنوعة ج ١ ص ٣٤٦.
- (٣) الدر المثور ج ٦ ص ١٢٢، والإصابة ج ١ ص ٣٧٣، وإحقاق الحق ج ٥ ص ٥٧٠ عن أرجح المطالب ص ٤٢١ عن ابن مردويه، وفضائل الخمسة ج ٢ ص ١٤٩.

فقلت: يا رسول الله، فعلوا إلا حمزة.

فقال رسول الله: قل لحمزة: فليحول بابه.

فقلت: إن رسول الله يأمرك أن تحول بابك؛ فحوله، فرجعت إليه،

وهو قائم يصلني، فقال: ارجع إلى بيتك.^(١)

٥ - هناك رواية أخرى عن حذيفة بن أسميد، تذكر: أن رقية كانت

حيثئذ على قيد الحياة بالإضافة إلى حمزة، ففيها - أنه بعد أن أرسل «صلى الله

عليه وآله» إلى أبي بكر وعمر فأمرهما بسد أبوابهما؛ ففعلا «أرسل إلى عثمان -

وعنده رقية - فقال: سمعاً وطاعة، ثم سد بابه» -.

إلى أن قال: «فقال له النبي (أي لعلي): أسكن طاهراً مطهراً. فبلغ حمزة

قول النبي «صلى الله عليه وآله» لعلي.

فقال: يا محمد، تخربنا وتمسك غلامان ببني عبد المطلب؟

فقال له النبي الله: لا، لو كان الأمر لي ما جعلت من دونكم من أحد،

والله ما أعطاه إيمان إلا الله، وإنك لعلى خير من الله ورسوله، أبشر؛ فبشره

النبي «صلى الله عليه وآله»؛ فقتل يوم أحد شهيداً^(٢).

(١) كنز العمال ج ١٥ ص ١٥٥ و ١٥٦ عن البزار، ووفاء الوفاء ج ٢ ص ٤٧٨، ومجمع

الزوائد ج ٩ ص ١١٥ بإسناد رجاله ثقات، إلا حبة العرفي وهو ثقة، وذكره الأميني في

الغدير ج ٣ ص ٢٠٩ عن المجمع، وراجع: السيرة الخلبية ج ٣ ص ٣٤٦.

(٢) مناقب الإمام علي لابن المغازلي ص ٢٥٤ و ٢٥٥ ، والطرائف لابن طاووس

ص ٦٢، وكشف الغمة ج ١ ص ٣٣١ و ٣٣٢، وعمدة ابن بطريق ص ١٧٨، ونقله

في إحقاق الحق ج ٥ ص ٥٦٨ و ٥٦٩ عن المناقب لعبد الله الشافعي، وعن أرجح

المطالب ص ٤١٥ عن ابن مردويه وابن المغازلي.

الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ٦

نحن نستبعد جرأة حمزة على النبي «صلى الله عليه وآلـه» بهذا النحو؛
فلا بد أن يكون قد تساءل عن سر هذا التصرف، كما تساءل غيره؛ فأجابه
بأن الأمر قد جاء من قبل الله تعالى.

٦ - في رواية أخرى عن رجل من أصحاب رسول الله: أنه خرج
مناديه «صلى الله عليه وآلـه» يأمرهم بسد أبوابهم، فلم يقم أحد، وفي الثالثة:
خرج، فقال: سدوا أبوابكم قبل أن يتزل العذاب، فخرج الناس مبادرين،
وخرج حمزة بن عبد المطلب يجر كسأه حين نادى سدوا أبوابكم الخ..
إلى أن قال: فقالوا: سد أبوابنا وترك باب علي، وهو أحدثنا؟!
فقال بعضهم: تركه لقرباته.

فقالوا: حمزة أقرب منه، وأخوه من الرضاعة، وعمه الخ..^(١).
ولكنتنا نجد في مقابل ذلك، ما يدل على أن هذه القضية قد كانت بعد
فتح مكة، إذ قد جاء في بعض روایاتها ذكر للعباس عم النبي «صلى الله عليه
وآلـه»، والذي لم يقدم المدينة إلا بعد الفتح.

١ - فعن أبي سعيد الخدري: وأخرج رسول الله عم العباس، وغيره من
المسجد، فقال له العباس: تخرجنـا، ونحن عصبيـك، وعمومتك، وتسكن
عليـاً؟!

فقال: ما أنا أخر جـتكم وأـسكنـته، ولكن الله أـخر جـكم وأـسكنـه^(٢).

(١) وفـاء الوفـاء ج ٢ ص ٤٧٨ و ٤٧٩ عن ابن زـبـالـة، ويجـبيـ.

(٢) مستدرـكـ الحـاـكـمـ ج ٣ ص ١١٧، وراجـعـ: وفـاء الـوـفـاءـ ج ٢ ص ٤٧٩ عن يـحـيـ،
وكـشـفـ الغـمـةـ ج ١ ص ٣٣٢.

٢ - وهناك روایة عن علی فی ذلك، ويصرح فيها باسم العباس^(١).

٣ - عن جابر بن سمرة، قال: أمر رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» بسد الأبواب كلها غير باب علی.

فقال العباس: يا رسول الله، قدر ما أدخل أنا وحدني وأخرج؟

قال: ما أمرت بشيء من ذلك، فسدتها غير باب علی.

قال: وربما مر وهو جنب^(٢).

ولكن نفس هذه الروایة تقریباً، قد رویت عن جابر بن سمرة، وفيها: أن رجلاً قال ذلك. ولا تصرح بالاسم^(٣).

٤ - وثمة روایة أخرى عن سعد بن أبي وقاص تصرح باسم العباس أيضاً، ولكن لها نص آخر جاء فيه: أن عممه اعترض عليه، من دون تصريح بالاسم^(٤).

٥ - وعن أبي الطفيل في حديث مناشدة على للمجتمعين يوم الشورى قال «عليه السلام»: «سد النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» أبواب المهاجرين وفتح

(١) راجع: كنز العمال ج ١٥٥ ص ١٥٥، واللآلی المصنوعة ج ١ ص ٣٥١، وجمع الزوائد ج ٩ ص ١١٤، ومنتخب الكنز بهامش المسند ج ٥ ص ٥٥.

(٢) جمع الزوائد ج ٩ ص ١١٤ و ١١٥ عن الطبراني بسنده فيه ناصح، وهو متزوك، والقول المسدد ص ٢٢٣، ووفاء الوفاء ج ٢ ص ٤٨٠، والغدیر ج ٣ ص ٢٠٦ عن بعض من تقدم، وراجع: السيرة الخلبية ج ٣ ص ٣٤٦، وراجع: نزل الأبرار ص ٦٩، وإحقاق الحق ج ٥ ص ٥٥٥ عن مصادر أخرى.

(٣) وفاء الوفاء ج ٢ ص ٤٧٩ و ٤٨٠.

(٤) خصائص النسائي ص ٧٤ و ٧٥، واللآلی المصنوعة ج ١ ص ٣٤٦، والغدیر ج ٣ ص ٢٠٧ عن الأول.

٣٠٢ الصحيح من سيرة النبي الأعظم تأثیر ج ٦
بابي، حتى قام إليه حزرة والعباس؛ فقالا: يا رسول الله سددت أبوابنا
وفتحت باب علي؟

فقال النبي «صلى الله عليه وآلـه»: ما أنا فتحت.. إلـخ^(١).

ونحن نرجح: أن حديث سد الأبواب قد كان قبل استشهاد حزرة بن عبد
المطلب رضوان الله تعالى عليه، وذلك لعدم وجود اختلاف في الروايات الدالة
على ذلك من جهة.

ولأننا نستبعد: أن يترك الصحابة أكثر من ثمانى سنوات يمرؤن في
المسجد حتى في حال الجنابة من جهة ثانية.

ولأننا كذلك نجد في ذكر كلمة «عمه» في بعض الروايات، ثم إيداعها
بكلمة «العباس» في غيرها ما يشير إلى أن هذه الزيادة - عن عمد، أو عن
غير عمد - قد جاءت من قبل الرواة أنفسهم، إما اعتماداً على ما هو المركوز
في أذهانهم، أو هدف سياسي معين.

أضف إلى ذلك: أن ذكر رقية في بعض النصوص الأخرى، يؤيد بل يدل
على صحة الروايات التي تصرح باسم حزرة رضوان الله تعالى عليه، لأن رقية قد
توفيت في السنة الثانية، إما بعد بدر مباشرة، أو في ذي الحجة، كما تقدم.

حديث سد الأبواب في مصادره:

وقد ذكرت المصادر الكثيرة جداً بالأسانيد الكثيرة الصحيحة: أن
رسول الله «صلى الله عليه وآلـه»، حين أمر بسد الأبواب، إلا باب علي «عليه

(١) مناقب الخوارزمي الحنفي ص ٢٢٥.

الفصل الثالث: قضايا وأحداث في المجال العام ٣٠٣
السلام» قد أحدث هزة عنيفة بين المسلمين، لا سيما وأنه قد أجاز له أن يدخل المسجد وهو جنب، كما في النصوص.

وقال الناس في ذلك - ولا سيما قريش - : سددت أبوابنا، وتركت باب علي؟!

فقال: ما بأمرِي سدّتها، ولا بأمرِي فتحتها.

أو قال: ما أنا أخرّجكم من قبل نفسي وتركته، ولكن الله أخرّجكم وتركه، وإنما أنا عبد مأموم، ما أمرت به فعلت، إن أتبع إلا ما يوحى إلي. أو ما هو قريب من هذا.

وفي بعض النصوص: أنه «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» صعد المنبر، وهو في حالة غضب، بعد أن عصوا أمره مرتين، ولم يطعوه إلا في الثالثة. وهذا الغضب والحقن منه قد أيدته وأكده النصوص الكثيرة، فلا مجال للتشكيك فيه.

هذا، ويقول الجويني: «حديث (سد الأبواب) رواه نحو من ثلاثين رجلاً من الصحابة، أغربها حديث عبد الله بن عباس»^(١). وقد روی له السيوطي فقط حوالي أربعين طریقاً على ما قاله الحجۃ الشیخ المظفر^(٢).

ومن رواه من الصحابة: علي «عليه السلام»، عمر بن الخطاب، ولده عبد الله، زيد بن أرقم، البراء بن عازب، عبد الله بن عباس، أبو سعيد

(١) فرائد الس冨ين ج ١ ص ٢٠٨.

(٢) دلائل الصدق ج ٢ ص ٢٦٦.

٤ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ﷺ ج ٦
الحدري، جابر بن سمرة، أبو حازم الأشجعي، جابر بن عبد الله، عائشة،
سعد بن أبي وقاص، أنس بن مالك، بريدة، أبو رافع مولى رسول الله «صلى
الله عليه وآله»، حذيفة بن أسيد الغفاري، ابن مسعود، أبو ذر الغفاري، أم
سلمة أم المؤمنين. ورواه أيضاً عبد المطلب بن عبد الله بن حنطب أبو
الحمراء، وجبة العرني، وكيسان البراد، وغيرهم^(١).

(١) راجع المصادر التالية: مسند أحمد ج ٤ ص ٣٦٩ وج ٢ ص ٢٦، وصح ١ ص ١٧٥
و ٣٣١، وجمع الزوائد ج ٩ ص ١١٤ و ١١٥ و ١٢٠، والخصائص للنسائي
ص ٧٢ - ٧٥، ومستدرك الحاكم ج ٣ ص ١٢٥ و ١١٧ و ١٣٤، وتلخيصه للذهبي
بهاشم، والقول المسدد ص ١٩ - ٢٦، وأحكام القرآن للجصاص ج ٢ ص ٢٠٤
ومعرفة علوم الحديث ص ٩٩، ونزل الأبرار ص ٦٩، وفتح الباري ج ٧ ص ١٢ -
١٤، وإرشاد الساري ج ٦ ص ٨٤ و ٨٥، ووفاء الوفاء للسمهودي ج ٢ ص ٤٧٤
٤٨٠، والبحار ج ٣٩ ص ١٩ - ٣٤، عن كثير من المصادر، والبداية والنهاية ج ٧
ص ٣٤٢، واللالي المصنوعة ج ١ ص ٣٤٦ و ٣٥٤، والصواعق المحرقة ص ١٢١
و ١٢٢ و ١٢٥، والمناقب للخوارزمي ص ٢١٤ و ٢٣٥ و ٢٣٨، وفرائد
السمطين ج ١ ص ٢٠٥ - ٢٠٨، ومناقب الإمام علي لابن المغازلي ٢٥٢ و ٢٦١
و سنن الترمذى ج ٥ ص ٦٣٩ - ٦٤١، وكتنز العمال ج ١٥ ص ٩٦ و ١٠١ و ١٢٠
و ١٥٥، وأنساب الأشراف بتحقيق المحمودي ج ٢ ص ١٠٦، والإصابة ج ٢
ص ٥٠٩، وفضائل الخمسة ج ١ ص ٢٣١ وج ٢ ص ١٤٩ - ١٥٧، وحلية الأولياء
ج ٤ ص ١٥٣، والطراائف لابن طاووس ٦٠ - ٦٣، وترجمة الإمام علي «عليه
السلام» من تاريخ ابن عساكر، بتحقيق المحمودي ج ١ ص ٢٥٢ - ٢٥٣ و ٢٨١ و ٣٢٧
و ٢١٩، وكفاية الطالب ص ٢٠١ - ٢٠٤، وتنكرة الخواص ص ٤١، وتاريخ
بغداد ج ٧ ص ٢٠٥، والدر المنشور ج ٣ ص ٣١٤، وعلل الشريائع ص ٢٠١ =

النواصِب وحَدِيث سد الأبواب:

وبعد كل ما تقدم، فلا يمكن أن يصفع لقول ابن الجوزي، وابن كثير، وابن تيمية: إن حديث سد الأبواب ليس ب صحيح. أو إنه من وضع الرافضة^(١).

فإن تواتر هذا الحديث في كتب أهل السنة، وتصحيح حفاظهم لكثير من طرقه، ورواية العشرات من الصحابة له، أي نحو ثلاثين صحابياً. إن ذلك لا يمكن أن يخفى على أحد.

= ٢٠٢، وكشف الغمة للأربلي ج ١ ص ٣٣٠ - ٣٣٥، وينابيع المودة ص ٢٨٣
ومنتخب كنز العمال بهامش مستند أحادي ج ٥ ص ٢٩، وذخائر العقبى ص ٧٦ و ٧٧
و ٨٧، ولسان الميزان ج ٤ ص ١٦٥، وراجع: سنن البيهقي ج ٧ ص ٦٥، وشرح
النهج للمعترizi ج ٩ ص ١٩٥، والغدير ج ٣ ص ٢٠١ - ٢١٥، وج ١٠ ص ٦٨ عن
غير واحد من تقدم، وملحقات إحقاق الحق ج ٥ من ص ٥٤٠ حتى ص ٥٨٦ عن
كثير من تقدم وعن الحاوي للفتاوى ج ٢ ص ١٥ وغيره من المصادر.

وقد نقلنا بالواسطة عن: غاية المرام ص ٦٤٠، وأرجح المطالب ط لاهور ص ٤٢١
والكشف ج ١ ص ٣٦٦، وأحكام القرآن للخصاص ج ٢ ص ٢٤٨، وكنز العمال
ج ٦ ص ١٥٢ و ١٥٧ و ٣٩١ و ٣٩٨ و ٤٠٨، وأخبار القضاة ج ٣ ص ١٤٩،
والخصاص الكبرى ج ٢ ص ٢٤٣، ورواه أيضاً: الطبراني في الكبير والأوسط،
وأبو يعلى، وسعيد بن منصور، والضياء في المختار، والكلاباذى، والبزار،
والعقيلى، وابن السنان، وكثير غيرهم.

(١) الالآل المصنوعة للسيوطى ج ١ ص ٣٤٧، وتفسير ابن كثير ج ١ ص ٥٠١، ومنهاج
السنة ج ٣ ص ٩، والقول المسدد ص ١٩، وفتح الباري ج ٧ ص ١٣ عن ابن
الجوزي، ووفاء الوفاء ج ٢ ص ٤٧٦.

٣٠٦ الصحيح من سيرة النبي الأعظم شهادة ج ٦

وإذا جاز: أن يضع الرافضة مثل هذا الحديث، ويدخلوه في عشرات الكتب والمسانيد، فإنه لا يمكن الوثوق بعد هذا بأي حديث، ولا كتاب، ولا بأي حافظ من أهل السنة.

هذا بالإضافة إلى ما في هذه الدعوى من رمي أمّة بأسرها بالبله والتغفيل الذي لا غاية بعده.

ويكفي أن نذكر: أن العسقلاني^(١) بعد أن ذكر ستة من الأحاديث في سد الأبواب إلا باب علي، قال: «وهذه الأحاديث يقوى بعضها ببعض، وكل طريق منها صالح للاحتجاج، فضلاً عن مجموعها».

ثم ذكر: أن ابن الجوزي لم يورد الحديث إلا من طريق سعد بن أبي وقاص، وزيد بن أرقم، وابن عمر، مقتصرًا على بعض طرقه عنهم، وأعمله بعض من تكلم فيه من رواته.

وقال العسقلاني أيضًا بعد أن ذكر بعض طرقه: «فهذه الطرق المتضادرة من روایات الثقات تدل على أن الحديث صحيح دلالة قوية، وهذه غاية نظر المحدث»^(٢).

وقال: «فكيف يدعى الوضع على الأحاديث الصحيحة بمجرد التوهم؟ ولو فتح هذا الباب لادعى في كثير من الأحاديث الصحيحة

(١) فتح الباري ج ٧ ص ١٣ ، وراجع: إرشاد الساري ج ٦ ص ٨٥ ، وراجع: القول المسدد ص ٢٠ ، ووفاء الوفاء ج ٢ ص ٤٧٦ .

(٢) القول المسدد ص ٢٣ ، واللآلî المصنوعة ج ١ ص ٣٥٠ عنه باختلاف يسير في النقط.

الفصل الثالث: قضايا وأحداث في المجال العام ٣٥٧
البطلان، ولكن يأبى الله ذلك والمؤمنون»^(١).

وقال الجصاص: «ما ذكر من خصوصية علي رضي الله عنه فهو صحيح، وقول الراوي: لأنه كان بيته في المسجد، ظن منه؛ لأن النبي «صلى الله عليه وآله» قد أمر في الحديث الأول بتوجيه البيوت الشارعة إلى غيره، ولم يبح لهم المرور لأجل كون بيوتهم في المسجد؛ وإنما كانت الخصوصية فيه لعلي رضي الله عنه دون غيره، كما خص جعفر بأن له جناحين في الجنة، دون سائر الشهداء الخ..»^(٢).

خوخة أو باب أبي بكر:

وفي البخاري، عن ابن عباس: سدوا الأبواب إلا بباب أبي بكر، وعن أبي بكر، وعن أبي سعيد الخدري عنه «صلى الله عليه وآله»: إن أمن الناس على في صحبته، وماليه، أبو بكر، ولو كنت متخدناً خليلاً غير ربي لاتخذت أبي بكر، ولكن أخوة الإسلام وموته. لا يقين في المسجد باب إلا سد إلا باب أبي بكر. أو لا يقين في المسجد خوخة إلا خوخة أبي بكر.

قال ذلك في مرضه الذي مات فيه. وعند مسلم، عن جندب: قبل أن يموت بخمس ليال، وعند الطبراني، وأبي يعلى بإسناد حسن عن معاوية وعائشة: أن ذلك بعد أن صب عليه «صلى الله عليه وآله» من سبع قرب من

(١) القول المسدد ص ٢٤ و ٢٥، وراجع ص ١٩ وعنه في الالآل المصنوعة ج ٣٥٠.

(٢) أحكام القرآن للجصاص ج ٢ ص ٢٠٤.

وقد استدلوا بذلك على استحقاق أبي بكر للخلافة، لا سيما وأنه قد ثبت أن ذلك كان في أواخر حياته «صلي الله عليه وآله»^(٤).

ونقول:

١- بعد أن ثبت صحة حديث: سدوا الأبواب إلا باب علي؛ وبعد أن اتضح: أنه لم يكن حين مرض وفاته «صلى الله عليه وآله» أي باب مفتوحاً إلا باب علي، فلا معنى لأن يأمرهم «صلى الله عليه وآله» بسد هذه الأبواب الشوارع في المسجد إلا بباب أبي بكر^(٣)، بعد أن لم يسمع النبي «صلى الله عليه وآله» لذلك الرجل !! بكوة، ولو بقدر ما يخرج رأسه، حتى ولو بقدر رأس الابرة!!^(٤)

(١) راجع: البخاري باب قول النبي «صلى الله عليه وآله» سدوا الأبواب إلا بباب أبي بكر بهامش فتح الباري ج ٧ ص ١١ و ١٢ وباب المجرة وفي كتاب الصلاة، وصحيحة مسلم ج ٧ ص ١٠٨، ووفاء الوفاء ج ٢ ص ٤٧١ و ٤٧٢ عنهم وعن الطبراني، وأبي يعلى، وابن سعد. وراجع: القول المسدد ص ٢٤ و ٢٥، واللالي المصنوعة ج ١ ص ٣٥٠ و ٣٥٢، والبداية والنهاية ج ٥ ص ٢٣٠ و ٢٢٩، وتفسير ابن كثير ج ١ ص ٥٠١، وتفسير الرازى ج ٢ ص ٣٤٧، والمصنف ج ٥ ص ٤٣١، وحياة الصحابة ج ٣ ص ٣٤٦، ومجمل الروايات ج ٩ ص ٤٢.

(٢) وفاة الوفاء ج ٢ ص ٤٧٢ و ٤٧٣، وفتح الباري ج ٧ ص ١٢، وإرشاد الساري ج ٦ ص ٨٤، وراجع: القول المسدد ص ٢٤، والبداية والنهاية ج ٥ ص ٢٣٠.

(٣) الغدير ج ٣ ص ٢١٣، ودلائل الصدق ج ٢ ص ٢٦١.

(٤) وفاة الوفاء ج ٢ ص ٤٧٧، وراجع: فرائد السلطين ج ١ ص ٢٠٦ عن أبي نعيم،
واللآلî المصنوعة ج ١ ص ٣٤٩ و ٣٥١.

الفصل الثالث: قضايا وأحداث في المجال العام ٣٠٩

وبهذا يتضح عدم صحة قولهم في وجه الجمع: إنهم بعد أن سد النبي «صلى الله عليه وآله» أبوابهم، استحدثوا خوخاً يستقربون منها الدخول إلى المسجد^(١).

٢ - هذا بالإضافة إلى أن الحديث قد تضمن من أبي بكر على النبي «صلى الله عليه وآله» بصحبته له، وقد تقدم في حديث الغار: أن ذلك لا يصح إلا على معنى فيه ذم لأبي بكر. كما أنه قد تضمن حديث خلة أبي بكر. وتقدم في حديث المؤاخاة: أنه لا يمكن أن يصح أيضاً.

٣ - إن البعض يذكر: أن بيت أبي بكر كان بالسنج، ويشك كثيراً، بل على حد تعبير التوربشي: لم يصح أن يكون له بيت قرب المسجد^(٢). وأجيب: بأنه لا يلزم من ذلك أن لا يكون له دار مجاورة للمسجد، واستدل على ذلك بأنه قد كان لأبي بكر أزواج متعددة كأساء بنت عميس، وغيرها، وبأن ابن شبة قد ذكر: أنه كان له في زقاق البقع دار قبلة دار عثمان الصغرى، واتخذ منها آخر عند المسجد في غريبه^(٣).

ولكن ذلك لا يثبت ما يريدون إثباته؛ فإن تعدد أزواجها لا يلزم منه أن يكون له بيت في جانب المسجد، ولا سيما إذا كان له بيت في زقاق البقع - بعيداً عن المسجد - في قبلة دار عثمان الصغرى. ثم لماذا لا يسكن أزواجها

(١) فتح الباري ج ٧ ص ١٣ ، والقول المسدد ص ٢٥ ، ووفاء الوفاء ج ٢ ص ٤٧٧ ، ٤٧٨
وهم عن الطحاوي في مشكل الآثار، والكلاباذي في معاني الأخبار.

(٢) فتح الباري ج ٧ ص ١٢ ، وإرشاد الساري ج ٦ ص ٨٤ ، ووفاء الوفاء ج ٢
ص ٤٧٣ .

(٣) المصادر الثلاثة المتقدمة.

الصحيح من سيرة النبي الأعظم صلوات الله عليه وآله ج ٦

مع تعددهن في بيت واحد ذي حجر متعددة، كغيره من أهل المدينة - ومنهم النبي «صلى الله عليه وآلـه» - الذين كان لهم عدة زوجات.

ولعل هؤلاء قد اعتمدوا في ذكرهم بيتاً لأبي بكر عند المسجد على هذا الحديث بالذات. أو أنهم أرادوا بذكرهم بيتاً له كذلك لأن يمدوا يد العون لهذا الحديث الذي توالى عليه العلل والأسقام، تماماً كما جعلوا - إلى يومنا هذا - خوخة في المسجد من أجل تصحيح ذلك. ولكنهم لم يجعلوا باباً لعلي «عليه السلام»، وهو الذي ثبت أن النبي «صلى الله عليه وآلـه» قد أبقى بابه مفتوحاً، وسد كل باب في المسجد سواه.

٤ - لقد اعترف ابن عمر، وأبوبه: أن علياً قد أتى ثلاث خصال، لأن تكون لي واحدة منهن أحب إلى من حر النعم: زوجه رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» ابنته وولدت له، وسد الأبواب إلا بابه في المسجد، وأعطاه الراية يوم خير.^(١) فهذه الرواية صريحة في أنه «عليه السلام» قد اختص بذلك، كما اختص بالراية يوم خير، ويتزوجه فاطمة «عليها السلام»، وولادتها له.

ولو كان لأبي بكر فضل هنا وامتياز، لم يسمح عمر ولا ولده لنفسيهما باختصاصه «عليه السلام» بهذا الوسام. وامتيازه في قضية سد الأبواب كامتيازه في قضية الراية يوم خير، حيث إن أخذ أبي بكر وعمر لها ليس فقط لم يكن امتيازاً لها، بل كان وبالأ علىهما، كما هو معلوم.

٥ - وأخيراً، فقد قال المعتزلي عن البكرية التي أرادت مقابلة الأحاديث

(١) راجع: مستند أحد ج ٢ ص ٢٦، ومستدرك الحاكم ج ٣ ص ١٢٥، والصواتق المحرقة الفصل ٣ باب ٩، وكنز العمال، وغير ذلك من المصادر المتقدمة.

الفصل الثالث: قضايا وأحداث في المجال العام ٣١١
في فضل علي: إنها «وضعت لصاحبها أحاديث في مقابلة هذه الأحاديث،
نحو: «لو كنت متخدناً خليلاً» فإنهم وضعوه في مقابلة حديث الإخاء،
ونحو سد الأبواب، فإنه كان لعلي «عليه السلام»؛ فقلبته البكرية إلى أبي
بكر»^(١).

وقد ذكر اللمعاني: أن قضية سد باب أبي بكر، وفتح باب علي «عليه
السلام» كانت من أسباب حقد عائشة على أمير المؤمنين «عليه السلام»،
فراجع^(٢).

وما أجمل ما قاله الكمي في هذه المناسبة:

على أمير المؤمنين وحده
من الله مفروض على كل مسلم
معادلة غير البتولة مريم
بيوتاً سوى أبوابه لم يردم
وزوجه صديقة لم يكن لها
وردم أبواب الذين بنى لهم
وقال السيد الحميري:

وخبر المسجد إذ خصه
مجللاً من عرصة الدار
إن جنباً كان وإن طاهراً
في كل إعلان وإسرار
وأخرج الباقيين منه معاً
بالوحى من إنزال جبار
وقال الصاحب بن عباد:
إذا احتاج قوم في قضايا تبلدوا

ولم يك محتاجاً إلى علم غيره

(١) شرح النهج ج ١١ ص ٤٩.

(٢) شرح النهج للمعتلي ج ٩ ص ١٩٥.

الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ٦
ولا سد عن خير المساجد بابه وأبوابهم إذ ذاك عنه تسد

كلام ابن بطريق حول حديث سد الأبواب:

ولابن بطريق كلام هنا نلخصه على النحو التالي:

إن الله تعالى قد أظهر الفرق بين أمير المؤمنين «عليه السلام»، وبين غيره. وإذا كان الحرام على غيره قد حل له، فإن ذلك يعني: أنه يمتاز على ذلك الغير. والنبي «صلى الله عليه وآله» قد فتح أبواب الجميع على ظاهر الحال من الصلاح والخير، والنبي «صلى الله عليه وآله» لا يعلم إلا هذا الظاهر إلا أن يطلعه الله على الباطن.

وعليه، فإن كان تعالى قد سد أبوابهم على ظاهر الحال، فقد بينا: أنها كانت صالحة عند الكل؛ ولذلك فتح أبوابهم أولاً، فلم يبق إلا أنه قد سد أبوابهم، من أجل شيء يرجع إلى الباطن، وفتح بابه لأنه قد انفرد بصلاح الباطن دونهم، (أو فقل: انفرد في كونه القمة في الصلاح الباطني) بالإضافة إلى مشاركته لهم في صلاح الظاهر.

وبذلك امتاز «صلوات الله وسلامه عليه» عليهم.

ثم إن منعهم من الجواز وإباحته له، إما أن يكون بلا سبب، وهو عبث لا يصدر من حكيم، وإما أن يكون له سبب، وذلك يدل على انفراده «عليه السلام» بما لا يشرك فيه غيره.

وأقواله «صلى الله عليه وآله» تعضد هذا التخصص، وتدل على صلاح باطنها، كقوله «صلى الله عليه وآله»: «علي مني، وأنا منه». قوله: «أنت مني بمنزلة هارون من موسى».

الفصل الثالث: قضايا وأحداث في المجال العام ٣١٣
وقوله: «أنت أخي في الدنيا والآخرة».

وقوله: «صلت الملائكة عليَّ وعلى علي سبع سنين قبل الناس».

وقوله: «من كنت مولاًه فعلي مولاًه».

وقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرَّجُسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَ كُمْ تَطْهِيرًا﴾^(١).

وغير ذلك من مناقبه ومآثره ومزاياه؛ فلو لا ثبوت هذه المزايا له على غيره، لما أنزله من نفسه بهذه المنازل، ولما أقامه من نفسه في شيء من ذلك، ولا أذن الله له بتخصيصه وتمييزه عن أمثاله وأضرابه الخ..^(٢). إنتهى ملخصاً.

كلام العلامة المظفر:

ويقول العلامة الشيخ محمد حسن المظفر «رحمه الله» ما ملخصه: إن هذه القضية تكشف عن طهارة علي، وأنه يحل له أن يجنب في المسجد، ويمكث فيه كذلك، ولا يكره له النوم فيه، تماماً كما كان ذلك لرسول الله «صلى الله عليه وآله». فإن عمدة الغرض من سد الأبواب هو تنزيه المسجد عن الأدناس، وإبعاده عن المكريوهات. وكان علي «عليه السلام» كالنبي «صلى الله عليه وآله» طاهراً مطهراً، ولا تؤثر فيه الجناة دنساً معنوياً، وكان بيته كبيته بكونه حبيبه القريب منه. وأبو بكر لم يكن من أذهب الله عنهم الرجس، وطهرهم تطهيراً؛ ليحسن دخوله للمسجد جنباً، ولا هو منه بمنزلة هارون من موسى؛ ليمكن إلحاقه به.

(١) الآية ٣٣ من سورة الأحزاب.

(٢) راجع: كشف الغمة للأربلي ج ١ ص ٣٣٣ و ٣٣٤.

٣١٤ الصحيح من سيرة النبي الأعظم عليه السلام ج ٦
هذا كله، عدا عن ضعف خبر باب أو خوخة أبي بكر بفلح بن
سليمان^(١)، وبإسماعيل بن عبد الله الكذاب الوضاع^(٢).

أبواب المهاجرين فقط:

ومن الواضح: أن البيوت التي كانت شارعة في المسجد إنما هي أبواب
بيوت المهاجرين؛ ويريد ذلك ما روي في حديث مناشدة علي «عليه السلام»
لأهل الشورى، حيث يقول:

«أكان أحد مطهراً في كتاب الله غيري، حين سد النبي «صلى الله عليه وآلـه»
أبواب المهاجرين، وفتح بابي؟!».

بيت علي عليه السلام أم النبي عليه السلام؟!

وأما محاولة فضل بن روزبهان إيهام أن البيت كان للنبي «صلى الله عليه
وآلـه»، وكان علي «عليه السلام» ساكناً في بيت النبي «صلى الله عليه وآلـه»،
حيث قال: «كان المسجد في عهد رسول الله «صلى الله عليه وآلـه»، وكان
علي ساكناً بيت رسول الله «صلى الله عليه وآلـه»، لمكان ابنته الخ..». فهي
محاولة فاشلة: وذلك لأن الأخبار قد صرحت: بأن الباب لعلي،
حتى تكلم الناس في استثناء بابه. ولو كان الباب للنبي «صلى الله عليه وآلـه»
لما كان ثمة مجال لکلامهم، واعتراضهم، وحسدهم.

(١) راجع كتابنا: حديث الإفك ص ٦٠ و ٦١.

(٢) راجع ص ٢١ و ٢٢ من دلائل الصدق ج ١.

(٣) الالايات المصنوعة ج ١ ص ٣٦٢.

الفصل الثالث: قضايا وأحداث في المجال العام ٣١٥

(أقول: بل لا مجال لاستثنائه أصلاً، لأن النبي أمرهم بسد أبوابهم، أما الباب الذي له فهو يعرف وظيفته، وتتكليفه فيه).

وواضح: أن هدف ابن روزبهان، هو أن يجعل المستثنى هو باب رسول الله «صلى الله عليه وآله»، لأن البيت كان له. فإذاً فلا يكون لعلي «عليه السلام» فضل.

فالهدف الأول والأخير له - بحسب ما يظهر من كلامه - هو إنكار فضائل علي «عليه السلام»^(١).

ولكن الله يأبى إلا أن يتم نوره ويظهر دينه، وينصر ويعز وليه. أضف إلى كل ما تقدم: أن علياً «عليه السلام» قد بنى بفاطمة في بيت حارثة بن النعمان^(٢)، وحارثة هذا كان قد أعطى للرسول «صلى الله عليه وآله» بيوتاً أخرى ليسكن بها أزواجه^(٣).

سرقة طعمة:

وتذكر في السنة الثالثة، قبل وقعة أحد سرقة طعمة بن أبيرق درعاً لجاره قتادة بن النعمان، وسنذكرها مع بعض الملاحظات والمناقشات في الجزء الآتي من هذا الكتاب في فصل: من متفرقات الأحداث.

(١) راجع: دلائل الصدق ج ٢ ص ٢٦١ - ٢٦٧.

(٢) البحارج ١٩ ص ١١٣، وإعلام الورى ص ٧١.

(٣) البحارج ١٩ ص ١١٣، وإعلام الورى ص ٧١، وراجع: الوفاء لابن الجوزي ج ١ ص ٢٥٧، وتاريخ الخميس ج ١ ص ٣٦٦، ودلائل النبوة للبيهقي ج ٥ ص ١٣١، ووفاء الوفاء ج ٢ ص ٤٦٢، والسيرة الحلبية ج ١ ص ٣٣٦.

وَمَنْ أَنْهَا بِرَبِّتِ الْمُلْكِ فَأَنْهَا مُؤْسَسَةً وَرَبِّ الْمُلْكِ

أَنْهَا كَيْفَ يَعْلَمُ

أَنْهَا مُؤْسَسَةً وَرَبِّ الْمُلْكِ

أَنْهَا كَيْفَ يَعْلَمُ

أَنْهَا

أَنْهَا كَيْفَ يَعْلَمُ

أَنْهَا

أَنْهَا

أَنْهَا

أَنْهَا

أَنْهَا

أَنْهَا

أَنْهَا كَيْفَ يَعْلَمُ

أَنْهَا

أَنْهَا

أَنْهَا

أَنْهَا

أَنْهَا

أَنْهَا كَيْفَ يَعْلَمُ

أَنْهَا


أَنْهَا كَيْفَ يَعْلَمُ

أَنْهَا

أَنْهَا كَيْفَ يَعْلَمُ

الفصل الرابع:

غزوات وسرايا دفاعية



غزوات وسرايا:

هناك سرايا وغزوات حصلت بين المسلمين والشركين، وأخرى كانت بين المسلمين واليهود. ونحن نشير هنا إلى كلا النوعين، فنقول: أما بالنسبة لما كان بين المسلمين وغير اليهود، فنشير إلى:

غزوات لبني سليم وغطfan:

١ - يقول المؤرخون: إن النبي «صلى الله عليه وآله» غزا بنفسه ببني سليم بعد بدر بسبعين ليلًا، واستختلف على المدينة ابن أم مكتوم، أو سباع بن عرفطة؛ فلما بلغ ماء من مياههم يقال له: الكدر، أقام «صلى الله عليه وآله» هناك ثلاثة ليالٍ، ثم رجع إلى المدينة، ولم يلقَ كيداً، وكان يحمل لواءه أمير المؤمنين «عليه السلام»، وكان اللواء أبيض اللون.

ويبدو أن هذه هي نفس الغزوة التي يقال لها: «غزوة قرقرة الكدر». وسببها أنه قد بلغه «صلى الله عليه وآله»: أن جماعاً من بني سليم وغطfan بقرقة الكدر (والظاهر أنهم كانوا ينوون غزو المدينة) فسار إليهم في مائتين من أصحابه، فغنم منهم خمسةٍ عشر، فخمسمائتها، وقسم الباقى على أصحابه. ووقع غلام اسمه يسار في سهمه؛ فأسلم، ورأه النبي «صلى الله عليه وآله» يصلِّي، فأعتقه.

٣٢٠ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ٦

وقال الواقدي: إن قرفة الكدر كانت في المحرم سنة ثلث.^(١)

٢ - ويقول الدمياطي: إن غزوة بني سليم هي نفس غزوة بحران، حيث بلغه: أن جماعاً كثيراً من بني سليم كانوا في بحران؛ فخرج إليهم في ثلاثة من أصحابه، لست خلون من جنادي الأولى سنة ثلاثة للهجرة، ولم يظهر وجهاً للسير؛ فرجع ولم يلق كيداً.^(٢)

غزوة السويف:

وبعد رجوعه «صلى الله عليه وآله» من غزوة قرفة الكدر، أي في ذي الحجة من السنة الثانية أو الثالثة: كانت غزوة السويف، وبعد أن أصيّبت قريش في بدر حلف أبو سفيان: أن لا يمس رأسه ماء من جنابة حتى يغزو
محمدأ «صلى الله عليه وآله» وقال:

فإن ما جمعوا لكم نفل	كرروا على يشرب وجمعهم
فإن ما بعده لكم دول	إن يك يوم القليب كان لهم
يمس رأسي وجلدي الغسل	آليت لا أقرب النساء ولا
والخزرج إن الفؤاد يشتعل	حتى تبيدوا بسائل الأوس

(١) السيرة الخلبية ج ٢ ص ٢١١ و ٢١٢، وراجع ص ٢٠٥ ومصادر ذلك كثيرة فراجع كتب السيرة والتاريخ.

(٢) راجع في هذه السيرة: تاريخ الخميس ج ١ ص ٤١٦، والسيرة النبوية لدحلان (بها مش الخلبية) ج ٢ ص ١٨، والسيرة الخلبية ج ٢ ص ٢١٣، والمواهب اللدنية ج ١ ص ٩١، والمغازي للواقدي ج ١ ص ١٩٦ و ١٩٧.

الفصل الرابع: غزوات وسرايا دفاعية ٣٢١

فخرج في مائتي راكب من قريش ليبر بيمينه، وليثبت للناس: أن قريشاً لا تزال قادرة على التحرك، وأيضاً ليشد قلوب المهزومين في بدر. فلما كان على بريد من المدينة (والبريد اثنا عشر ميلاً) نزل هناك، فاتصل ببعض بنى النضرير من اليهود، ثم أرسل بعض أصحابه إلى بعض نواحي المدينة، فحرقوا بعض النخل، ووجدوا رجلين فقتلواهما، وهما: معبد بن عمرو وحليف له، ثم انصرفوا راجعين؛ فنذر الناس بهم؛ فخرج «صلى الله عليه وآلـه» في طلبهم لخمس خلون من ذي الحجة، وجعل أبو سفيان وأصحابه يلقون بجرب السوق^(١) تحففاً للهرب، فجعل المسلمين يأخذونه، ولم يدركهم المسلمون، فعادوا إلى المدينة بعد خمسة أيام^(٢).

غزوة ذي أمر:

وفي أول سنة ثلاثة لثلاث للهجرة، أو لاثنتي عشرة ليلة مضت من ربيع الأول، كانت غزوة ذي أمر، ولربما تكون هي غزوة غطفان. جمع فيها دعثور بن محارب في ذي أمر، جمعاً من بنى ثعلبة بن محارب لحرب الرسول، أو ليصيبوا من أطراف المدينة، فخرج الرسول «صلى الله عليه وآلـه» إليهم، وأصاب أصحابه «صلى الله عليه وآلـه» رجلاً يقال له: جبار (أو حباب)، فأسلم، ودهم على الطريق إليهم؛ فسمعوا بمسير الرسول «صلى الله عليه

(١) السوق: قمح أو شعير يغلى ثم يطحن ليسف إما بباء، أو عسل، أو لبن.

(٢) راجع فيما تقدم: تاريخ الأمم والملوك ج ٢ ص ١٧٥ - ١٧٧، وتاريخ الخميس ج ١ ص ٤١٠ و ٤١١، والسيرة الخلدية ج ٢ ص ٢١١ وغير ذلك.

..... الصحيح من سيرة النبي الأعظم صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ج ٦
وآلـهـ؟ فهربوا في رؤوس الجبال^(١).

ويذكر هنا: أنه أصاب الرسول «صلـى اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ» مطر كثـيرـ، فـنزـعـ
«صلـى اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ» ثـوبـيهـ، وـنـشـرـهـماـ عـلـىـ شـجـرـةـ، وـاضـطـجـعـ بـمـرأـيـ منـ
الـمـشـكـرـكـينـ. وـاـشـتـغـلـ الـمـسـلـمـونـ فـيـ شـؤـونـهـمـ، فـنـزـلـ إـلـيـهـ دـعـثـورـ (ـزـعـيمـ الـمـشـرـكـينـ)
الـعـفـطـانـيـنـ) حـتـىـ وـقـفـ عـلـىـ رـأـسـهـ، ثـمـ قـالـ: مـنـ يـمـنـعـكـ مـنـيـ الـيـوـمـ؟
فـقـالـ «صلـى اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ»: اللهـ.

ودفع جبريل في صدره، فوقع على ظهره، ووقع السيف من يده، فأخذـ
الـنـبـيـ «صلـى اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ» السـيـفـ، وـقـالـ لـهـ: مـنـ يـمـنـعـكـ مـنـيـ؟
قـالـ: لـاـ أـحـدـ، أـشـهـدـ أـنـ لـاـ إـلـهـ إـلـاـ اللهـ، وـأـشـهـدـ أـنـ مـحـمـداـ رـسـوـلـ اللهـ.
فـأـعـطـاهـ «صلـى اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ» سـيـفـهـ؛ فـرـجـعـ إـلـىـ قـوـمـهـ، وـجـعـلـ يـدـعـوـهـمـ
لـلـإـسـلـامـ.

ونزلت هذه الآية: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آتَيْنَاكُمْ نِعْمَةً إِذْ هُمْ
قَوْمٌ أَنْ يَسْتُطُوا إِلَيْنَا مُأْتَيْنَاهُمْ﴾^(٢) الآية.

ولعل هذه هي نفس غزوة ذي القصبة، التي يقال: إنها في المحرم سنة ٣

(١) السيرة الخلبية ج ٢ ص ٢١٢، والمغازي للواقدي ج ١ ص ١٩٤، والمواهب اللدنية ج ١ ص ٩١.

(٢) الآية ١١ من سورة المائدـةـ، وراجع في قضـيـةـ دـعـثـورـ تـارـيـخـ الـخـمـيسـ ج ١ ص ٤١٥ـ،
والـسـيـرـةـ الـخـلـبـيـةـ ج ٢ ص ٢١٣ـ، والـسـيـرـةـ النـبـوـيـةـ لـدـحـلـانـ (ـبـهـامـشـ الـخـلـبـيـةـ) ج ٢
ص ١٨ـ، والـمـوـاهـبـ الـلـدـنـيـةـ ج ١ ص ٩١ـ، والـبـادـيـةـ وـالـنـهـاـيـةـ ج ٤ ص ٢ـ، والمـغـازـيـ
للـوـاقـدـيـ ج ١ ص ١٩٥ـ، وـدـلـائـلـ الـنـبـوـةـ لـلـبـيـهـقـيـ طـ دـارـ الـكـتـبـ الـعـلـمـيـةـ ج ٣
ص ١٦٩ـ وـ ١٧٩ـ.

الفصل الرابع: غزوات وسرايا دفاعية ٣٧٣
للهجرة. كما يظهر من المقارنة بينها.

سرية القردة:

وفي جمادى الأولى، في السنة الثالثة، كانت غزوة القردة، وكان أميرها زيد بن حارثة، في أول إماراة له.

وذلك: أن نعيم بن مسعود قدم المدينة مشركاً، فشرب الخمر مع بعض أصحابه، وذلك قبل تحريم الخمر (مع أنها قد قلنا فيها سبق: أن الخمر كانت قد حرمت في مكة)، وأخبرهم بالغير^(١).

وذلك: أن قريشاً قالت: «قد عور علينا محمد متجرنا، وهو على طريقنا».

وقال أبو سفيان، وصفوان بن أمية: إن أقمنا بمكة أكلنا رؤوس أموالنا.

فاتفقوا بعد بدر على العدول عن طريقهم المعتمد إلى الشام، وسلوك طريق العراق، فخرج جماعة فيهم صفوان، وأبو سفيان في تجارة أكثرها من الفضة. فبعث «صلى الله عليه وآلـه» إليهم زيداً، فلقاهم على ماء يقال له: (القردة)؛ فأصاب العير وما فيها؛ وأعجزه الرجال، ورجع بالغنيمة إلى الرسول «صلى الله عليه وآلـه»، فخمسها، فبلغ الخمس عشرين ألفاً، وقسم الباقي للسرية^(٢).

(١) البداية والنهاية ج ٤ ص ٥، والمغازي للواقدي ج ١ ص ١٩٨.

(٢) تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦، والبداية والنهاية ج ٤ ص ٥، والمغازي للواقدي ج ١ ص ١٩٨، والكامل في التاريخ ج ٢ ص ١٤٥، وتاريخ الأمم والملوک ج ٢ ص ١٨٢.

الف: الأعمى والقضاء:

بالنسبة لاستخلاف ابن أم مكتوم على المدينة في غزوة بني سليم، وغيرها: نشير إلى ما ذكره البعض من أن رواية أبي داود تقول: إنه إنما استخلفه على الصلاة؛ لأنه ضرير، لا يجوز له الحكم بين الناس في القضايا والأحكام؛ لأنه لا يدرك الأشخاص، ولا يثبت الأعيان، ولا يدرى لمن الحكم، وعلى من يحكم^(١).

ولكتنا لا نرتضي هذا الكلام: وذلك لما يلي:

١ - إن تولي ابن أم مكتوم للمدينة لا يعني إصداره الأحكام وتوليه منصب القضاء، لأن من الممكن حل مشاكل الناس بطريقة الصلح بين المتخاصمين، أو على أن يكون قاضي تحكيم يرضى بحكمه الخصمان، خصوصاً بمحلاحتة قصر فترة غيابه «صلى الله عليه وآله» عن المدينة في سفراته تلك، أو بأن يوكل من له صلاحية القضاء بين الناس، ويكون هو الوالي العام الحافظ للنظام، والمنفذ لتلك الأحكام.

٢ - إن القول بأن المراد من تولي ابن أم مكتوم المدينة من قبل النبي «صلى الله عليه وآله» هو توليه خصوص الصلاة بعيد جداً، وهو لا ينسجم مع إطلاق عبارتهم، مثل قولهم: (استخلفه على المدينة) أو (ولاه المدينة) أو نحو ذلك، خصوصاً إذا لاحظنا: أنه «صلى الله عليه وآله» قد استخلفه

(١) راجع: السيرة الخلدية ج ٢ ص ٢٠٥.

٣ - إن الاستدلال على عدم جواز تولي الأعمى للقضاء بما ذكر، مدفوع بأن طريق معرفة الأشخاص والأعيان لا ينحصر بالنظر والرؤبة؛ فيمكنه إثبات ذلك بالشهود، أو بالإقرار، أو بغير ذلك من وسائل. ول يكن نفس توليته «صلى الله عليه وآله» لابن أم مكتوم (لو ثبت كون القضاء داخلاً في ولايته) اثنتي عشرة مرة، دليلاً على جواز تولي الأعمى للقضاء.

ب: من أهداف تلك السرايا والغزوات:

إن العرب قد رأوا: أن النبي «صلى الله عليه وآله» الذي خرج بالأمس إلى المدينة لاجئاً، لا قوة له، قد أصبح هو وأصحابه يقفون في وجه قريش، ويجلون اليهود - كما سنرى - ويرسلون السرايا تهدد المسالك، ويقتلون، ويأسرون.

وعرفوا: أن ثمة قوة يجب أن يحسب لها حسابها، ولا بد من التفكير مليأً قبل الإقدام على أي عمل تجاهها في المنطقة. ولكن الغرور كان يستولي على بعض تلك القبائل، إلى حد التفكير في الدخول في حرب مع النبي «صلى الله عليه وآله»، على حد تعبير البعض^(١).

فكان «صلى الله عليه وآله» يبادر إلى الهجوم، بمجرد أن يعرف: أنهم قد جمعوا واستعدوا له، أو أنهم يستعدون للإغارة على أطراف المدينة، أو بعد حصول الإغارة والإفساد منهم، الأمر الذي يدلنا على أن تلك

الصحيح من سيرة النبي الأعظم صلوات الله عليه وآله وسلامه ج ٦
الغزوات والسرايا كانت وقائية بالدرجة الأولى، وتستهدف أموراً:
١ - إفشال مؤامرات الأعداء، ورد كيدهم إلى نحورهم.

٢ - إن ذلك منه «صلى الله عليه وآلـه» كان يمثل حرباً نفسية للمشركين؛
إذ ما غزى قوم في عقر دارهم إلا ذلوا، خصوصاً إذا كان انكسارهم بعد التعبئة
الكاملة والشاملة منهم لحرب هذه الفئة بالذات.

فإذا كانت هزيمتهم على يده «صلى الله عليه وآلـه»، وفي عقر دارهم،
وفي أوج قدرتهم واستعدادهم؛ فسوف تتحطم معنوياتهم، ويجعلهم ذلك
في المستقبل مضطرين لأن يتربعوا كثيراً، قبل أن يقرروا أي موقف لهم
تجاهه. وهذا مصدق آخر لكونه «صلى الله عليه وآلـه» قد نصر بالرعب.

٣ - ثم هناك الصدي والتأثير الإعلامي على المشركين في المنطقة، وعلى
قريش بالذات؛ فإذا انهزم المشركون في المنطقة وقريش روحياً ونفسياً، فإن
هزيمتهم العسكرية سوف تكون أسهل وأيسر، وقد سئل أمير المؤمنين
«عليه السلام»: بأي شيء غلت الأقران؟
فقال: «ما لقيت رجلاً إلا أعانتي على نفسه».

قال الرضي: يومئ بذلك إلى تمكن هيبته في القلوب ^(١).

ج: العتق والصلة:

يلاحظ: أن الرسول الأعظم «صلى الله عليه وآلـه» قد أعتق الغلام
يساراً، حيث رأه يصلي.

(١) نهج البلاغة، بشرح محمد عبده، قسم الحكم، رقم ٣١٨.

وقد رأينا في الحديث أن الإمام السجاد «عليه السلام» كان يعتق مواليه بعد أن يذكرهم بذنبهم^(١).

كما أنه قد أعتق غلاماً له، لأنه أكل كسرة خبز كان قد أعطاه إياها، حين وجدها ملقاة^(٢).

ورأينا أيضاً أن الإمام الحسن «عليه السلام» رأى غلاماً يطعم كلباً، فاشتراه من سيده، وأعتقه^(٣).

وعن أبي البلاط، قال: قرأت عتق أبي عبد الله «عليه السلام»: هذا ما أعتق جعفر بن محمد، أعتق فلاناً غلامه لوجه الله، لا يريد منه جزاء ولا شكوراً، على أن يقيم الصلاة، ويؤدي الزكاة، ويصحح البيت، ويصوم شهر رمضان، ويتولى أولياء الله، ويتبرأ من أعداء الله. شهد فلان، وفلان، وفلان^(٤).

ولعل سر عتقه «عليه السلام» لهم في هذه المناسبات، ولا سيما في مناسبة أنه رآه يصلّي يعود إلى: أن العتق في مناسبة كهذه يهدف إلى ربطهم بالصلاوة، ودفعهم إلى الالتزام بها، ولا سيما حينما تطرح قضية حاسمة في أسعد لحظات حياتهم، اللحظات التي ينالون فيها حرثتهم، التي هي في الحقيقة عنوان هويتهم وجودهم.

وهذا ما سوف يدفعهم لاكتشاف واقع وحقيقة الصلاة، ثم التفاعل معها بشكل جدي وعميق، ولتكون من ثم سبباً في تكاملهم الإنساني،

(١) البحارج ٤٦ ص ١٠٣، وإقبال الأعمال.

(٢) تاريخ جرجان ص ٤١٨.

(٣) البحارج ٤٤ ص ١٩٤، ومناقب آل أبي طالب ج ٤ ص ٧٥.

(٤) مستدرك سفينة البحارج ٧ ص ٧٨، والبحارج ٤٧ ص ٤٤.

الصحيح من سيرة النبي الأعظم ﷺ ج ٦ وسعيهم إلى الالتزام بسائر التعاليم الأخلاقية والإنسانية الإسلامية.

وقد لاحظنا في رواية: أبي البلاط: أن الإمام «عليه السلام» قد جعل إقامة الصلاة، وأداء الزكاة، والحج، والصيام، ثمناً لحرية ذلك الرجل.. وقرن ذلك بالتولي لأولياء الله، والتبري من أعداء الله تعالى.. مع علمهم بأن هذا الالتزام هو نفس ما فرضه الله تعالى عليهم في دينه، وليس في ذلك ما يعود بأي نفع دنيوي للإمام «عليه السلام»..

فإن ذلك يشير: إلى حقيقة الأهداف السامية التي يعيش الإمام «عليه السلام» وي jihad و يضحى من أجلها..

ولا بد أن يتتأكد لديهم المغزى العميق لحقيقة الربط بين العبودية الحقيقية لله، وبين الحرية الحقيقية من كل التأثير والخضوع لكل ما ومن سواه.. كما أن ذلك يجعل هذا الإنسان يرى في شخصية النبي «صلى الله عليه وآله» مثلاً جديداً للإنسان الهدف، الذي يعيش من أجل هدفه، ويفنى فيه بكل ما لهذه الكلمة من معنى.

ويعرفه: أنه لا يهدف إلى استعباد أحد، بل لا يمكن أن يكون ذلك هدفاً له، ما دام أن هدفه الأسماى هو - فقط - إعلاء كلمة الله تعالى، وذلك تحت شعار: إن من يصبح عبداً لله بحق، فهو جدير بالحرية حقاً.

وكذلك الحال كان بالنسبة لما قدمناه عن الإمام الحسن، والإمام السجاد عليهما الصلاة والسلام، وقد أشرت إلى هذا الموضوع في مقال مستقل^(١).

(١) البحث هو بعنوان: «الإمام السجاد باعث الإسلام من جديد» في كتابنا: «دراسات وبحوث في التاريخ والإسلام» ج ١ ص ٧٧.

د: التورية بالغزوات:

لقد رأينا أيضاً: أنه «صلى الله عليه وآله» في غزوة بحران لم يظهر وجهه لل sisir، وذلك لا يختص بهذه الغزوة! إذ قد كان من عادته «صلى الله عليه وآله»: أنه إذا أراد غزوة ورثي بغيرها^(١).

ومعنى ذلك: هو أنه «صلى الله عليه وآله» أراد تفويت الفرصة على عيون العدو وجواصيسه، إن كان له ثمة عيون وجواصيس، وعلى المنافقين الذين يوادون من حاد الله ورسوله، وكذلك على اليهود الذين كانوا لا يألون جهداً، ولا يدخلون وسعاً في مساعدة أعدائه ضده، ولا أقل من أنهم كانوا يهتمون في أن يفوته أعداؤه، ولا يمكن من الظفر بهم. وأسلوب إخفاء أمره «صلى الله عليه وآله» في فتح مكة كان رائعًا جداً.

ولسوف يأتي التعرض له في موضعه من هذا الكتاب، إن شاء الله تعالى.

هـ: قريش في مواجهة الأخطار:

إن سرية زيد بن حارثة للاستيلاء على قواقل قريش قد جاءت في سياق السياسة القاضية بالمحاصرة الاقتصادية لقريش وباسترجاع الأموال التي تمألاً المشركون على حرمان المسلمين منها؛ حيث اضطروهم إلى ترك أوطنهم، وديارهم، وأموالهم، والهجرة إلى موضع يجدون فيه الحرية، والأمن.

وقد سمعنا كلام صفوان، وأبي سفيان، الذي يوضح لنا: أن قريشاً قد

(١) المصنف ج ٥ ص ٣٩٨، والمتقى لابن تيمية ج ٢ ص ٧٦٥.

الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج٦ أصبحت تعتبر حربها مع النبي وال المسلمين حرباً مصيرية، ومعركتها معه معركة حياة أو موت. ولم يكن ذلك ليخفى على النبي «صلى الله عليه وآله»، فكان دائمًا على استعداد لكل طارئ، ويتابع كل تحركات العدو بدقة متناهية، وقد طوّقهم من جميع الجهات تقريرياً.

ويكفي أن نذكر هنا قول صفوان بن أمية لقريش: «إن محمدًا وأصحابه قد عوروا علينا متجرنا؛ فما ندرى كيف نصنع بأصحابه؟ وهم لا يرثون الساحل. وأهل الساحل قد وادعوهم؛ فما ندرى أين نسكن. وإن أقمنا في دارنا هذه أكلنا رؤوس أموالنا، فلم يكن لنا بقاء. وحياتنا بمكة تقوم على التجارة إلى الشام في الصيف، وإلى الحبشة في الشتاء»^(١).

و : مناقشة قضية دعثور:

وأما قصة دعثور مع الرسول الأعظم «صلى الله عليه وآله»؛ فإننا وإن كنا لا نستبعد وقوعها ..

ولكن قوله: إن آية: «إِذْ هَمَ قَوْمٌ أَنْ يَسْطُطُوا إِلَيْكُمْ أَيْدِيهِمْ فَكَفَأَيْدِيهِمْ..»^(٢) قد نزلت في هذه المناسبة، لا يصح. وذلك: أولاً: إنه إذا كان المراد: أن الآية قد نزلت مباشرة حين وقوع قضية دعثور، كما هو ظاهر التفريع بالفاء.

فيrepid عليه: أن الآية في سورة المائدة، وهي قد نزلت في أواخر حياته «صلى الله عليه وآله» مرة واحدة.

(١) مغازي الواقدي ج ١ ص ١٩٧.

(٢) الآية ١١ من سورة المائدة.

الفصل الرابع: غروات وسرايا دفاعية ٣٣١
وغزوة ذي أمر كانت - كما يقولون - في أوائل السنة الثالثة للهجرة.
ومن غير المعقول: أن يحتفظ «صلى الله عليه وآله» بآيات تبقى معلقة في
الهواء - إلى عدة سنوات - ثم يجعلها في سورة نزلت حديثاً.
ثانياً: إن الآية تذكر:

١ - أن «قوماً» قد همّوا بأن يسيطروا أيديهم إلى المسلمين، ودعثور
شخص واحد، ولم نعهد إطلاق كلمة « القوم » على الواحد.
وقول البعض: إن قوله تعالى: **«لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِنْ قَوْمٍ**»^(١)، يشمل
سخرية فرد من فرد، لا يصح؛ لأنّها يشمله بالملائكة، لا بالظهور اللفظي،
والآية التي نحن بصددها إنما هي إخبار عن حادث وقع، وليس فيها
شمول ملائكي، كما هو ظاهر.
إلا أن يقال: إن نسبة ذلك إلى القوم باعتبار رضاهم بفعل دعثور هذا
وهو كما ترى.

٢ - ومن جهة أخرى فإنها قد عبرت عن النبي «صلى الله عليه وآله»
بضمير الجمع، ولم نعهد التعبير عن الرجل الواحد بضمير الجمع إلا في
مقام التعظيم، وبضرب من التجوز.
وهو هنا يمتن على المسلمين جميعاً بأن الله قد صرف عنهم من همّوا
ببسط أيديهم إليهم، ولو كان المقصود هو النبي «صلى الله عليه وآله» فقط،
فليماذا يعبر عنه بضمائر الجمع؟
وقد يجذب عن ذلك: بأن ذهابه «صلى الله عليه وآله»، وفقدده، يكون

٣٣٢ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ٦
سبباً لذهابهم وتشتتهم، وضعفهم، وبسط اليد إليه بسط لها إليهم؛ لأنه
قائدتهم، وبه قوام اجتماعهم.

إلا أن يقال: إن ذلك خلاف المفهوم من الآية، وفيه نوع من التجوز
والادعاء؛ فلا يعتمد عليه إلا بدليل.

ثالثاً: قال الحسني: «وموضع التساؤل في هذه القصة: أن النبي «صلى
الله عليه وآله» هل كان ينفرد عن أصحابه في غزواته؟! وهل يتركه
أصحابه وحيداً في تلك الفلاة، والمسركون على مقربة منهم؟! وهب أنه
ذهب إلى الشجرة ليجفف ثيابه من المطر، ولكن كيف تركه ذلك الجيش
المؤلف من «٤٥٠» مقاتلاً؟ وخفى عليهم ذلك الرجل الذي تحدى من
الجبل لاغتياله، وهو بعيد عن أصحابه الخ..»^(١).

ويمكن المناقشة في هذا بأن النبي «صلى الله عليه وآله» قد تختلف عن
الجيش الراجع من غزوة بدر ليمرض عليه «عليه السلام» كما تقدم في
موضعه.

إلا أن يقال: إنه في بدر قد تختلف في موضع أمن، لا في موضع مخافة.
وأما الإيراد على ذلك بأن النبي «صلى الله عليه وآله» قد تختلف في
بعض غزواته، ليسابق زوجته عائشة^(٢) فهو لا يصح، لأننا نعتقد أنها مجرد
قصص مختلفة وخيالية، لا أساس لها من الصحة كما سيأتي.

(١) سيرة المصطفى ص ٣٨٤.

(٢) راجع: صفة الصفوحة ج ١ ص ١٧٦ عن أحمد، والسيرة الخلبية ج ٢ ص ٢٩٠،
ومغازي الواقعدي ج ٢ ص ٤٢٧، وسنن أبي داود ج ٣ ص ٣٠، وعن النسائي وابن
ماجة.

الفصل الرابع: غزوات وسرايا دفاعية ٣٣٣

خلاصة الأمر: إن تخلف النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» عن جيشه إلى مكان قريب، ليجفف ثوبه، مع الإحساس بالأمن، ليس بالأمر المستهجن، ولا النادر الواقع، لا سيما إذا كان يريد حاجة يتطلب فيها الستر عن أعين الناس.

وقد كان أفراد الجيش ينفصلون عن الجيش قليلاً لقضاء بعض حاجاتهم. ولعل الآية قد نزلت فيمن يهم الرواة إبعاد التهمة عنهم، فلفقوا هذه المناسبة لإبعاد الشبهة عنمن يحبون.

16. 10. 2010

الله

لهم

لهم

لهم


لهم

لهم

لهم

الفصل الخامس:

غدر اليهود والإغتيالات الهدافة



مع عقائد اليهود وأثارها:

قبل أن نبدأ بالحديث عن العمليات العسكرية التي جرت بين المسلمين واليهود فيها بين بدر وأحد، نود أن نشير باختصار إلى بعض عقائد اليهود، ثم إلى بعض ما يرتبط بموافقهم وخططهم، ومؤامراتهم على الإسلام، وعلى المسلمين، فنقول:

١- عنصرية اليهود:

اليهود شعب عنصري، مؤمن بتفوق عنصره على البشر كافة. والناس عندهم لا قيمة لهم ولا اعتبار، وإنما خلقوا لخدمة الإسرائيليين وحسب. فكل الناس إذاً يجب أن يكونوا في خدمتهم، وتحت سلطتهم، كما يقول لهم تلمودهم.

فقد جاء في التلمود ما ملخصه: أن الإسرائيلي معتبر عند الله أكثر من الملائكة.

وأن اليهودي جزء من الله.

ومن ضرب يهودياً فكأنه ضرب العزة الإلهية.

والشعب المختار هم اليهود فقط، وأما باقي الشعوب فهم حيوانات. ويعتبر اليهود غير اليهود أعداء لهم، ولا يجيز التلمود أن يشفق اليهود

٣٣٨ الصحيح من سيرة النبي الأعظم شٰهادت ج ٦
على أعدائهم.

ويلزم التلمود الإسرائيليين بأن يكونوا دنسين مع الدنسين، ويمنع من تحية غير اليهودي إلا أن يخشوا ضررهم، ولا يجيزون الصدقة على غير اليهودي، ويجوز لهم سرقة ماله، وغشه، كما أن على الأميين أن يعملوا، ولليهود أن يأخذوا ناتج هذا العمل.

ويجيز التلمود التعدي على عرض الأجنبي، لأن المرأة إن لم تكن يهودية فهي كالبهيمة.

ولليهودي الحق في اغتصاب غير اليهوديات.

ولا يجوز لليهودي الشفقة على غيره.

ويحرم على اليهودي أن ينجي غيره^(١).

إلى آخر ما هنالك، مما لا يمكن الإحاطة به في هذه المناسبة.

نعم، هذه هي نظرة اليهود لغيرهم، وهذه هي حقيقة ما يبسوونه تجاه

كل من هو غير يهودي.

وقد نهى الله تعالى عليهم هذه النظرة السيئة، فقال: ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ
وَالنَّصَارَى نَحْنُ أَبْنَاءُ اللَّهِ وَأَحِبَّاؤُهُ فُلْ قَلِمَ يُعَذِّبُكُمْ بِذُنُوبِكُمْ بَلْ أَنْتُمْ بَشَرٌ مَّمَّنْ
خَلَقَ يَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ﴾^(٢).

فهو يؤكد لهم: أنهم كغيرهم من الخلق، يعذبهم الله بذنبهم، ولا فضل

(١) راجع: الكتز المرصود ص ٤٨ - ١٠٦ ، ومقارنة الأديان (اليهودية) لأحمد شلبي
ص ٢٧٢ - ٢٧٤ عنه وعن: التلمود شريعةبني إسرائيل ٢٢ - ٢٥ و ٤٠ - ٤٤
و ٦٥.

(٢) الآية ١٨ من سورة المائدة.

الفصل الخامس: غدر اليهود والإغتيالات الهادفة ٣٣٩
لهم على غيرهم؛ لأن التفاضل إنما هو بالتقوى والعمل الصالح.

٢. اليهود وحب الحياة الدنيا:

واليهودي أيضاً يؤمن بال المادة، ويرتبط بها بكل وجوده وطاقاته، فهو يحب المال وجمعه حباً جماً، وهو يعيش من أجله، ويعمل في سبيله بكل ما أوتي من قوة وحول؛ فهو من أجل المادة ولد، وفي سبيلها عاش ويعيش، وعلى حبها سوف يموت. ولأجل ذلك فلا ينبغي أن نستغرب إذا رأينا: أن ارتباطهم بالناس مصلحي ونفعي، وأن المال واللهة هما المنطق الوحيد لهم في كل موقف، والمقياس للحق وللباطل عندهم.

ولا يجب أن نعجب أيضاً إذا رأينا: أن الشيوعية، وهي التفكير الداعي إلى اعتبار المادة هي أساس الكون والحياة، وهي المحرك، والمنطلق، وهي الغاية، وإليها ستكون النهاية، وهي المعيار والمقياس الذي لا بد أن يهيمن على كل شؤون الحياة والإنسان والكون، وكل نظمه وقوانينه، وعلاقاته. نعم، لا عجب إذا رأينا: أن هذا التفكير يبدأ من اليهود، وإليهم يتنهي^(١).

(١) المطر اليهودي ص ٦٧ وفيه: أن أعضاء المجلس الشيوعي الذي كان يحكم روسيا سنة ١٩٥١ كان يتألف من سبعة عشر عضواً كلهم يهود صرحة باستثناء ثلاثة هم: ستالين، وفيرشيلوف، ومولوتوف. وهؤلاء الثلاثة زوجاتهم يهوديات، وفيهم يهودي الأم، أو الجدة، أو صنيعة مجھول النسب من صنائع اليهود، كما أن المنظر الأكبر للشيوعية هو اليهودي كارل ماركس.

الصحيح من سيرة النبي الأعظم ﷺ ج ٦
٢- أكثر اليهود لا يؤمنون بالبعث:

واليهودي يكره الموت، وهو يتمنى لو يعمر ألف سنة، قال تعالى:
 «وَلَتَحْدِثُنَّهُمْ أَحْرَاصَ النَّاسِ عَلَى حَيَاةٍ، وَمِنَ الَّذِينَ أَشَرَّكُوا يَوْمًا يَوْدُ أَحَدُهُمْ لَوْ
 يُعَمَّرُ أَلْفَ سَنَةً»^(١).

ولعل سر ذلك يعود إلى أن توراة اليهود المحرفة الحاضرة لم تشر بشكل واضح إلى البعث والقيمة، وإنما ورد حديث عن الأرض السفل، والجبل التي يهوى إليها العصاة، ولا يعودون (وإن الذي ينزل إلى الهاوية لا يصعد).
 ويقول البعض: إن الكتاب المقدس نفسه يعد الحياة الدنيا وحدتها هي عالم الإنسان، وليس هناك اعتقاد بعد ذلك في بعث وجنة أو نار؛ وثوابهم وعقابهم مقصوران على الحياة الدنيا.

وعلى العموم، فإن فكرة البعث لم تجد لها أرضًا خصبة لدى اليهود، وقد حاول بعض طائفة الفريسيين القول بها، ولكن هذه المحاولة لقيت معارضة شديدة، أما باقي الفرق اليهودية، فلم تعرف عنها شيئاً.
 وإذا كان الإنسان لا يعتقد بالبعث، ويؤمن بأن الجزاء ليس إلا في هذه الدنيا، فمن الطبيعي أن يسعى إلى المنكرات واقتراف الآثام».

ملاحظة: هذا، وقد تفاقم فيهم حبهم للدنيا حتى بلغ بهم الحرص عليها: أن حرمهم من الاستفادة من الأموال التي يجمعونها، فتجد الكثيرين

(١) الآية ٩٦ من سورة البقرة.

(٢) راجع: أحکامهم هذه في كتاب، مقارنة الأديان (اليهودية) ص ١٩٩ و ٢٠٠، واليهود في القرآن ص ٣٧.

الفصل الخامس: غدر اليهود والإغتيالات الهدافة ٤٤

منهم يعيشون في دناءة من العيش وفيهم شح كبير، ولؤم وبخل ظاهر، وخشة لا يحسدون عليها. هذا إلى جانب إهمال الكثير منهم جانب النظافة المطلوبة، كما يظهر لمن سبر أحواهم، وعاش في بيئتهم.

ويعتقد اليهود: أن الله سيغفر لهم كل ما يرتكبونه من جرائم وعظام. وهذا ما يشجعهم على الفساد والانحراف، والإمعان في المنكرات والجرائم.

وقد رد الله تعالى على عقيدتهم هذه^(١)، حينما قال: ﴿وَقَطَّعْنَاهُمْ فِي الْأَرْضِ أُمَّا مِنْهُمُ الصَّالِحُونَ وَمِنْهُمْ دُونَ ذَلِكَ وَبَلُونَاهُمْ بِالْمُحَسَّنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ، فَخَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ وَرِثُوا الْكِتَابَ يَأْخُذُونَ عَرَضَ هَذَا الْأَدْنَى وَيَقُولُونَ سَيُغْفَرُ لَنَا وَإِنْ يَأْتِهِمْ عَرَضٌ مُثْلُهُ يَأْخُذُوهُ أَلَمْ يُؤْخُذْ عَلَيْهِمْ مِيثَاقُ الْكِتَابِ أَنْ لَا يَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا حَقًّا وَدَرَسُوا مَا فِيهِ وَالدَّارُ الْآخِرَةُ خَيْرٌ لِلَّذِينَ يَقْرَءُونَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾^(٢).

٤- جبن اليهود:

وبعدما تقدم، وبعد أن كان اليهودي ضعيف الاعتقاد أو قليل الاهتمام بالآخرة، فإن من الطبيعي أن يكون اليهود شعباً جباناً، لأنه يخشى الموت، ويرهب الأخطار، لأنه يرى بالموت نهاية الحقيقة^(٣).

(١) اليهود في القرآن ص ٤٤ و ٤٥.

(٢) الآيتين ١٦٨ و ١٦٩ من سورة الأعراف.

(٣) ويلاحظ: أن العرب في هذه الأيام يجبنون عن مواجهة اليهود في حرب الكرامة والشرف، لماذا؟ أليس لأجل ابعادهم عن دينهم واستسلامهم لأنحرافاتهم، وحبهم للحياة، وقلة يقينهم بالموت والمعاد.

الصحيح من سيرة النبي الأعظم عليه السلام ج ٦
ومن طبع الجبان أن يتعامل مع خصومه بأساليب المكر والخداع،
والغدر والخيانة بالدرجة الأولى.

من أسباب عداء اليهود للإسلام:

ونشير هنا إلى أننا نلاحظ: أن اليهود بدأوا يحاربون الإسلام من أول يوم ظهوره، وكانوا وما زالوا يعتقدون عليه، رغم أنهم كانوا أول من بشر بظهور النبي الأعظم «صلى الله عليه وآله»، مستندين في بشارتهم تلك إلى الدلائل القاطعة التي يجدونها في كتبهم.
ونستطيع أن نذكر من أسباب عدائهم للمسلمين وللإسلام:

الف: تshireعات تخيفهم:

إنهم قد وجدوا أن هذا النبي يدعو الناس إلى دين هو نظام كامل وشامل للحياة؛ وأن هذا الدين قد جاء بنظام اقتصادي متكامل ومتوازن؛ واهتم بمحاربة الربا، والاحتكار، وجميع أنواع وأشكال استغلال إنسان لإنسان آخر؛ وجعل في أموال الناس حقاً معلوماً للسائل والمحروم، فلم ينسجم ذلك مع أطماعهم، ومع ما ألفوه وأحبوه، بل رأوه يتنافى مع تلك الأطعماً ومع أهدافهم ومصالحهم، ومع نظرتهم للكون، وللحياة، والإنسان.

ب: الإسلام يزداد قوة:

والذي زاد من حنقهم وحقدتهم: أنهم كانوا يأملون أن يتم القضاء على هذا الدين من قبل قومه القرشيين، ومن معهم من ذؤبان العرب، دون أن يكلفهم ذلك أية خسائر؛ خصوصاً في الأرواح، فرضوا بالمعاهدة التي

الفصل الخامس: غدر اليهود والإغتيالات الهدافنة ٣٤٣

سلف ذكرها. ولكن فألمم قد خاب، فها هو الإسلام يزداد قوة، واتساعاً ونفوذاً، يوماً عن يوم. وها هو يسجل في بدر العظمى أروع البطولات، وأعظم الانتصارات، فلم يعد يقر لهم قرار، أو يطيب لهم عيش، إذ كان لا بد - بنظرهم - من القضاء على هذا الدين قبل أن يعظم خطره ويكتسح المنطقة، ويضري بهم إعصاره الهادر.

ج: يقظة المسلمين:

وزاد في حنقهم وقلقهم: أنهم رأوا النبي «صلى الله عليه وآله» وال المسلمين معه، كما أنهم لا يخدعون، ولا يؤخذون بالمكر والخيلة، كذلك هم لا يستسلمون للضغوط، ولا تثنיהם المصاعب والمشقات منها عظمت. وكلما زاد الإسلام اتساعاً كلما زاد الطموح لدى المسلمين، والضعف لدى خصومهم، فإذاً، فلا بد من اهتمام الفرصة، ومناهضة هذا الدين، والقضاء عليه بالسرعة الممكنة.

د: الجيران.. الأعداء:

ويقول الباحث: «إن اليهود كانوا جيران المسلمين بيشرب وغيرها؛ وعداؤه الجيران شبيهة بعداؤه للأقارب، في شدة التمكّن وثبات الحقد، وإنها يعادي الإنسان من يعرف، ويميل على من يرى، ويناقض من يشاكّل، ويبدو له عيوب من يخالف، وعلى قدر الحب والقرب يكون البعض والبعد، ولذلك كانت حروب الجيران وبين الأعماّم من سائر الناس وسائر العرب أطول، وعداؤتهم أشد.

فلما صار المهاجرون لليهود جيراناً، وقد كانت الأنصار متقدمة

الصحيح من سيرة النبي الأعظم ﷺ ج ٦
الجوار، مشاركة في الدار، حسدتهم اليهود على نعمة الدين، والمجتمع بعد
الافتراق، والتواصل بعد التقاطع الخ...»^(١).

هـ: حسدهم للعرب:

ثم هناك حسدهم للعرب أن يكون النبي الذي تعد به توراتهم منهم، وليس إسرائيلياً، وقد أشار إلى ذلك تعالى فقال: «وَلَا جَاءُهُمْ كِتَابٌ مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ مُصَدِّقٌ لِّمَا مَعَهُمْ وَكَانُوا مِنْ قَبْلُ يَسْتَفْتِحُونَ عَلَى الَّذِينَ كَفَرُوا فَلَمَّا جَاءُهُمْ مَا عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ فَلَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْكَافِرِينَ، يُشَهِّدُوا اشْتَرَفُوا بِهِ أَنفُسَهُمْ أَن يَكْفُرُوا بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ بَعْنَاهُ أَن يُنَزِّلَ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ عَلَى مَن يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ فَبَاوُا بِغَضَبٍ عَلَى غَضَبٍ وَلِلْكَافِرِينَ عَذَابٌ مُّهِينٌ»^(٢).

ولعل هذا هو السر في أنهم - حسبما يقوله البعض - حينما طلب النبي «صلى الله عليه وآله» منهم أن يدخلوا في الإسلام امتنعوا، وأخذوا يخاصمون رسول الله «صلى الله عليه وآله»^(٣).

وـ: الإسلام يوحد ويجمع:

لقد عز عليهم وأرهبهم: ما رأوه من قدرة الإسلام على توحيد أهل المدينة: الأوس والخزر، الذين كانوا إلى هذا الوقت أعداء يسفك بعضهم

(١) ثالث رسائل للجاحظ (رسالة الرد على النصارى) ص ١٣ و ١٤ نشر يوشع فنكل سنة ١٣٨٢ هـ.

(٢) الآيتين ٨٩ و ٩٠ من سورة البقرة.

(٣) راجع: اليهود في القرآن ص ٢٣.

دماء بعض، قال تعالى: ﴿وَالْفَتَّ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ لَوْ أَنْفَقْتَ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعاً مَا
الْفَتَّ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ أَلَّفَ بَيْنَهُمْ إِنَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾^(١).

ز : الإسلام يبطل مزاعمهم:

ثم إنهم قد رأوا: أن هذا الدين يبطل مزاعمهم، ويقضي على اليهودية، وعلى أحلامبني إسرائيل وقد أبطل أسطورتهم في دعواتهم التفوق العلمي، وأظهر كذبهم في موارد كثيرة، وتبين لهم: أن الإسلام يعلو ولا يعل على عليه. أضاف إلى ذلك: أنه قد ظهر أن نبي الإسلام أفضل من موسى، ومن سائر الأنبياء «عليهم السلام». وأصبحوا يرون الناس يؤمنون بدین جديد، هو غير اليهودية، وهم يقولون: ﴿لَا تُؤْمِنُوا إِلَّا مَنِ تَبَعَ دِينَكُمْ﴾^(٢). وفوق ذلك كله، فإن الإسلاميرفض إعطاء الامتيازات على أساسعرقي، وهو يساوي بينهم وبين غيرهم، وهذا ذنب آخر لا يمكن لهم الإغماض عنه بسهولة.

اليهود في مواجهة الإسلام:

لقد حاول اليهود مواجهة المد الإسلامي الكاسح بكل ما لديهم من قوة وحول. ونذكر هنا بعض ما يرتبط بالأساليب والطرق التي حاولوا الاستفادة منها في هذا السبيل، من دون ملاحظة الترتيب بينها، لا سيما وأن بعضها متداخل في الأكثر مع بعض، فنقول:

(١) الآية ٦٣ من سورة الأنفال.

(٢) الآية ٧٣ من سورة آل عمران.

الصحيح من سيرة النبي الأعظم ﷺ ج ٦

١ - قد أشار الجاحظ إلى أنهم: «شبهاوا على العوام، واستهلاوا الضعفة، وما لاؤ الأعداء والحسدة، ثم جاوزوا الطعن، وإدخال الشبهة الخ..»^(١).

نعم، لقد حاولوا تشكيك العوام، وضعاف النفوس بالإسلام، وكانوا يرجحون لهمبقاء على الشرك، كما فعله كعب بن الأشرف، حينما سأله مشركون مكة عن الدين الأفضل، وقد ألمحنا إليه فيما سبق.

بالإضافة إلى مالاً لهم للذين وترهم الإسلام، أو وقف في وجه مطامعهم وطموماً لهم اللامشروعة واللامنسانية.

ونذكر مثلاً على ذلك: ما جاء في الروايات من أن الناس يعتبرون أن من علامات الحق: أن لا يرجع عنه من يقتنع به، فإذا رجع عنه فلا بد أن يكون ذلك لأجل أنه وجد فيه ضعفاً، أو نقصاً، ولذلك نجد ملك الروم يسأل أبي سفيان أحد ألد أعداء محمد «صلى الله عليه وآله»: «هل يرجع عن الإسلام من دخل فيه؟ فقال أبو سفيان: لا».

وقد حاول اليهود أن يتبعوا نفس هذا الأسلوب.

«وقد حكى الله تعالى عنهم هذا الأمر، فقال: ﴿وَقَالَتْ طَائِفَةٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ آمَنُوا بِالَّذِي أُنْزِلَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَجْهَ النَّهَارِ وَأَكْفُرُوا أَخِرَهُ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾^(٢)».

٢ - طرح الأسئلة الإمتحانية على النبي «صلى الله عليه وآله» بهدف تعجيزه.

(١) ثلاثة رسائل للجاحظ (رسالة الرد على النصارى) ص ١٤.

(٢) الآية ٧٢ من سورة آل عمران.

(٣) راجع كتاب: اليهود في القرآن ص ٣١، فإنه أشار أيضاً إلى هذا الأمر.

الفصل الخامس: غدر اليهود والإغتيالات الهدافة ٣٤٧

ويلاحظ: أن هذه المحاولات كانت تبذل من قبل مختلف قبائل اليهود: قريظة، النضير، قينقاع، ثعلبة الخ.. ولكن محاولاتهم هذه قد باءت بالفشل الذريع. بل لقد ساهم ذلك بشكل فعال في تحجّل ووضوح تعاليم الإسلام، وترسيخها، وقد دفعهم فشلهم هذا إلى أن يطلبوا من النبي «صلى الله عليه وآله» أن يأتיהם بكتاب من السماء: ﴿يَسْأَلُكَ أَهْلُ الْكِتَابِ أَنْ تُنَزِّلَ عَلَيْهِمْ كِتَابًا مِّنَ السَّمَاءِ فَقَدْ سَأَلُوا مُوسَى أَكْبَرَ مِنْ ذَلِكَ فَقَالُوا أَرْنَا اللَّهَ جَهَرًا﴾^(١).

ثم تمادوا في العناد واللجاج، إلى ما هو أبعد من ذلك، قال تعالى: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ لَوْلَا يُكَلِّمُنَا اللَّهُ أَوْ تَأْتِنَا آيَةً كَذِلِكَ قَالَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ مَثُلَ قَوْلِهِمْ تَشَاهَدُتْ قُلُوبُهُمْ﴾^(٢) الآية.

فإن سياق الآيات ظاهر في أن اليهود هم الذين قالوا ذلك.

٣ - ولما فشلوا في محاولاتهم محاربة الإسلام على صعيد الفكر، اتجهوا نحو أسلوب الضغط الاقتصادي على المسلمين؛ فيذكرون: «أن رجالاً من أهل الجاهلية باعوا يهوداً بضاعة، ثم أسلموا وطلبو من اليهود دفع الشمن فقالوا: ليس عليناأمانة، ولا قضاء عندنا؛ لأنكم تركتم دينكم الذي كنت عليه، وادعوا: أنهم وجدوا ذلك في كتابهم.

فجاء في الآية المباركة الرد عليهم: ﴿وَمِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ إِنْ تَأْمُنْهُ بِقِنْطَارٍ يُؤَدِّهِ إِلَيْكَ وَمِنْهُمْ مَنْ إِنْ تَأْمُنْهُ بِدِينَارٍ لَا يُؤَدِّهِ إِلَيْكَ إِلَّا مَا دُمْتَ عَلَيْهِ قَاتَمِاً ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا لَيْسَ عَلَيْنَا فِي الْأَمْمَيْنَ سَبِيلٌ وَيَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ

(١) الآية ١٥٣ من سورة النساء.

(٢) الآية ١١٨ من سورة البقرة.

وأيضاً فقد رفض رؤساء اليهود أن يقرضوا المسلمين مالاً في أول عهدهم في المدينة، وقد كانوا في ضنك شديد، فالمهاجرون فقراء لا مال لهم، والذين دخلوا في الإسلام من أهل المدينة لم يكونوا على سعة من الرزق.

وقد أجابوا رسول الله حينما طلب منهم القرض بقولهم: أحتج ربكم أن نمدك؟

فنزل قوله تعالى: ﴿لَقَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ فَقِيرٌ وَتَخْنُونَ أَغْنِيَاءَ سَنَكْتُبُ مَا قَالُوا﴾^(٢)^(٣).

٤ - مالءة أعداء الإسلام ومساعدتهم بكل ما أمكنهم، ولو بالتجسس، وبغير ذلك من وسائل.

٥ - محاربة الإسلام أيضاً: عن طريق إثارة الفتنة بين المسلمين، ولا سيما بين الأوس والخزرج، وبين المسلمين والمشركين.

ونذكر هنا على سبيل المثال قضية شاس بن قيس، الذي حاول تذكير الأوس والخزرج بأيام الجاهلية، وإثارة الإحن القديمة في نفوسهم؛ فثاروا الفريقيان، حتى تواعدوا أن يجتمعوا في الظاهر لتصفية الحسابات، وتنادوا بالسلاح، وخرجوا، وكادت الحرب أن تقع بينهما؛ فبلغ الخبر رسول الله

(١) الآية ٧٥ من سورة آل عمران.

(٢) الآية ١٨١ من سورة آل عمران.

(٣) راجع في ذلك: اليهود في القرآن ص ٢٨.

الفصل الخامس: غدر اليهود والإغتيالات الهدافـة ٣٤٩
«صَلِّ اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ»؛ فخرج إليهم بمن كان معه من أصحابه المهاجرين؛
فوعظـهم؛ فأدركوا أنها نزعة من الشـيطان، وكيد من عدوـهم، فندموا على ما
كانـ منهم، وتعانـق الفـريقان وتصـافيا، وانصرـفوا مع رـسول الله «صَلِّ اللَّهُ
عَلَيْهِ وَآلِهِ».

ويقول البعض: إن الآيات الشرفـة التـالية قد نـزلت في هذه المناسبـة:
**﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَمْ تَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ مَنْ أَمْنَى تَبْغُونَهَا عِوَجًا وَأَنْتُمْ
شُهَدَاءٌ وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ، يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ تُطِيعُوا فَرِيقاً مِّنَ
الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ يَرُدُّوْكُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ كَافِرِينَ، وَكَيْفَ تَكْفُرُونَ وَأَنْتُمْ
تُتْلَى عَلَيْكُمْ آيَاتُ اللَّهِ وَفِيهِنَّ رَسُولُهُ وَمَنْ يَعْتَصِمْ بِاللَّهِ فَقَدْ هُدِيَ إِلَى صِرَاطٍ
مُّسْتَقِيمٍ﴾^(١).**

٦ - تـأمرـهم على حـيـاة النـبـي الأـعـظـم «صـلـى اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ» وـتحـريـضـهم
الـنـاسـ عـلـيـهـ كـمـا سـنـرـىـ، إـنـ شـاءـ اللـهـ تـعـالـىـ.

٧ - حـماـولات إـثـارـة الـبـلـلـةـ، وـتـشـوـيشـ الـأـوضـاعـ، بـإـشـاعـةـ الـأـكـاذـيبـ،
وـتـخـوـيفـ ضـعـافـ النـفـوسـ مـنـ الـمـسـلـمـينـ.

٨ - تـأمرـهم مع المنـافـقـينـ عـلـىـ الإـسـلـامـ، وـمـكـرـهـمـ معـهـمـ بـالـمـسـلـمـينـ، ثـمـ
عـلـاقـاتـهـمـ الـمـشـبـوهـةـ معـ قـرـيـشـ، وـعـمـالـأـهـمـ إـيـاهـاـ عـلـىـ حـرـبـ الرـسـولـ الـأـكـرمـ
«صـلـى اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ».

٩ - تـأمرـهم وـمـكـرـهـمـ وـتـدـبـيرـهـمـ لـمـنـعـ الـمـسـلـمـينـ مـنـ الخـرـوجـ لـلـحـرـبـ،
وـكـانـواـ يـجـمـعـونـ فـيـ بـيـتـ سـوـيـلـمـ الـيـهـوـديـ، لـأـجـلـ تـشـيـطـ النـاسـ عـنـ الرـسـولـ

(١) الآيات ٩٩ - ١٠١ من سورة آل عمران.

الصحيح من سيرة النبي الأعظم ﷺ ج ٦
 «صلى الله عليه وآله» في غزوة تبوك، فعرف رسول الله «صلى الله عليه وآله»
 بهم فأحرق البيت عليهم^(١).

وقد رجع عبد الله بن أبي، حليف يهودبني قينقاع في ثلاثة رجال من
 أصحابه، وذلك في حرب أحد، كما سنرى إن شاء الله تعالى.

موقف النبي ﷺ من اليهود:

ولكن جميع محاولات اليهود للكيد للإسلام والمسلمين، باءت بالفشل
 الدريع، بسبب وعي القيادة الإسلامية العليا.

ولقد صبر الرسول الأعظم «صلى الله عليه وآله» على مخالفاتهم الكبيرة
 تلك، تفاديًا لحرب أهلية قاسية في مقره الجديد.. حتى طفح الكيل، ويبلغ السيل
 الزبي، وعرف المسلمون: أن اليهود كانوا - بزعمهم - يستغلون ظروف
 المسلمين ومشاكلهم، ويصعدون من تحدياتهم لهم. وأصبحوا في الحقيقة هم
 الخطر الداهم وال حقيقي الذي يهدد وجود الإسلام من الأساس.

لا سيما وأن هذا العدو الماكر والخاقد يعيش في قلب المجتمع الإسلامي،
 ويعرف كل موقع الضعف والقوة فيه، ويتربص به الدوائر، ويترصد الفرصة
 المؤاتية.

فكان لا بد من صياغة التعامل مع هذا العدو على أساس الحزم والعدل،
 بدلاً من العفو والتسامح والرفق، فليس من الصالح أن يترك اليهود يعيشون في
 الأرض فساداً، وينقضون كل العهود والمواثيق، ويسددون ضرباتهم للمسلمين

(١) السيرة النبوية لابن هشام ج ٤ ص ١٦٠، والراتب الإدارية ج ١ ص ٣٠٩.

الفصل الخامس: غدر اليهود والإغتيالات الهدافدة ٣٥١
كيف وأني شاؤوا، بل لا بد من الرد الحاسم والخازم والعادل على كل اعتداء،
ومواجهة كل مكيدة، قبل أن يكون الندم حيث لا ينفع الندم.

العمليات العسكرية في مرحلتين:

وبعد أن اتضح نقض اليهود لكل العهود والمواثيق، حاول الإسلام أن
يتعامل معهم على مرحلتين:

الأولى: أن يتبع معهم أسلوب الإنذار الخازم والعادل، فكانت عمليات
القتل المنظمة لبعض الأفراد، بمثابة جزاء عادل لناقضي العهود، الذين يشكلون
خطراً جدياً على صعيد استقرار المنطقة. كما وكانت بمثابة إطلاق صفارة الإنذار
لكل من ينقض عهداً، ويتآمر على مصلحة الإسلام العليا، مع إعطائهم الفرصة
للتفكير، وإفهامهم أن الإسلام يمكن أن يتحمل، ولكنه ليس على استعداد لأن
يقبل بوضع كهذا إلى النهاية، لا سيما إذا كان ذلك على حساب وجوده وبقائه.

الثانية: الحرب الشاملة والمصيرية، حيث لا يمكن حسم مادة الفساد
بغير الحرب.

ونحن نتكلم عن هاتين المرحلتين، كلا على حدة في الصفحات التالية.

١٤٤٦) ملکه عربی و اسلامی در سلطنت احمد بن طلحه

۲) ملکه عربی و اسلامی در سلطنت احمد بن طلحه

۳) ملکه عربی و اسلامی در سلطنت احمد بن طلحه

۴) ملکه عربی و اسلامی در سلطنت احمد بن طلحه

۵) ملکه عربی و اسلامی در سلطنت احمد بن طلحه

۶) ملکه عربی و اسلامی در سلطنت احمد بن طلحه

۷) ملکه عربی و اسلامی در سلطنت احمد بن طلحه

۸) ملکه عربی و اسلامی در سلطنت احمد بن طلحه

۹) ملکه عربی و اسلامی در سلطنت احمد بن طلحه

۱۰) ملکه عربی و اسلامی در سلطنت احمد بن طلحه

۱۱) ملکه عربی و اسلامی در سلطنت احمد بن طلحه

۱۲) ملکه عربی و اسلامی در سلطنت احمد بن طلحه


۱۳) ملکه عربی و اسلامی در سلطنت احمد بن طلحه

۱۴) ملکه عربی و اسلامی در سلطنت احمد بن طلحه

۱۵) ملکه عربی و اسلامی در سلطنت احمد بن طلحه

الفهارس

- ١ - الفهرس الإجمالي
- ٢ - الفهرس التفصيلي



١ - الفهرس الإجمالي

الفصل الثالث: الغنائم والأسرى	٥ - ٥٦
الفصل الرابع: نهاية المطاف	٥٧ - ٧٢
الباب الثاني: بحوث ليست غريبة عن السيرة	
الفصل الأول: بعض خصائص الشيعة	٧٥ - ٩٠
الفصل الثاني: أبو بكر في العريش وشجاعة أبي بكر	٩١ - ١٠٦
الفصل الثالث: ذو الشهرين وشهو النبي ﷺ	١٠٧ - ١٣٦
الفصل الرابع: الخمس بين السياسة والتشريع	١٣٧ - ١٦٤
الباب الثالث: ما بين أحد وبدر	
الفصل الأول: شخصيات وأحداث	١٦٧ - ٢١٤
الفصل الثاني: فاطمة وعلي عليهما السلام ومناؤه وما	٢١٥ - ٢٨٢
الفصل الثالث: قضايا وأحداث في المجال العام	٢٨٣ - ٣١٦
الفصل الرابع: غزوات وسرايا	٣١٧ - ٣٣٤
الفصل الخامس: غدر اليهود والإغتيالات الهادفة	٣٣٥ - ٣٥٢
الفهارس	٣٥٣ - ٣٦٦

لِيَ مُهَاجِرٌ بِجَنَاحِ

كَفَلَتْ لَهُ الْمَسَارُ

وَالْمَسَارُ مَرْجِلَةٌ

أَنْتَ مُهَاجِرٌ بِجَنَاحِ

عَيْنِكَ لَمْ يَرَكِنْ

مَنْ يَرَكِنْ لَهُ يَقِنْ

وَرَحْلَةٌ يَوْمٌ إِلَى الْمَسَارِ

وَرَحْلَةٌ لَيْلٌ إِلَى الْمَسَارِ

لِيَ مُهَاجِرٌ بِجَنَاحِ

كَفَلَتْ لَهُ الْمَسَارُ

وَالْمَسَارُ مَرْجِلَةٌ

أَنْتَ مُهَاجِرٌ بِجَنَاحِ

عَيْنِكَ لَمْ يَرَكِنْ

وَرَحْلَةٌ يَوْمٌ إِلَى الْمَسَارِ

وَرَحْلَةٌ لَيْلٌ

٦٠

٦١

=

٦٢

=

٢ - الفهرس التفصيلي

الفصل الثالث: الغائم والأسرى

٧	قسمة الغائم:
٨	النبي ﷺ لم يأخذ الخمس في بدر:
١٠	النبي ﷺ يرد الخمس على أصحابه أيضاً:
١١	إكتفاء الناس في عهد علي عليه السلام:
١١	ملاحظة هامة: الخمس، والطبقية:
١٥	بعض المتخلفين، وغنائم بدر:
١٥	ألف: طلحة، وسعيد بن زيد:
١٧	ب: عثمان بن عفان:
٢١	الغارات على الفضائل:
٢٢	قتل أسيرين:
٢٤	ألف: نسب عقبة:
٢٥	ب: النار للصبية:
٢٦	ج: الطعن في نسب عقبة!:
٢٧	د: إنكار قتل النضر بن الحارث في بدر:
٢٨	مصير الباقي من الأسرى:

٦	الصحيح من سيرة النبي الأعظم <small>عليه السلام</small>	٣٥٨
٣٠	لو نزل العذاب ما نجا إلا ابن الخطاب:	
٣٦	الرسول <small>عليه السلام</small> يخاطئ في الاجتهاد:	
٣٦	بين رأي عمر، ورأي ابن معاذ:	
٣٨	قتل الأسرى هو الأصوب:	
٤٠	مع موقف عمر من الأسرى:	
٤١	النبي <small>عليه السلام</small> لا يقتل أسيراً هرب:	
٤٢	أنين العباس في الوثاق:	
٤٤	فداء العباس وإسلامه:	
٤٨	إشارة:	
٤٩	مؤامرة على حياة النبي <small>عليه السلام</small> :	
٥٠	موقف النبي <small>عليه السلام</small> من قلائد زينب:	
٥١	سؤال يحتاج إلى جواب:	
٥٢	أستاذ المعزلي وقضية زينب:	
٥٣	فداء الأسير تعليم الكتابة:	
٥٥	معاملة الأسرى:	
٥٦	سودة بنت زمعة تحرض على رسول الله <small>عليه السلام</small> :	

الفصل الرابع: نهاية المطاف

٥٩	أهل بدر مغفور لهم:	
٦٤	من هم أفضل من أهل بدر؟!	
٦٥	ابن الجوزي وحديث المغفرة للبلدريين:	
٦٦	عودة خيبة:	

الفهارس	٣٥٩
عودة ظفر:	٦٧
بعض نتائج حرب بدر:	٦٨
النجاشي يفرح لنتائج بدر:	٧٠
كلمةأخيرة:	٧٠
موقف معاوية من أهل بدر:	٧١
الباب الثاني: بحوث ليست غريبة عن السيرة	
الفصل الأول: بعض خصائص الشيعة	
بعض خصائص الشيعة:	٧٧
الفصل الثاني: أبو بكر في العريش، وشجاعة أبي بكر	
أبو بكر في العريش، وشجاعة أبي بكر:	٩٣
عدم صحة ما تقدم:	٩٥
ألف: فرار أبي بكر في المواقف:	٩٥
ب: حراسة أبي بكر للنبي ﷺ:	١٠٠
ج: أبو بكر في ساحة الحرب:	١٠٢
د: حرب الناكثين والقاسطين:	١٠٣
ه: حرب مانعي الزكاة:	١٠٤
و: ثباته حين وفاة الرسول ﷺ:	١٠٥
الفصل الثالث: ذو الشماليين، وسهو النبي ﷺ	
ذو الشماليين:	١٠٩
روايات السهو عند الشيعة:	١١٤

.....	الصحيح من سيرة النبي الأعظم ﷺ ج ٦	٣٦٠
١١٥	لماذا كان ما كان؟!	
١١٦	قصور هذه التوجيهات:	
١١٦	إيراد وجوابه:	
١١٨	العصمة عن السهو والخطأ والنسيان اختيارية:	
١٢٢	ولم نجد له عزماً:	
١٢٢	العصمة في التبليغ وفي غيره:	
١٢٣	العصمة عن الذنب اختيارية أيضاً:	
١٢٣	سؤال يحتاج إلى جواب:	
١٢٤	الإسلام والفطرة:	
١٢٨	عناصر لا بد منها في العصمة:	
١٣١	التوضيح والتطبيق:	
١٣٣	أفضل الخلق محمد ﷺ:	
١٣٤	علماء أمتي كأنبياءبني إسرائيل:	
الفصل الرابع: الخمس بين السياسة والتشريع		
١٣٩	الخمس:	
١٣٩	معنى الغنيمة:	
١٤٢	الخمس في كتب النبي ﷺ ورسائله:	
١٤٦	نظرة في تلك الرسائل:	
١٤٧	في السيويب الخمس:	
١٤٩	وثمة دليل آخر أيضاً:	
١٥٠	الخمس في المعدن والركاز:	

الفهارس

٣٦١	الفهارس
١٥٢	لطيفة:
١٥٢	جباة الخمس:
١٥٤	مواضع الخمس في الكتاب والسنّة:
١٥٥	ومن طريق غير أهل البيت عَلَيْهِمُ الْكَفَرُ ذكر:
١٥٦	الخمس في عهد أبي بكر:
١٥٧	الخمس في عهد عمر:
١٥٩	الخمس في عهد عثمان:
١٥٩	سيرة علي عَلَيْهِمُ الْكَفَرُ في الخمس:
١٦٠	الخمس في عهد معاوية:
١٦١	حتى عهد عمر بن عبد العزيز:
١٦٢	آراء فقهاء أهل السنّة في الخمس:
١٦٤	أهل البيت عَلَيْهِمُ الْكَفَرُ وشيعتهم وقضية الخمس:

الباب الثالث: ما بين بدر وأحد

الفصل الأول: شخصيات وأحداث

١٦٩	تمهيد:
١٧٠	١ - وفاة رقية:
١٧٣	كلام ابن بطّال وغيره:
١٧٥	أكاذيب وأباطيل:
١٧٧	كلمة الأخيرة حول رقية وعثمان:
١٧٩	٢ - زواج عثمان بأم كلثوم:
١٨٠	٣ - هجرة زينب رببة النبي عَلَيْهِمُ الْكَفَرُ :

٣٦٢	الصحيح من سيرة النبي الأعظم ﷺ ج ٦
١٨٢	ألف: ما جرى لزينب، وما جرى لفاطمة ؓ:
١٨٣	ب: أين روایات إسقاط المحسن؟!:
١٨٥	ج: عروة يتنقص فاطمة ؓ، و موقف السجاد عليه منه ..
١٨٦	مع الطحاوي في تحملاته:
١٨٧	مصاب فاطمة ؓ:
١٨٨	٤ - أم سلمة في بيت النبي ﷺ:
١٨٩	عمر أم سلمة حين الزواج:
١٩٠	الكمال والجمال:
١٩١	أم سلمة على العهد:
١٩٢	وفاة أم سلمة:
١٩٥	٥ - حفصة في بيت النبي ﷺ:
١٩٧	٦ - زينب بنت خزيمة في بيت النبي ﷺ:
١٩٨	سر تعدد زوجاته:
١٩٨	الاتهام الباطل:
٢٠٠	الدowaخ الحقيقة:
٢٠٦	كذبة مفضوحة:
٢٠٧	لماذا لم يطلق النبي ﷺ عائشة؟!
٢٠٨	الزواج السياسي احتقار للمرأة:
٢٠٩	٧ - ولادة الإمام الحسن ؓ:
٢١٠	ألف: ذكر أسماء بنت عميس هنا:
٢١٢	باء: الحسن والحسين ؓ، اسمان جديدان:

٣٦٣	جيم: إرضاع أم الفضل للحسن عليهما السلام:
٢١٢	الفصل الثاني: فاطمة وعلي عليهما السلام ومناوفوهما
٢١٧	إقتران الزهراء بعلي عليهما السلام:
٢١٨	حديث الزواج:
٢٢١	ألف: ميزات هذا الزواج:
٢٢٣	ب: لست بدرجات:
٢٢٧	ج: ترهات أبي حيأن:
٢٢٨	د: ما يقال عن موقف فاطمة عليهما السلام من الزواج:
٢٣٠	الرواية الصحيحة:
٢٣٤	مقارنة:
٢٣٤	هـ: أم سلمة وبنت عميس في زواج فاطمة عليهما السلام:
٢٣٦	وـ: هذا ضرب الرحمن لعثمان بن عفان:
٢٣٨	زـ: أخوة علي عليهما السلام:
٢٤٠	حـ: متى كان تحريم الخمر؟!
٢٤٤	أقوال في تحريم الخمر:
٢٤٦	تحريم الخمر قبل الهجرة:
٢٥٢	لا تدرج في تحريم الخمر:
٢٥٤	انتهينا! انتهينا:
٢٥٧	تحريف معتمد:
٢٥٧	وأما أبو بكر:
٢٦٠	الكذب على علي عليهما السلام:

٣٦٤	الصحيح من سيرة النبي الأعظم <small>تلميذ ج ٦</small>
٢٦١	لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى:
٢٦٣	المناقشة:
٢٦٧	إتهام بريء آخر:
٢٦٨	سر الافتراء:
٢٦٨	خطبة على <small>عليها</small> بنت أبي جهل:
٢٦٨	الحديث الموضوع:
٢٧١	المناقشة:
٢٨٠	الرواية الأقرب إلى القبول:

الفصل الثالث: قضايا وأحداث في المجال العام

٢٨٥	تحويل القبلة:
٢٨٦	تفسير وتحليل:
٢٨٧	مناقشات لا بد منها:
٢٨٨	البراء بن معروف لم يصل لغير الكعبة:
٢٨٩	ملاحظة:
٢٩٠	تحول المصلين كيف كان:
٢٩١	ثار قريش بأرض الحبشة:
٢٩٢	نهاية أبي هلب:
٢٩٢	غلبة الروم على الفرس:
٢٩٣	رهان أبي بكر:
٢٩٤	مناقشة رواية الرهان:
٢٩٧	تميم وتعليق:

الفهارس.....	٣٦٥
سد الأبواب في المسجد إلا باب علي عليهما السلام:.....	٢٩٧
حديث سد الأبواب في مصادره:.....	٣٠٢
النواصب وحديث سد الأبواب:.....	٣٠٥
خوخة، أو باب أبي بكر:.....	٣٠٧
كلام ابن بطريق حول حديث سد الأبواب:.....	٣١٢
كلام العلامة المظفر:.....	٣١٣
أبواب المهاجرين فقط:.....	٣١٤
بيت علي عليهما السلام أم النبي عليهما السلام؟ !	٣١٤
سرقة طعمة:.....	٣١٥

الفصل الرابع: غزوات وسرايا دفاعية

غزوات وسرايا:.....	٣١٩
غزوات لبني سليم وغطفان:.....	٣١٩
غزوة السوق:.....	٣٢٠
غزوة ذي أمر:.....	٣٢١
سرية القردة:.....	٣٢٣
وقفات مع ما تقدم:.....	٣٢٤
ألف: الأعمى، والقضاء:.....	٣٢٤
ب: من أهداف تلك السرايا والغزوات:.....	٣٢٥
ج: العنق، والصلوة:.....	٣٢٦
د: التورية بالغزوات:.....	٣٢٩
هـ: قريش في مواجهة الأخطار:.....	٣٢٩

الصحيح من سيرة النبي الأعظم ﷺ ج ٦ ٣٦٦

و : مناقشة قضية دعور: ٣٣٠

الفصل الخامس: غدر اليهود والاغتيالات الهدافعة

مع عقائد اليهود وأثارها: ٣٣٧

١- عنصرية اليهود: ٣٣٧

٢- اليهود وحب الحياة الدنيا: ٣٣٩

٣- أكثر اليهود لا يؤمنون بالبعث: ٣٤٠

٤- جبن اليهود: ٣٤١

من أسباب عداء اليهود للإسلام: ٣٤٢

ألف: تشريعات تحيفهم: ٣٤٢

ب: الإسلام يزداد قوة: ٣٤٢

ج: يقطنة المسلمين: ٣٤٣

د: الجيران .. الأعداء: ٣٤٣

هـ: حسدتهم للعرب: ٣٤٤

و: الإسلام يوحد ويجمع: ٣٤٤

ز: الإسلام يبطل مزاعمهم: ٣٤٥

اليهود في مواجهة الإسلام: ٣٤٥

موقف النبي ﷺ من اليهود: ٣٥٠

العمليات العسكرية في مرحلتين: ٣٥١

الفهارس:

١- الفهرس الإجمالي ٣٥٥

٢- الفهرس التفصيلي ٣٥٧